مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

كتاب معرفة أنواع علوم الحديث

المؤلف

تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان (ابن الصلاح)

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

كتاب معرفة أنواع علم الحديث 1

وبيان أصوله وقواعده وإيضاح فروعه وأحكامه

وكشف أسراره وشرح مشكلاته وإبراز نكته

وفرائده لبوابانه مصطلحات أهل الحديث

ورسومهم ومعالمهم ومقاصدهم

إملاء الشيخ الإمام الحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن

بن عثمان بن موسى بن أبي نصر المعروف بابن الصلاح

رحمه الله أملاه مع تصنيفه شيئاً فشيئاً بالمدرسة

الملكية الأشرفية بدمشق رحمه الله تعالى

ملكه من يصل الله تعالى وبعمله

أحمد بن علي بن أبي بكر الشافعي

داعياً للمالك بالمغفرة والرضى

٢١٨
Mikrofilm Arşivi
No. 324

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر يا حسانك

ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من امرنا رشدا

الحمد لله الهادي من استهداه الوافي من اتقاه الكافي من تحرى رضاه حمدا بالغا أمد التمام ومنتهاه والصلاه والسلام الأكملان على نبينا والنسبين وآل كل ما رجا راج مغفرته ورحماه امين امين ٥

هذا وإن علم الحديث من افضل العلوم الفاضله وانفع الفنون النافعه يحبه ذكور الرجال وفحولهم ويعنى به محققوا العلماء وكملهم ولا يكرهه من الناس الا رذالتهم وسفلتهم وهو من اكثر العلوم توجلا في فنونها لا سيما الفقه الذي هو انسان عيونها ولذلك كثر غلط العاطلين منه من مصنفي الفقهاء وظهر الخلل في كلام المخلين به من العلماء ولقد كان شأن الحديث فيما مضى عظيما عظمه جموع طلبته رفيعة مقادير حفاظه وحملته وكانت علومه لحيا تهم حية وأفنان فنونه ببقائهم غضة ومغانيه بأهله آهلة فلم يزالوا في انقراض ولم يزل في اندراس حتى آضت به الحال الى أن صار أهله إنما هم شرذمة قليلة العدد ضعيفة العدد لا تعنى على الأغلب في تحمله باكثر من سماعه غفلا ولا تتعنى في تقييده باكثر من كتابته عطلا مطرحين علومه التي بها جل قدره مباعدين معارفه التي بها فخم أمره فحين كاد الباحث عن مشكله لا يلفى له كاشفا والسائل عن عامه لا يلقى به عارفا من الله الكريم تبارك وتعالى وله الحمد اجمع بكتاب معرفه انواع علم الحديث هذا الذي يباح باسراره الخفيه وكشف

ملحق حال الدرر عند الناظم في ترجمته السيد ابراهيم بن السيد احمد الشرفاوي وسيد اكرم استرشاد الشرفاوي

عن مشكلاته الأبيه وأحكم معاقده وقعد قواعده وأنار معالمه وبين أحكامه وفصل أقسامه وأوضح اصوله وشرح فروعه وفصوله وجمع شتات علومه وفوايده وقنص شوارد نكته وفرايده فالله العظيم الذي بيده الضر والنفع والإعطاء والمنع اسأل واليه اضرع وابتهل متوسلا اليه بكل وسيله متشفعا اليه بكل شفيع ان يجعله مليا بذلك وأملى وأفيا بكل ذلك وأوفى وان يعظم الاجر والنفع به في الدارين ٢ انه قريب مجيب وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب ٥

ملحق الاسترشاد الشرفاوي ايضا

وهذه فهرسة أنواعه

فالاول منها معرفة الصحيح من الحديث الثاني معرفة الحسن منه الثالث معرفة الضعيف منه الرابع معرفة المسند الخامس معرفه المتصل السادس معرفة المرفوع السابع معرفة الموقوف الثامن معرفه المقطوع وهو غير المنقطع التاسع معرفة المرسل العاشر معرفه المنقطع الحادي عشر معرفة المعضل ويليه تفريعات منها في الاسناد المعنعن ومنها في الملحق الثاني عشر معرفه المدلس وحكم المدلس الثالث عشر معرفه الشاذ الرابع عشر معرفه المنكر الخامس عشر معرفه الاعتبار والمتابعات والشواهد السادس عشر معرفه زيادات الثقات وحكمها السابع عشر معرفه الافراد الثامن عشر معرفه الحديث المعلل التاسع عشر معرفه المضطرب من الحديث العشرون معرفه المدرج في الحديث الحادي والعشرون

www.alukah.net

معرفه الحديث الموضوع اللثاني والعشرون معرفه المقلوب
والعشرون معرفه صفه من تقبل روايته ومن ترد روايته الرابع
والعشرون معرفه كيفيه سماع الحديث وتحمله وفيه بيان انواع الاجازه
واحكامها وسائر وجوه الاخذ والتحمل وعلم جمر الخامس والعشرون
معرفه كتابه الحديث وكيفيه ضبط الكتاب وتقييده وفيه معارف ائمه
رايته السادس والعشرون معرفه كيفيه روايه الحديث وشرط اداييه
وما يتعلق بذلك وفيه كثير من تفاريع هذا العلم السابع والعشرون
معرفه اداب المحدث الثامن والعشرون معرفه اداب طالب الحديث
التاسع والعشرون معرفه الاسناد العالي والنازل النوع
الموفي للثلثين معرفه المشهور من الحديث الحادي واللثلثون معرفه الغر
والعزيز من الحديث الثاني واللثلثون معرفه غريب الحديث
الثالث والثلاثون معرفه المسلسل الرابع واللثلثون معرفه ناسخ
الحديث ومنسوخه الخامس واللثلثون معرفه المصحف من اسانيد
الاحاديث ومتونها السادس والثلاثون معرفه المزيد في متصل
الاسانيد الثامن واللثلثون معرفه المراسيل الخفي ارسالها
التاسع والثلثون معرفه الصحابه رضي الله عنهم الموفي
الاربعين معرفه التابعين رضي الله عنهم الحادي والاربعون
معرفه الاكابر الرواه عن الاصاغر الثاني والاربعون
معرفه المدبج وما سواه من روايه الاقران بعضهم عن بعض

الحديث السابع
والعشرون معرفه

الثالث والاربعون معرفه الاخوه والاخوات من العلماء والرواه 3
الرابع والاربعون معرفه روايه الاباء عن الابناء الخامس
والاربعون عكس ذلك معرفه روايه الابناء عن الاباء السادس
والاربعون معرفه من اشترك في الروايه عنه راويان متقدم ومتاخر
تباعد ما بين وفاتيهما السابع والاربعون من لم يرو عنه الا
راو واحد الثامن والاربعون معرفه من ذكر باسماء مختلفه
او نعوت متعدده التاسع والاربعون معرفه المفردات
من اسماء الصحابه والرواه والعلماء الموفي خمسين معرفه الاسماء
والكنى الحادي والخمسون معرفه القاب المحدثين الثالث
والخمسون معرفه المؤتلف والمختلف الرابع والخمسون معرفه المتفق
والمفترق الخامس والخمسون نوع مركب من هذين النوعين
السادس والخمسون معرفه الرواه المتشابهين في الاسم والنسب
المتمايزين بالتقدم والتاخر في الابن والاب السابع والخمسون
معرفه المنسوبين الى غير اباهم الثامن والخمسون معرفه الاسماء
التي يلفظ بها على خلاف ظاهرها التاسع والخمسون معرفه المبهمات
الموفي ستين معرفه تواريخ الرواه في الوفيات وغيرها الحادي
والستون معرفه الثقات والضعفاء من الرواه الثاني والستون
معرفه من خلط في اخر عمره من الثقات الثالث والستون
معرفه طبقات الرواه والعلماء الرابع والستون معرفه الموالي

الخامس والخمسون معرفه الاسماء والكنى

الألوكة
www.alukah.net

من الرواة والعلما الخامس والستون معرفة اوطان الرواة وبلدانهم
وذلك اخرها وليس باخر الممكن في ذلك فانه قابل للتنويع الى ما لا
يحصى اذ لا يحصى احوال رواة الحديث وصفاتهم ولا احوال متون
الحديث وصفاتها وما من حالة منها ولا صفة الا وهي يصدر ان تعود
بالذكر واهلها فلذا هي نوع على حياله ولكنه نصب من غير ارب
وحسبنا الله ونعم الوكيل ٥

النوع الاول من انواع علوم الحديث معرفة الصحيح من الحديث

اعلم علمك الله واياي ان الحديث عند اهله
ينقسم الى صحيح وحسن وضعيف امّا الحديث الصحيح فهو
الحديث المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل
الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذًا ولا معللًا وفي هذه الاوصاف
احتراز عن المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ وما فيه علة قادحة
وما في راويه نوع جرح وهذه انواع سيأتي ذكرها ان شاء الله تبارك
وتعالى فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث
وقد يختلفون في صحة بعض الاحاديث لاختلافهم في وجود هذه الاوصاف
فيه او لاختلافهم في اشتراط هذه الاوصاف كما في المرسل ومتى قالوا
هذا حديث صحيح فمعناه انه اتصل سنده مع سلامة الاوصاف المذكورة
وليس من شرطه ان يكون متظوعًا به في نفس الامر اذ منه ما تفرد
برواته عدل واحد وليس من الاخبار التي اجمعت الامة على

تلقيها بالقبول وذلك اذا قالوا في حديث انه غير صحيح فليس ذلك
قطعًا بانه كذب في نفس الامر اذ قد يكون صدقًا في نفس الامر وانما
المراد به انه لم يصح اسناده على الشرط المذكور والله اعلم

فوايد مهمة احداها الصحيح ينقسم الى متفق عليه ومختلف
فيه كما سنورد ذكره وينقسم الى مشهور وغريب وبين ذلك ثم ان درجات
الصحيح تتفاوت في القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات
المذكورة التي تبنى الصحة عليها وتنقسم باعتبار ذلك الى اقسام
يستعصي احصاؤها على العادّ الحاضر ولهذا نرى الامام ابا عبد الله
الحاكم لاسناد او حديث بانه الاصح على الاطلاق على ان جماعة
من ائمة الحديث خاضوا غمرة ذلك وامتطرت اقوالهم فروينا
عن اسحق بن راهويه انه قال اصح الاسانيد كلها الزهري عن
سالم عن ابيه وروينا نحوه عن احمد بن حنبل رحمه الله وروينا
عن عمرو بن علي الفلاس انه قال اصح الاسانيد محمد بن سيرين
عن عبيدة عن علي وروينا نحوه عن علي بن المديني رحمه الله
وروي ذلك عن غيرهم ايضا منهم من عين الراوي عن محمد وجعله
ايوب السختياني ومنهم من جعله ابن عون وفيما يروى عنه عن
يحيى بن معين انه قال اجودها الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن
عبد الله وروينا عن ابي بكر بن ابي شيبة انه قال اصح
الاسانيد كلها الزهري عن علي بن الحسين عن ابيه عن علي

وروينا عن ابي عبد الله البخاري صاحب الصحيح انه قال اصح الاسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر وسمى الامام ابو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي على ذلك ان اجل الاسانيد الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر واحتج باجماع اصحاب الحديث على انه لم يكن في الرواة عن مالك اجل من الشافعي رضي الله عنهم اجمعين والله اعلم **الثانية** اذا وجدنا فيما يروى من اجزاء الحديث وغيرها حديثا صحيح الاسناد ولم نجده في احد الصحيحين ولا منصوصا على صحته في شيء من مصنفات ائمة الحديث المعتمدة المشهورة فانا لا نجاسر على جزم الحكم بصحته فقد تعذر في هذه الاعصار الاستقلال بادراك الصحيح لمجرد اعتبار الاسانيد لانه ما من اسناد من ذلك الا ونجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه غريبا عما شرط في الصحيح من الحفظ والضبط والاتقان قال الامر اذا في معرفة الصحيح والحسن الى الاعتماد على ما نص عليه ائمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يؤمن فيها من التغيير والتحريف وصار معظم المقصود مما يتداول من الاسانيد خارجا عن ذلك ابقاء سلسلة الاسناد التي خصت بها هذه الامة زادها الله شرفا امين **الثالثة** اول من صنف الصحيح البخاري ابو عبد الله محمد بن اسمعيل الجعفي مولاهم وتلاه ابو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري من اقرانهم ومسلم مع انه اخذ عن البخاري واستفاد منه يشاركه في كثير من شيوخه وكتابا هما اصح الكتب بعد كتاب الله العزيز

واما ما رويناه عن الشافعي رضي الله عنه من انه قال ما اعلم كتابا في الارض بعد كتاب الله تعالى اكثر صوابا من كتاب مالك ومنهم من رواه بغير هذا اللفظ وانما قال ذلك قبل وجود كتابي البخاري ومسلم ○ ثم ان كتاب البخاري اصح الكتابين صحيحا واكثرهما فوائد واما ما رويناه عن ابي علي الحافظ النيسابوري باسناده الحاكم ابي عبد الله الحافظ من انه قال ما تحت ادیم السماء كتاب اصح من كتاب مسلم بن الحجاج فهذا وقول من فضل من شيوخ المغرب كتاب مسلم على كتاب البخاري ان كان المراد به ان كتاب مسلم ترجح بانه لم يما رجحه غير الصحة فانه ليس فيه بعد خطبته الا الحديث الصحيح مسرودا غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري في تراجم ابوابه من الاشياء التي لم يسندها على الوصف المشروط في الصحيح فهذا لا باس به وليس يلزم منه ان كتاب مسلم ارجح مما يرجع الى نفس الصحيح على كتاب البخاري وان كان المراد به ان كتاب مسلم اصح صحيحا فهذا مردود على من يقول به والله اعلم **الرابعة** لم يستوعبا الصحيح في صحيحيهما ولا التزما ذلك فقد روينا عن البخاري انه قال ما ادخلت في كتابي الجامع الا ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول وروينا عن مسلم انه قال ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ها هنا يعني في كتابه الصحيح انما وضعت ها هنا ما اجمعوا عليه قلت اراد رحمه الله اعلم انه لم يضع في كتابه الا الاحاديث التي وجد عنده فيها شرط

الوكالة
www.alukah.net

الصحيح المجمع عليه وان لم يظهر اجتماعهما في بعضها عند بعضهم ۵ ثم
ان ابا عبد الله بن الاخرم الحافظ قال قل ما يفوت البخاري ومسلما
مما ثبت من الحديث يعني في كتابيهما ۵ ولقايل ان يقول ليس
ذلك بالعليل وان المستدرك على الصحيحين للحاكم ابي عبد الله كتاب
كبير يستمل مما فاتهما على شيء كثير وان يكن عليه في بعضه مقال
فانه يصفو له منه صحيح كثير وقد قال البخاري احفظ مايه الف حديث
صحيح وماية الف حديث غير صحيح وحمله ما في كتابه الصحيح
سبعة الاف وماتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث
المكررة وقد قيل انها باسقاط المكرره اربعة الاف حديث الا
ان هذه العبارة قد تندرج تحتها عندهم اثار الصحابة والتابعين
وربما عد الحديث الواحد المروي باسنادين حديثين ۵ ثم
ان الزمان في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها طالبها مما استمل
عليه احد المصنفات المعتمدة المشتهرة لامة الحديث كابي داود
السجستاني وابي عيسى الترمذي وابي عبد الرحمن النسوي وابي بكر
ابن خزيمة وابي الحسن الدارقطني وغيرهم منصوصا على صحته فيها
ولا يكفي في ذلك مجرد كونه موجودا في كتب من اشترط منهم الصحيح
فيما جمعه لكتاب ابن خزيمة كتاب ابي داود وكتاب الترمذي
وكتاب النسائي وسائر من جمع في كتابه بين الصحيح وغيره ولكن
مجرد كونه موجودا في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه

كتاب ابن خزيمة وكذلك ما يوجد في الكتب المخرجة على كتاب البخاري
وكتاب مسلم ككتاب ابي عوانة الاسفرايني وكتاب ابي بكر الاسمعيلي وكتاب
ابي بكر البرقاني وغيرها من تتمة لمحذوف او زيادة شرح في كثير من
احاديث الصحيحين وكثير من هذا موجود في الجمع بين الصحيحين لابي عبد
الله الحميدي واعتنى الحاكم ابو عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد
الحديث الصحيح على ما في الصحيحين وجمع ذلك في كتاب سماه المستدرك
اودعه ما ليس في واحد من الصحيحين مما راه على شرط الشيخين او احدهما
عن راويه كليهما او على شرط البخاري وحده او على شرط مسلم وحده
وما ادى اجتهاده الى تصحيحه وان لم يكن على شرط واحد منهما وهو واسع
الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به فالاولى ان يتوسط في امره
فيقول ما حكم بصحته ولم يجد ذلك فيه لغيره من الائمة ان لم يكن
من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به الا ان تظهر فيه علة توجب
ضعفه ويقاربه في حكمه صحيح ابي حاتم بن حبان البستي رحمهم الله اجمعين
والله اعلم **الخامسة** الكتب المخرجة على كتاب البخاري او كتاب
مسلم رضي الله عنهما لم يلتزم مصنفوها فيها موافقتهما في الفاظ الاحاديث
بعينها من غير زيادة ونقصان لكونهم رووا تلك الاحاديث من غير جهة
البخاري ومسلم طلبا للعلو الاسنادي وحصل فيها بعض التفاوت
في الالفاظ وهكذا ما اخرجه المولفون في تصانيفهم المستقلة كالسنن
الكبير للبيهقي وشرح السنة لابي محمد البغوي وغيرهما مما قل توافيه

www.alukah.net

اخرجه البخاري او مسلم فلا تستفيد بذلك اكثر من ان البخاري او مسلما
اخرج اصل ذلك الحديث مع احتمال ان يكون بينهما تفاوت في اللفظ
وربما كان تفاوتا في بعض المعنى فقد وجدت في ذلك ما فيه بعض التفاوت
من حيث المعنى واذا كان الامر في ذلك على هذا فليس لك ان تعمل حديثا
منهما وتقول هو على هذا الوجه في كتاب البخاري او كتاب مسلم الا ان تقابل
لفظه او تكون الذي خرجه وقال اخرجه البخاري بهذا اللفظ لخلو الكتب
المحصرة من الصحيحين وان مصنفيهما تفاوتا فيهما الفاظ الصحيحين او احدهما
غير ان الجمع بين الصحيحين للحميدي لما لم يستوعبهما يشتمل على زيادات
لبعض الاحاديث كما قدمنا ذكر ذلك مرارا فلا تعمل من ذلك بعض ما وجدته فيه
عن الصحيحين او احدهما وهو مخطئ لكونه من تلك الزيادات التي لا وجود
لها في احد الصحيحين ٥ ثم ان الخارج المذكور على الكتابين باسناد
منهما فائدتان احداهما علو الاسناد والثانية الزيادة في قدر الصحيح
لما تتبع فيهما من الفاظ زائدة وتتمات في بعض الاحاديث لم تصح فيهما
هذه الخارج لانها واردة بالاسانيد الثابتة في الصحيحين او احدهما

السادسة

وخارجه من ذلك المخرج الثابت والله اعلم

ما اسنده البخاري ومسلم رحمهما الله في كتابيهما بالاسناد المتصل
فذلك الذي حكمنا بصحته بلا اشكال واما الذي حذف من مبتدإ
اسناده واحدا او اكثر واغلب ما وقع ذلك في كتاب البخاري وهو في
كتاب مسلم قليل جدا ففي بعضه نظر وينبغي ان يقول ما كان من ذلك

ونحوه بلفظ فيه جزم وحكم به على من علقه عنه فقد حكم بصحته عنه ٥
مثاله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا قال ابن عباس
كذا قال مجاهد كذا قال عفان كذا قال التعنبي كذا روى ابو هريرة كذا
وكذا مما اشبه ذلك من العبارات فكل ذلك حكم منه على من ذكره عنه
بانه قد قال ذلك ورواه فلن يستجيز اطلاق ذلك الا اذا صح عنده
ذلك عنه بما اذا كان الذي علق الحديث عنه دون الصحابي فالحكم بصحته
يتوقف على اتصال الاسناد بينه وبين الصحابي واما مما لم يكن في
لفظه جزم وحكم مثل روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
او روى عن فلان كذا او في الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
هذا ومما اشبهه من الالفاظ ليس في شيء منه حكم منه بصحة ذلك
عمن ذكره عنه لان مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف
الصدر ومع ذلك فلم يرد له في اثناء الصحيح مشعر بصحة اصله اشعارا
يونس به ونركن اليه والله اعلم ٥ ثم ان ما سقط عدد من ذلك عن شرط
الصحيح قليل يوجد في كتاب البخاري في مواضع من تراجم الابواب
دون مقاصد الكتاب وموضوعه الذي يشعر به اسمه الذي سماه به
وهو الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه
وسلم وسننه وايامه ٥ والى الخصوص الذي بيناه يرجع مطلق
قوله ما ادخلت في كتاب الجامع الا ما صح وكذلك مطلق قول الحافظ
ابي نصر الوايلي السجزي اجمع اهل العلم الفقها وغيرهم ان كل

www.alukah.net

لو حلف بالطلاق ان جميع ما في كتاب البخاري مما روى عن النبي صلى الله عليه
وسلم قد صح عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم ماله لا شك فيه انه لا يحنث
والمراد بحالها في حياته ولذلك ما ذكره ابو عبد الله الحميدي في كتابه
الجمع بين الصحيحين من قوله لم نجد من الائمة الماضين رضي الله عنهم اجمعين
من افصح لنا في جميع ما جمعه بالصحة الا هذين الامامين فانما المراد
بكل ذلك مقاصد الكتاب وموضوعه ومتون الابواب دون التراجم
ونحوها لان في بعضها ما ليس من ذلك قطعا مثل قول البخاري باب ما
يذكر في الفخذ ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلى
الله عليه وسلم الفخذ عورة وقوله في اول باب من ابواب الغسل وقال بهز عن
ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيا منه فهذا
قطعا ليس من شرطه وذلك لم يورده الحميدي في جمعه بين الصحيحين
فاعلم ذلك فانه مهم خاف والله اعلم **السابعة** واذا انتهى
الامر في معرفة الصحيح الى ما خرجه الائمة في تصانيفهم الكافلة ببيان
ذلك كما سبق ذكره فالحاجة ماسة الى التنبيه على اقسامه باعتبار
ذلك فاولها صحيح اخرجه البخاري ومسلم جميعا الثاني صحيح
انفرد به البخاري اي عن مسلم الثالث صحيح انفرد به مسلم اي
عن البخاري الرابع صحيح على شرطهما لم يخرجاه الخامس صحيح
على شرط البخاري لم يخرجه السادس صحيح على شرط مسلم لم يخرجه
السابع صحيح عند غيرهما وليس على شرط واحد منهما هذه

امهات اقسامه واعلاها الاول وهو الذي يتوافق فيه اهل
الحديث لم ار صحيحا متفقا عليه يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري
ومسلم لا اتفاق الامة عليه لكن اتفاق الامة عليه لازم من ذلك
وحاصل معنى اتفاق الامة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول وهذا القسم
جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به خلافا لقول من
نفى ذلك محتجا بانه لا يفيد في اصله الا الظن وانما تلقته الامة بالقبول
لانه يجب عليهم العمل بالظن والظن قد يخطئ وقد كنت اميل الى هذا واحسبه
قويا بيانا الى ان المذهب الذي اخترناه اولا هو الصحيح لان ظن من
هو معصوم من الخطأ لا يخطئ والامة في اجماعها معصومة من الخطأ
ولهذا كان الاجماع المستند الى الاجتهاد حجة مقطوعا بها واكثر
اجماعات العلماء كذلك وهذه نكتة نفيسة نافعة ومن فوائدها
القول بان ما انفرد به البخاري او مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته
لتلقي الامة كل واحد من كتابيهما بالقبول على الوجه الذي فصلناه
من حالهما فيما سبق سوى احرف يسيرة تكلم عليها بعض اهل النقد
من الحفاظ كالدارقطني وغيره وهي معروفة عند اهل هذا الشان
والله اعلم **الثامنة** اذا ظهر بما قدمناه الحصار طريق معرفة
الصحيح والحسن الاتي في مراجعة الصحيحين وغيرهما من الكتب
المعتمدة سهل من اراد العمل او الاحتجاج بذلك اذا كان ممن
سوغ له العمل بالحديث او الاحتجاج به لان مذهب ان يرجع

الألوكة
www.alukah.net

الى اصل قد قابله هو او ثقة غيره باصول صحيحة معتمدة مروية رواية
متسوقة له لتحصل له بذلك مع اشتهار هذه الكتب وبعدها عن ان
تقصد بالتبديل والتحريف الثقة بصحة ما اتفق عليه بذلك الاصول
والله اعلم ٥ **النوع الثاني معرفة الحسن من الحديث**
روينا عن ابي سليمان الخطابي رحمه الله انه قال بعد حكايته ان
الحديث عند اهله ينقسم الى الاقسام الثلثة التي قدمنا ذكرها قال
الحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله قال وعليه مدار اكثر
الحديث وهو الذي يقبله اكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء ٥
وروينا عن ابي عيسى الترمذي رضي الله عنه انه يريد بالحسن ان
لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذا ويروى
من غير وجه نحو ذلك وقال بعض المتاخرين الحديث الذي فيه ضعف
قريب محتمل هو الحديث الحسن ويصلح للعمل به قلت كل هذا
مستبهم لا يشفي الغليل وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي ما ينفصل
الحسن من الصحيح وقد امعنت النظر في ذلك والبحث جامعا
من اطراف كلامهم ملاحظا مواقع استعمالهم متنقيا لي والصحيح ان
الحديث الحسن قسمان احدهما الحديث الذي لا يخلو رجال اسناده
من مستور لم تتحقق اهليته غير انه ليس مغفلا كثير الخطا وفيما
يرويه ولا هو متهم بالكذب في الحديث اي لم يظهر منه تعمد الكذب
في الحديث ولا سبب آخر مفسق ويكون متن الحديث مع ذلك

قد عرف بان روي مثله او نحوه من وجه اخر او اكثر حتى اعتضد بمتابعه
من تابع راويه على مثله او بما له من شاهد وهو ورود حديث اخر
نحوه فيخرج بذلك عن ان يكون شاذا ومنكرا وكلام الترمذي على هذا
القسم ينزل القسم الثاني ان يكون راويه من المشهورين
بالصدق والامانة غير انه لم يبلغ درجة رجال الصحيح للوانه ينقص
عنهم في الحفظ والاتقان وهو مع ذلك مرتفع عن حال من يعد مما
ينفرد به من حديثه منكرا ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من
ان يكون شاذا ومنكرا سلامته من ان يكون معللا وعلى القسم الثاني
ينزل كلام الخطابي وهذا الذي ذكرناه جامع لما تفرق في كلام
من بلغنا كلامه في ذلك وكأن الترمذي ذكر احد نوعي الحسن وذكر
الخطابي النوع الاخر معتمدا كل واحد منهما على ما راى انه
يشكل معرضا عما راى انه لا يشكل او انه غفل عن البعض وذهل
والله اعلم ٥ هذا تاصيل ذلك ونوعه بتنبيهات وتفريعات
احدها الحسن يقاصر عن الصحيح في ان الصحيح من شرطه ان
يكون جميع رواته قد ثبتت عدالتهم وضبطهم واتقانهم اما
بالنقل الصريح او بطريق الاسفاضة على ما ستبينه ان شاء الله تعالى
وذلك غير مشترط في الحسن وانه يكتفي فيه بما سبق ذكره من مجيء
الحديث من وجوه اخر وعرف ذلك مما تقدم شرحه واذا
استبعد ذلك من الفقهاء الشافعية مستبعد ذكرنا له من السوابق

www.alukah.net

رضي الله عنه في مراسيل الذي معنا انه تقبل منها المرسل الذي جا خبره
مسندا وكذلك لو وافقه مرسل اخر ارسله من اخذ العلم عن غير
رجال التابعي الاول في كلام له ذكر فيه وجوها من الاستدلال
على صحة مخرج المرسل لمجيئه من وجه اخر ٥ وذكر ذلك ايضا
حكاه الامام ابو المظفر السمعاني وغيره عن بعض اصحاب الشافعي
من انه يقبل رواية المستور وان لم يقبل شهادته المستور ولذلك
وجه منجه كيف وانما الريب في الحديث الحسن لمجرد روايته
المشتور على ما سبق انفا والله اعلم الثاني لاهل البا حث
الفهم يقول انا نجد احاديث محكوما بضعفها مع كونها قد رويت
باسانيد كثيرة من وجوه عديدة مثل حديث الاذنان من الراس
ونحوه فهلا جعلتم ذلك وامثاله من نوع الحسن على ما سبق انفا
وجواب ذلك انه ليس كل ضعف في الحديث يزول لمجيئه
من وجوه بل ذلك سفاوت فمنه ضعف يزيله ذلك بان يكون ضعفه
لا شيئا من ضعف حفظ راويه مع كونه من اهل الصدق والديانة
فاذا رايتنا ما رواه قد جا من وجه اخر عرفنا انه مما قد حفظه
ولم يختل فيه ضبطه له وكذلك اذا كان ضعفه من حيث الارسال
زال نحو ذلك كما في المرسل الذي يرسله امام حافظ اذ قد يضعف
قليل يزول برواته من وجه اخر ومن ذلك ضعف لا يزول نحو
ذلك لقوة الضعف وثقل عد هذا الجابر عن جبره وممن

وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب او كون
الحديث شاذا وهذه اجملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث
فاعلم ذلك فانه من النفايس العزيزة والله اعلم الثالث
اذا كان راوي الحديث متاخرا عن درجة اهل الحفظ والاتقان
غير انه من المشهورين بالصدق والستر وروى مع ذلك حديثه من
غير وجه فقد اجمعت له القوة من الجهتين وذلك يرقي حديثه
من درجة الحسن الى درجة الصحيح مثاله حديث محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة ٥ فمحمد بن
عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة لكنه لم يكن من
اهل الاتقان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ووثقه
بعضهم لصدقه وجلالته فحديثه من هذه الجهة حسن فلما انضم
الى ذلك كونه روي من اوجه اخر زال بذلك ما كنا نخشاه عليه
من جهة سوء حفظه والجبر به ذلك النقص اليسير فصح هذا
الاسناد والتحق بدرجة الصحيح والله اعلم الرابع
كتاب ابي عيسى الترمذي رحمه الله اصل في معرفة الحديث الحسن
وهو الذي نوه باسمه واكثر من ذكره في جامعه ونوجد في
متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة التي قبله كاحمد
ابن حنبل والبخاري وغيرهما والمختلف الشيخ من كتاب الترمذي

في قوله هذا حديث حسن او هذا حديث حسن صحيح ونحو ذلك
منبغي ان تصحح اصلك به لحماعة اصول ويعتمد على ما اتفقت عليه
ونص الدارقطني في سننه على كثير مما ذكر لك ومن مظانه سنن ابي داود
السجستاني رحمه الله روينا عنه انه قال ذكرت فيه الصحيح
وما يشبهه ويقاربه وروينا عنه ايضا ما معناه انه يذكر في كل باب
اصح ما عرفه في ذلك الباب وقال ما كان في كتابي من حديث فيه وهن
شديد فقد بينته وما لم اذكر فيه شيا فهو صالح وبعضها اصح من بعض
قلت فعلى هذا ما وجدناه في كتابه مذكورا مطلقا والحسن في احد
الصحيحين ولا نص على صحته احد ممن يمتاز بين الصحيح والحسن عرفناه
بانه من الحسن عند ابي داود وقد يكون في ذلك ما ليس بحسن عند غيره
ولا مندوحة فيما حققناه ضبط الحسن به على ما سبق ادعى ابو عبد الله
ابن مندة الحافظ انه سمع محمد بن سعد الباوردي بمصر يقول كان
من مذهب ابي عبد الرحمن النسائي ان يخرج عن كل من لم يجمع على
تركه قال ابن مندة وكذلك ابو داود السجستاني ياخذ ما خذه
ويخرج الاسناد الصعيف اذا لم يجد في الباب غيره لانه اقوى
عنده من راي الرجال والله اعلم الخامس ما صار اليه صاحب
المصابيح رحمه الله من تقسيم احاديثه الى ما هو في الصحاح والحسان
متمثلا بالصحاح ما ورد في الصحيحين او فيهما وبالحسان ما اورده
ابو داود والترمذي واشباههما في تصانيفهم فهذا اصطلاح لا يعرف

الحسن عند اهل الحديث عبارة عن ذلك وهذه الكتب مشتملة على
حسن وغير حسن كما سبق بيانه والله اعلم السادس كتب المسانيد
غير ملتحقة بالكتب الخمسة التي هي الصحيحان وسنن ابي داود وسنن
النسائي وجامع الترمذي وما جرى مجراها في الاحتجاج بها والركون
الى ما يرد فيها مطلقا كمسند ابي داود الطيالسي ومسند عبيد الله بن
موسى ومسند احمد بن حنبل ومسند اسحق بن راهويه ومسند
ابن حميد ومسند الدارمي ومسند ابي يعلى الموصلي ومسند الحسن بن
سفين ومسند البزار ابي بكر واشباهها فهذه عادتهم فيها ان يخرجوا
في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير متقيدين بان يكون حديثا
محتجا به فلهذا تاخرت مرتبتها وان جلت لجلالة مولفيها عن مرتبة
الكتب الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفة على الابواب
والله اعلم السابع قولهم هذا حديث صحيح الاسناد وحسن
الاسناد دون قولهم هذا صحيح او حديث حسن لانه قد يقال هذا
حديث صحيح الاسناد ولا يصح لكونه شاذا او معللا اعتمد المصنف
المعتمد منهم اذا اقتصر على قوله انه صحيح الاسناد ولم يذكر له علة
ولم يقدح فيه فالظاهر منه الحكم له بانه صحيح في نفسه لان عدم العلة
والقادح هو الاصل والظاهر والله اعلم الثامن في قول
الترمذي وغيره هذا حديث حسن صحيح اشكال لان الحسن قاصر
عن الصحيح لما سبق ايضاحه فكيف الجمع بينهما في حديث واحد

نفي ذلك القصور واثباته وجوابه ان ذلك راجع الى الاسناد فانه
روى الحديث الواحد باسنادين احدهما اسناد حسن والاخر اسناد
صحيح استقام ان يقال فيه انه حديث حسن صحيح اى انه حسن
بالنسبة الى اسناد صحيح بالنسبة الى اسناد اخر على انه غير مستنكر
ان يكون بعض من قال ذلك اراد بالحسن معناه اللغوي وهو ما
تميل اليه النفس ولا يباه القلب دون المعنى الاصطلاحي الذي
نحن بصدده فاعلم ذلك والله اعلم التاسع من اهل الحديث
من لم يفرد نوع الحسن وجعله مندرجا في انواع الصحيح لاندراجه
في انواع ما احتج به وهو الظاهر من كلام الحاكم ابي عبد الله الحافظ
في تصرفاته والله يوفي في تسميته كتاب الترمذي بالجامع الصحيح
واطلق الخطيب ابو بكر الثابت عليه اسم الصحيح وعلى كتاب النسائي
وذكر الحافظ ابو الطاهر السلفي الكتب الخمسة وقال اتفق على
صحتها علماء الشرق والغرب وهذا تساهل لان فيها ما صرحوا بكونه
ضعيفا او منكرا او نحو ذلك من اوصاف الضعف وصرح ابو داود
فيما تقدم من روايته عنه بانقسام ما في كتابه الى صحيح وغيره والترمذي
مصرح فيما في كتابه بالتمييز بين الصحيح والحسن بل ان من سمى الحسن
صحيحا لا ينكر انه دون الصحيح المقدم المبين اولا فهذا اذا اجتمعا في
شيء كان دون المعنى والله اعلم

النوع الثالث معرفة الضعيف من الحديث

الحديث المذكورات فيما تقدم فهو حديث ضعيف واطنب ابو حاتم
ابن حبان البستي في تقسيمه فبلغ به خمسين قسما الا واحدا وما
ذكره انضبط ضابط جامع لجميع ذلك وسبيل من اراد البسط ان يعمد
الى صفة معينة منها فيجعل ما عدمت فيه من غير ان يخلفها جابر
على حسب ما تقرر في نوع الحسن قسما واحدا مما عدمت فيه تلك
الصفة مع صفة اخرى معينة قسما ثانيا مما عدمت فيه مع صفتين
معينتين قسما ثالثا وهكذا الى ان يستوفي الصفات المذكورات جميع
ثم يعود ويعين من الاصفة غير التي عينها اولا ويجعل ما عدمت
فيه وحدها قسما مما لم يسم الاخر مما عدمت فيه مع عدم صفة
اخرى ولكن الصفة الاخرى غير الصفة الاولى المبدوء بها لكون
ذلك سبق في اقسام عدم الصفة الاولى وهكذا هلم جرا الى اخر
الصفات مما عدم فيه جميع الصفات هو القسم الاخر الارذل
وما كان من الصفات له شروط فاعمل في شروطه نحو ذلك فستطلع
بذلك على اقسام مروي الذي له لقب خاص معروف من اقسام ذلك الموضوع
والمقلوب والشاذ والمعلل والمضطرب والمرسل والمنقطع والمعضل
في انواع سياتي عليها الشرح ان شاء الله تعالى والملحوظ فيما
نورده من الانواع عموم انواع علوم الحديث لا خصوص النوع
القسم الذي فرغنا الان من اقسامه ونسأل الله تبارك وتعالى

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه نتوكل ٥

النوع الرابع معرفة المسند

ذكر ابو بكر الخطيب الحافظ رحمه الله ان المسند عند اهل الحديث هو الذي اتصل اسناده ممن رواه الى منتهاه واكثر ما استعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم وذكر ابو عمر بن عبد البر الحافظ ان المسند ما رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وقد يكون متصلا مثل مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد يكون منقطعا مثل مالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منقطع لان الزهري لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهم وحكى ابو عمر عن قوم ان المسند لا يقع الا على ما اتصل مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم قلت وبهذا قطع الحاكم ابو عبد الله الحافظ رحمه الله ولم يذكر في كتابه غيره وهذه اقوال يلتقي مختلفة والله اعلم ٥

النوع الخامس معرفة المتصل ويقال فيه ايضا الموصول

ومطلقه يقع على المرفوع والموقوف وهو الذي اتصل اسناده فكان كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه حتى ينتهي الى منتهاه ٥ مثال المتصل المرفوع من الموطأ عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ومثال المتصل الموقوف مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر

قوله والله اعلم

النوع السادس معرفة المرفوع

وهو ما اضيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ولا يقع مطلقه على غير ذلك نحو الموقوف على الصحابة وغيرهم ويدخل في المرفوع المتصل والمنقطع والمرسل ونحوها فهو والمسند عند قوم سواء والانقطاع والاتصال يدخلان عليهما جميعا وعند قوم يفترقان في ان الانقطاع والاتصال يدخلان على المرفوع ولا يقع المسند الا على المتصل المضاف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الحافظ ابو بكر بن ثابت المرفوع ما اخبر فيه الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم او فعله فخصه بالصحابة فيخرج عنه مرسل التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ملـ ومن جعل من اهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل وقد عنا بالمرفوع المتصل والله اعلم

النوع السابع معرفة الموقوف

وهو ما روي عن الصحابة رضي الله عنهم من اقوالهم وافعالهم ونحوها موقوف عليهم ولا يجاوز به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ان منه ما يتصل الاسناد فيه الى الصحابي فيكون من الموقوف الموصول ومنه ما لا يتصل اسناده فيكون من الموقوف غير الموصول على حسب ما عرف مثله في المرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم ٥ وما ذكرناه من تخصيصه بالصحابي وذلك اغلب

ذكر الموقوف مطلقًا وقد يستعمل مقيدًا في غير الصحابي فيقال جاء عن فلان كذا أو وقفه فلان على عطاء أو على طاوس ونحو هذا وهو موجود في اصطلاح الفقهاء الخراسانيين يعرف الموقوف باسم الأثر قال أبو القاسم الفوراني منهم مما بلغنا عنه الفقهاء يقولون الخبر ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم والأثر ما روي عن الصحابة رضي الله عنهم ○

النوع الثامن معرفة المقطوع

وهو غير المنقطع الذي يأتي ذكره إن شاء الله تعالى ويقال في جمعه المقاطيع والمقاطع وهو ما جاء عن التابعين موقوفًا عليهم من أقوالهم وأفعالهم ○ قال الخطيب أبو بكر الحافظ في جامعه من الحديث المقطوع وقال المقاطع هي الموقوفات على التابعين قلت وقد وجدت التعبير بالمقطوع عن المنقطع غير الموصول في كلام الإمام الشافعي وأبي القاسم الطبراني وغيرهما والله أعلم ○

تفريعات أحدها قول الصحابي كنا نفعل كذا أو كنا نقول كذا إن لم يضفه إلى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من قبيل الموقوف وإن أضافه إلى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فالذي قطع به أبو عبد الله بن البيع الحافظ وغيره من أهل الحديث وغيرهم أنه من قبيل المرفوع وبلغني عن أبي بكر البيهقي أنه سأل للإمام أبا إسماعيل الإمام عن ذلك فأنكر كونه من المرفوع والأول هو الذي عليه الاعتماد لأن ظاهر ذلك يشعر بأن رسول الله صلى

الله عليه وسلم اطلع على ذلك وقررهم عليه ويقرره أحد وحوه السنن المرفوعة فإنها أنواع منها أقواله صلى الله عليه وسلم ومنها أفعاله ومنها تقريره وسكوته عن الإنكار بعد اطلاعه ومن هذا القبيل قول الصحابي كنا لا نرى بأسًا بكذا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا أو كنا نقول كذا وكذا على عهده أو كانوا يعلمون كذا وكذا في حياته صلى الله عليه وسلم فكل ذلك وشبهه موضوع مسند مخرج في كتب المسانيد ○ وذكر الحاكم أبو عبد الله فيما رويناه عن المغيرة ابن سعيد قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون بالأظافير أن هذا توقيه من أهل الصنعة مسندًا يعني مرفوعًا لذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وليس لمسند بل هو موقوف وذكر الخطيب أيضًا نحو ذلك في جامعه قلت بل هو مرفوع كما سبق ذكره وهو بأن يكون مرفوعًا أجرى بأطلاعه صلى الله عليه وسلم عليه والحاكم معترف بكون ذلك من قبيل المرفوع وقد كنا عددنا هذا فيما أخذناه عليه ثم تأولناه له على أنه ليس بمسند لفظًا بل هو موقوف لفظًا وإنما جعلناه مرفوعًا من حيث المعنى والله أعلم الثاني قول الصحابي أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا من نوع المرفوع والمسند عند أهل الحديث وهو قول الأكثر من أهل العلم وخالف في ذلك فريق منهم أبو بكر الإسماعيلي والأول هو الصحيح لأن مطلق ذلك ينصرف ظاهره إلى من له الأمر والنهي وهو

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا قول الصحابي من السنة كذا
والاصح أنه مسند مرفوع لان الظاهر انه لا يريد به الا سنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومما يحب اتباعه وكذلك قول انس رضي الله
عنه امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة وسائر ما جاء انس
ذلك ولا فرق بين ان يقول ذلك في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله اعلم الثالث ما قل من ان يفسر الصحابي حديثه
مسند فانما ذلك في تفسير يعلق بسبب نزول آية كالخبر به الصحابي
او نحو ذلك كقول جابر رضي الله عنه كانت اليهود تقول من اتى
امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد احول فانزل الله عز وجل
نساؤكم حرث لكم الآية فاما سائر ما يفسر الصحابة الى لا يستمل
على اضافة شيء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمعدود في
الموقوفات والله اعلم الرابع من قبيل المرفوع
الاحاديث التي قيل في اسانيدها عند ذكر الصحابي يرفع الحديث
او يبلغ به او ينميه او رواية مثال ذلك سفيان بن عيينة
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رواية تفاضلوا ورواه صغار
الا عن الحديث ○ وبه عن ابي هريرة يبلغ به قال الناس تبع لقريش
الحديث ○ فمثل ذلك وامثاله كناية عن رفع الصحابي الحديث
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحكم ذلك عند اهل العلم حكم
المرفوع صريحا وذا قال الراوي عن التابعي يرفع

وبعده صح

الحديث او يبلغ به فذلك ايضا مرفوع مرفوع مرسل والله اعلم

النوع التاسع معرفة المرسل

وصورته التي لا خلاف فيها حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة
وحدثهم كعبيد الله بن عدي بن الخيار وابن سعيد بن المسيب وامثالهما اذا
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشهور التسوية بين الثلاثين
اجمعين في ذلك رضي الله عنهم وله صور اختلف فيها اهي من المرسل امر لا
احدها اذا انقطع الاسناد قبل الوصول الى التابعي وكان فيه راو
راو لم يسمع من المذكور فوقه والذي قطع به الحاكم الحافظ ابو عبد الله وغيره
من اهل الحديث ان ذلك لا يسمى مرسلا وان الارسال مخصوص بالتابعين
بل ان كان من سقط ذكره قبل الوصول الى التابعي شخصا واحدا سمي منقطعا
محسب وان كان اكثر من واحد سمي معضلا وسمي ايضا منقطعا وسياتي
مثال ذلك ان شاء الله تعالى والمعروف في الفقه واصوله ان كل ذلك
يسمى مرسلا والى ذهب من اهل الحديث ابو بكر الخطيب وقطع به
وقال الا ان اكثر ما يوصف بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه
التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم واما ما رواه تابع التابعي عن النبي
صلى الله عليه وسلم يسمونه المعضل والله اعلم الثانية قول
الزهري وابي جعفر ويحيى بن سعيد الانصاري واشباههم من اصاغر
التابعين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حكى ابن عبد البر ان
قوما لا يسمونه مرسلا بل منقطعا لكونهم لم يلقوا من الصحابة

www.alukah.net

الا الواحد والاثنين والكثرة انتهم عن المراسيل فلت وهذا
المذهب فرع لمذهب من لا يسمي المنقطع قبل الوصول الى التابعي
مرسلا والمشهور التسوية بين التابعين في اسم الارسال كما تقدم
والله اعلم الثالثة اذا قال في الاسناد فلان عن رجل او عن
شيخ عن فلان او نحو ذلك فالذي ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث
انه لا يسمى مرسلا بل منقطعا وهو في بعض المصنفات المعتبرة في
اصول الفقه معدود من انواع المرسل والله اعلم ثم اعلم ان حكم
المرسل حكم الحديث الضعيف الا ان يصح مخرجه لمجيئه من وجه اخر كما
سبق بيانه في نوع الحسن ولهذا احتج الشافعي رضي الله عنه بمرسلات
سعيد بن المسيب رضي الله عنهما فانها وجدت مسانيد من وجوه اخر
ولا لحظ ذلك عنده مراسيل ابن المسيب كما سبق ومن انكر هذا زاعما ان
الاعتماد حينئذ يقع على المسند دون المرسل فقد لغوا لاحاجة اليه لجواز
انه بالمسند تتدثر صحة الاسناد الذي فيه الارسال حتى يحكم له مع ارساله
بانه اسناد صحيح تقوم به الحجة على ما مهدنا سبيله في النوع الماضي وانما
ينكر هذا من لا مذاق له في هذا الشان وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج
بالمرسل والحكم بضعفه هو المذهب الذي استقر عليه ائمة اهل
حفاظ الحديث ونقاد الاثر وتداولوه في تصانيفهم وفي صدر صحيح
مسلم المرسل في اصل قولنا وقول اهل العلم بالاخبار ليس بحجة وان
عبد البر حافظ المغرب ممن حكى ذلك عن جماعة اصحاب الحديث

والا يحتاج به مذهب مالك وابي حنيفة واصحابهما في طائفة والله اعلم
ثم المرتد في انواع المرسل ونحوه ما سمي في اصول الفقه مرسل الصحابي
مثل ما رواه ابن عباس وغيره من احداث الصحابة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولم يسمعوه منه لان ذلك في حكم الموصول المسند لان رواتهم
عن الصحابة والجهالة بالصحابي غير قادحة لان الصحابة كلهم عدول
والله اعلم

النوع العاشر معرفة المنقطع

وفيه وفي الفرق بينه وبين المرسل مذاهب لاهل الحديث وغيرهم فمنها
ما سبق في نوع المرسل عن الحاكم صاحب كتاب معرفة انواع علوم
الحديث من ان المرسل مخصوص بالتابعي وان المنقطع منه الاسناد
الذي فيه قبل الوصول الى التابعي راو لم يسمع من الذي فوقه والساقط
سهما غير مذكور لا معينا ولا مبهما ومنه الاسناد الذي ذكر فيه
بعض رواته بلفظ مبهم نحو رجل او شيخ او غيرهما مثال الاول
ما رويناه عن عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن ابي اسحق عن زيد بن
يثيع عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان وليتموها
ابا بكر فقوي امين الحديث هذا اسناد اذا تامله الحديثي
وجد صورته صورة المتصل وهو منقطع في موضعين لان عبد الرزاق
لم يسمعه من الثوري وانما سمعه من النعمان بن ابي شيبة الجندي
عن الثوري ولم يسمعه الثوري ايضا من ابي اسحق انما سمعه من شريك
عن ابي اسحق ومثال الثاني الحديث الذي رويناه عن ابي العلاء

ابن عبد الله بن الشخير عن رجل عن سعد بن اوس عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الدعاء في الصلوة اللهم اني اسئلك الثبات في الامر
الحديث والله اعلم ۝ ومنها ما ذكره ابن عبد البر رحمه الله وهو
ان المرسل مخصوص بالتابعين والمنقطع شامل له ولغيره وهو عنده كل
ما لا يتصل اسناده سواء كان يعزى الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى
غيره ۝ ومنها ان المنقطع مثل المرسل وكلاهما شامل لكل ما
لا يتصل اسناده وهذا المذهب اقرب صار اليه طوائف من الفقهاء
وغيرهم وهو الذي ذكره الحافظ ابو بكر الخطيب في كفايته الا ان
اكثر ما يوصف بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي
عن النبي صلى الله عليه وسلم واكثر ما يوصف بالانقطاع ما رواه من دون
التابعين عن الصحابة مثل مالك عن ابن عمر ونحو ذلك والله اعلم ۝
ومنها ما حكاه الخطيب ابو بكر عن بعض اهل العلم بالحديث ان
المنقطع ما روي عن التابعي او من دونه موقوفا عليه من قوله او فعله
وهذا غريب بعيد ۝ والله اعلم ۝

النوع الحادي عشر معرفة المعضل

وهو لقب لنوع خاص من المنقطع فكل معضل منقطع وليس كل منقطع
معضلا وقوم يسمونه مرسلا كما سبق وهو عبارة عما سبق سقط
من اسناده اثنان فصاعدا واصحاب الحديث يقولون اعضله فهو
معضل بفتح الضاد وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة

ونحوه فوجدت له قولهم امر عضيل اي مستغلق شديد ولا التفات
في ذلك الى المعضل بكسر الضاد وان كان مثل عضيل في المعنى ومثاله
ما رويناه عن التابعي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولذلك ما يرويه من دون تابعي التابعي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم او عن ابي بكر وعمر وغيرهما غير ذاكر للوسائط بينه وبينهم
وذكر ابو نصر السنجزي الحافظ قول الراوي بلغني لوصول مالك
بلغني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك
طعامه وكسوته الحديث وقال اصحاب الحديث يسمونه
المعضل قلت وقول المصنفين من الفقهاء وغيرهم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ونحو ذلك كله من قبيل المعضل
لما تقدم وسماه الخطيب ابو بكر الحافظ في بعض كلامه مرسلا
وذلك على مذهب من يسمي كل ما لا يتصل مرسلا كما سبق واذا
روى تابع التابع عن التابع حديثا موقوفا عليه وهو حديث متصل مسند
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد جعله الحاكم ابو عبد الله نوعا من المعضل
مثاله ما رويناه عن الاعمش عن الشعبي قال يقال للرجل يوم القيامة
عملت كذا وكذا فيقول ما عملته فيختم على فيه الحديث فقد اعضله الاعمش
وهو عند السعبي عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متصلا مسندا
قلت هذا جيد حسن لان هذا الانقطاع بواحد معمورا الى الوقف
يستمل على الانقطاع باثنين الصحابي ورسول الله صلى الله عليه وسلم

الألوكة
www.alukah.net

ذلك باسحق فاسم الاعمال الاولى والله اعلم **تفريعات** احدها
الاسناد المعنعن وهو الذى يقال فيه فلان عن فلان عنده بعض الناس من قبيل
المرسل والمنقطع حتى يتبين اتصاله بغيره والصحيح والذى عليه العمل انه
من قبيل الاسناد المتصل وبهذا ذهب الحماهر من ائمه الحديث وغيرهم
وادعاه المشترطون للصحيح فى تصانيفهم فيه وقبلوه وكاد ابو عمر بن عبد البر
الحافظ يدعى اجماع ائمه الحديث على ذلك وادعى ابو عمرو الدانى المقرئ
الحافظ اجماع اهل النقل على ذلك وهذا شرط ان يكون الذين اضيف العنعنه
اليهم قد ثبتت ملاقاة بعضهم بعضا مع برائتهم من وصمه التدليس فحينئذ
تحمل على ظاهر الاتصال الا ان يظهر فيه خلاف ذلك وكثر فى عصر بما وما قاربه
بين المنتسبين الى الحديث استعمال عنعنه الاجازه فاذا قال احدهم قرأت على
فلان عن فلان او نحو ذلك فظن به انه رواه بالاجازه ولا يخرجه ذلك من قبيل
الاتصال على ما لا يخفى والله اعلم **الثانى** اختلفوا فى قول الراوى ان فلانا
قال كذا وكذا هل هو بمنزله عن فى الحمل على الاتصال اذا ثبت اللقاء بينهما
حتى يتبين فيه الانقطاع مثاله مالك عن الزهرى ان سعيد بن المسيب
قال لا فرق بينا عن مالك رضى الله عنه انه كان يرى عن فلان وان فلانا
سواء وعن احمد بن حنبل رضى الله عنه انهما سواء وحكى ابن عبد البر
عن جمهور اهل العلم ان عن وان سواء وانه لا اعتبار بالحروف والالفاظ وانما
هو بالتلاقى والمجالسه والسماع والمشاهده يعنى مع السلامه من التدليس
فاذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحا كان حديث بعضهم عن بعض بأى

لفظ ورد محمولا على الاتصال حتى يتبين سقوط انقطاع ○ وحكى ابن عبد البر
عن ابى بكر البرديجى ان حرف ان محمول على الانقطاع حتى يتبين السماع
فى ذلك الخبر بعينه من وجه اخر وقال عندى لا معنى لهذا لان هما عهم
على ان الاسناد المتصل بالصحابى سواء فيه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال او سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله اعلم ○ ووجدت مثل ما حكاه
عن البرديجى ابى بكر الحافظ للحافظ الفحل يعقوب بن شيبه فى مسنده
الفحل فانه ذكر ما رواه ابو الزبير عن ابن الحنفيه عن عمار قال اتيت
النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فسلمت عليه فرد على السلام ○ وجعله
مسندا موصولا وذكر رواية يونس بن سعيد لذلك عن عطاء ابن ابى رباح عن
ابن الحنفيه ان عمارا رآه يصلى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فجعله مرسلا
من حيث كونه قال ان عمارا رآه فعل ولم يقل عن عمار والله اعلم ○ ثم
ان الخطيب مثل هذه المسئله بحديث نافع عن ابن عمر انه سأل النبى صلى
الله عليه وسلم أينام احدنا وهو جنب الحديث ○ وفى رواية اخرى
عن نافع عن ابن عمر ان عمر قال يا رسول الله ○ الحديث ○ قال ظاهر
الروايه الاولى يوجب ان يكون من مسند عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم
والثانيه ظاهرها يوجب ان يكون من مسند ابن عمر عن النبى صلى الله
عليه وسلم قلت ليس هذا المثال مما نحن فيه لان
الاعتماد فى الحكم بالاتصال على مذهب الجمهور انما هو على اللقاء

www.alukah.net

والادراك وذلك في هذا الحديث مشترك متردد لتعلقه بالنبي صلى الله عليه
وسلم وبعمر رضي الله عنه وصحبه الراوي ابن عمر لما وافق ذلك من وجهه
كونه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن وجهه اخرى كونه رواه عن عمر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم الثالث وقد ذكرنا
ما حكاه ابن عبد البر من عدم الحكم بالاتصال بما يذكر الراوي عن لقيه
باي لفظ كان وهكذا اطلق ابو بكر الشافعي الصيرفي ذلك فقال كل من علم
له سماع من انسان حدث عنه فهو على السماع حتى يعلم انه لم يسمع منه ما
حكاه وكل من علم له لقاء انسان حدث عنه بحكمه هذا الحكم وانما قال
هذا فيمن لم يظهر تدليسه ومن الحجة في ذلك وفي سائر الباب انه لو لم يكن
قد سمعه منه لكان ناطلا في الرواية عنه من غير ذكر الواسطة بينه وبينه
مدلسا والظاهر السلامة من وصمة التدليس والحرام فمن لم يعرف
بالتدليس ومن امثلة ذلك قوله قال فلان كذا وكذا مثل ان يقول نافع
قال ابن عمر ولذلك لو قال عنه ذكر او فعل او حدث او كان يقول كذا
وكذا وما جانس ذلك فكل ذلك محمول ظاهرا على الاتصال وانه تلقى
ذلك منه من غير واسطة سواء سمعه مرة او مرارا ثبت لقاؤه على الجملة بينهما من
اقتصر في هذا الشرط المشروط في ذلك ونحوه على مطلق اللقاء او السماع
كما حكيناه آنفا وقال فيه ابو عمرو المقرئ اذا كان معروفا بالرواية عنه
وقال فيه ابو الحسن القابسي اذا ادرك المنقول عنه ادراكا بينا وذكر
ابو المظفر السمعاني في العنعنة انه يشترط طول الصحبة بينهما وانكر مسلم

على الحجاج في خطبة صحبه على بعض اهل عصره حيث اشترط في العنعنة
ثبوت اللقاء والاجتماع وادعى انه قول مخترع لم يسبق قائله اليه وان
القول الشايع المتفق عليه بين اهل العلم بالاخبار قديما وحديثا انه يكفي
في ذلك ان يثبت كونهما في عصر واحد وان لم يأت في خبر قط انهما اجتمعا
او تشافها وهذا وما قاله مسلم نظر وقد قيل ان القول الذي رده مسلم هو الذي
عليه ائمة هذا العلم على ما ان المديني والبخاري وغيرهما والله اعلم قلت
وهذا الحكم لا اراه يستمر بعد المتقدمين فيما وجد من المصنفين في تصانيفهم
مما ذكروه عن مشائخهم قائلين فيه ذكر فلان قال فلان ونحو ذلك وافهم كل
ذلك فانه مهم عزيز والله اعلم **الرابع** المعلق الذي يذكره ابو عبد الله
الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين وغيره من المغاربة في احاديث
من صحيح البخاري قطع اسنادها وقد استعمله الدارقطني من قبل صورته
صورة الانقطاع وليس حكمه حكمه ولا خارجا مما وجد ذلك فيه مسندا
قبيل الصحيح الى قبيل الضعيف وذلك لما عرف من شرطه وحكمه على ما
نبهنا عليه في الفائدة السادسة من النوع الاول ولا التفات الى
ابي محمد بن حزم الظاهري الحافظ في رده ما اخرجه البخاري من حديث
ابي عامر او ابي مالك الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكونن
في امتي اقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف الحديث من
جهة ان البخاري اورده قائلا فيه قال هشام بن عمار وساقه باسناده
فزعم ابن حزم انه منقطع فيما بين البخاري وهشام بن عمار وجعله جوابا

الألوكة
www.alukah.net

عن الاحتجاج به على لحريم المعارف واخطأ في ذلك من وجوه والحديث
صحيح معروف الاتصال بشرط الصحيح والبخاري رحمه الله قد ينقل
مثل ذلك لكون ذلك الحديث معروفا من جهة الثقات عن ذلك الشخص
الذي علقه عنه وقد ينقل ذلك لكونه قد ذكر ذلك الحديث في موضع
اخر من كتابه مسندا متصلا وقد ينقل ذلك لغير ذلك من الاسباب
التي لا يصححها خلل والله اعلم وما ذكرناه من الحكم في التعليق المذكور
فذلك فيما اورده منه اصلا ومقصودا لا فيما اورده في معرض الاستشهاد
فان الشواهد يحتمل فيها ما ليس من شرط الصحيح معلقا كان او موصولا
ثم ان لفظ التعليق وجدته مستعملا فيما حذف من مبتدا اسناده
واحد فاكثر حتى ان بعضهم استعمله في حذف كل اسناده مثال
ذلك قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا قال ابن عباس
كذا وكذا روى ابو هريرة كذا وكذا قال سعد بن المسيب عن ابي هريرة كذا
وكذا قال الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
كذا وكذا وهكذا الى شيوخ سيوخه واما ما اورده كذلك عن شيوخه
فهو من قبيل ما ذكرناه قسما في الثالث من هذه التفريعات وبلغني
عن بعض المتاخرين من اهل المغرب انه جعله قسما من التعليق بانا
واضاف اليه قول البخاري في غير موضع من كتابه وقال لي فلان كذا فان
توسم ذلك بالتعليق المتصل من حيث الظاهر المنفصل من حيث
المعنى وقال بعضهم اذا اتى البخاري بصيغة قول وقال لي وقال لنا فاعلم

الانقطاع

انه اسناد لم يدركه للاحتجاج وانما ذكره ملاينة به وليس مما يعتبر
المحدثون بهذا اللفظ بينهما جرى بينهم في المذاكرات والمناظرات واحاديث
المذاكرة فلم احتجوا بها قلت وما ادعاه على البخاري مخالف لما
قاله من هو اقدم منه واعرف بالبخاري وهو العبد الصالح ابو جعفر
ابن حمدان النيسابوري وقد روينا عنه انه قال كل ما قال البخاري قال
لي فان فهو عرض ومناولة قلت ولم اجد لفظ التعليق مستعملا
فيما سقط فيه بعض رجال الاسناد من وسطه او من اخره ولا في مثل قوله
يروى عن فلان ويذكر عن فلان وما اشبهه مما ليس فيه جزم على من ذكر
ذلك عنه بانه قاله وذكره وكان هذا التعليق ماخوذ من تعليق الجدار
وتعليق الطلاق ونحوه لما استرك الجميع فيه من قطع الاتصال والله اعلم
الخامس الحديث الذي رواه بعض الثقات مرسلا وبعضهم متصلا اختلف
اهل الحديث في انه ملحق بقبيل الموصول او بقبيل المرسل مثاله حديث
لا نكاح الا بولي رواه اسرايل بن يونس في آخرين عن جده ابي اسحق
السبيعي عن ابي بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم مسندا هكذا متصلا ورواه سفين الثوري وسعد عن
ابي اسحق عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا هكذا حكى
الخطيب الحافظ ان اكثر اصحاب الحديث يرون الحكم في هذا واشباهه
للمرسل وعن بعضهم ان الحكم للاكثر وعن بعضهم ان الحكم للاحفظ
فاذا كان من ارسله احفظ ممن وصله فالحكم لمن ارسله مرسلا يقدح

ذلك في عداله من وصله واهلته ومنهم من قال من اسند حديثا فارساله
الحفاظ فارساله هو له تقدح في مسنده وفي عداله واهلته ومنهم من قال
الحكم لمن اسنده اذا كان عدلا ضابطا فمقبول خبره وان خالفه غيره سواء
كان المخالف له واحدا او جماعة قال الخطيب هذا القول هو الصحيح
قلت وما صححه هو الصحيح في الفقه واصوله وسئل البخاري
عن حديث لا نكاح الا بولي المذكور لحكم من وصله وقال الرمادي من الفقه
متنبوله فقال البخاري هذا مع ان من ارسله شعبة وسفين وهما جبلان
لهما من الحفظ والاتقان الدرجة العالية وبلحق بهذا ما اذا كان الذي
ارسله وصله في وقت وارسله في وقت وهكذا اذا رفع بعضهم الحديث
الى النبي صلى الله عليه وسلم ووقفه بعضهم على الصحابي او رفعه واحد في
وقت ووقفه هو ايضا في وقت اخر فالحكم على الاصح في كل ذلك لما زادته
الثقة من الوصل والرفع لانه مثبت وغيره ساكت ولو كان نافيا
فالمثبت مقدم عليه لانه علم ما خفي عليه ولهذا الفصل تعلق بفصل زيادة
الثقة في الحديث وسياتي ان شاء الله تعالى وهو اعلم

النوع الثاني عشر معرفة التدليس وحكم المدلس

التدليس قسمان احدهما تدليس الاسناد وهو ان يروي عمن لقيه ما لم
سمعه منه او عمن عاصره ولم يلقه موهما انه قد لقيه وسمعه منه ثم
قد يكون سمعه واحدا وقد يكون اكثر ومن شانه ان لا يقول في ذلك اخبرنا
ولا سمعنا وما اشبههما وانما يقول قال فلان او عن فلان ونحو ذلك

ومثال ذلك ما روينا عن علي بن خشرم قال كنا عند ابن عيينة فقال
الزهري فقيل له حدثكم الزهري فسكت ثم قال الزهري فقيل له سمعته من
الزهري فقال لا لم اسمعه من الزهري ولا ممن سمعه من الزهري حدثني
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري القسم الثاني تدليس
الشيوخ وهو ان يروي عن شيخ حديثا سمعه منه فيسميه او يكنيه
او ينسبه او يصفه بما لا يعرف به كيلا يعرف مثاله ما روي لنا
عن ابي بكر بن مجاهد الامام المقرئ انه روى عن ابي بكر عبد الله بن ابي داود
السجستاني فقال حدثنا عبد الله بن ابي عبد الله وراء وعن ابي بكر محمد بن
الحسن النقاش المفسر المقرئ فقال حدثنا محمد بن سند نسبه الى جد
له والله اعلم اما القسم الاول فمكروه جدا ذمه اكثر العلماء
وكان شعبة من اشدهم ذما له فروينا عن الشافعي الامام رضي الله عنه
عنه انه قال التدليس اخو الكذب وروينا عنه انه قال لان ازني
احب الي من ان ادلس وهذا من سعة افراط محمول على المبالغة
في الزجر عنه والسفر ثم اختلفوا في قبول رواية من عرف
بهذا التدليس فجعله فريق من اهل الحديث والفقهاء مجروحا وقالوا
وقالوا لا تقبل روايته لحال تحتمل السماع او لم يبين والصحيح التفصيل
وان ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال
حكمه حكم المرسل وابواعه وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو
سمعت وحدثنا واخبرنا واشباهها فهو مقبول محتج به وفي الصحيحين

حاشية
وقد اشتهر ان من عرف بالتدليس من عادته ان لا يدلس الا فيما سمعه من شيخه حتى يبين وقد روى عن الشافعي رضي الله عنه وهو والله اعلم انه لا يدلس الا عن ثقة والله اعلم

www.alukah.net

وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب كثير جدًّا لكنها رُدَّه
والاعمش والسفيانين وهشيم بن بشير وغيرهم وهذا لان التدليس ليس
كذبًا وانما هو ضرب من الايهام بلفظ محتمل والحكم بانه لا يقبل من
المدلس حتى يبين قد اطرحه الشافعي رضي الله عنه فيمن عرفناه دلس
والله اعلم واما القسم الثاني فامره اخف وفيه تضييع للمرويّ
عنه وربّ عيب لطريق معرفته على من يطلب الوقوف على حاله واهليته
وتختلف الحال في ذلك بحسب الغرض الحامل عليه فقد يحمله على
ذلك كون شيخه الذي غيّر سمته غير ثقة او كونه متاخرا لوفاة قد شاركه
في السماع منه جماعة دونه او كونه اصغر سنًّا من الراوي عنه او كونه
كثير الرواية عنه فلا يحب الاكثار من ذكر شخص واحد على صورة واحدة
وتسمح بذلك جماعة من الرواة المصنفين منهم الخطيب ابو بكر فقد كان
لهجًا به في تصانيفه والله اعلم ○

النوع الثالث عشر معرفة الشاذ ○

روينا عن يونس بن عبد الاعلى قال قال الشافعي ليس الشاذ
من الحديث ان يروي الثقة ما لا يرويه غيره انما الشاذ ان يروي
الثقة حديثا يخالف ما روى الناس ○ وحكى الحافظ ابو يعلى الخليلي
القزويني نحو هذا عن الشافعي وجماعة من اهل الحجاز ثم قال الذي
عليه حفاظ الحديث ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد ثم ذلك
شيخ ثقة كان او غير ثقة فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل وما كان

عن ثقة موقوف فيه ولا يحتج به وذكر الحاكم ابو عبد الله الحافظ ان الشاذ
هو الحديث الذي تفرد به من الثقات وليس له اصل يتابع لذلك الثقة
وذكر انه يغاير المعلل من حيث ان المعلل وقف على علته الدالة على جهة
الوهم فيه والشاذ لم يوقف فيه على علة كذلك قلت اما ما حكم
الشافعي عليه بالشذوذ فلا اشكال في انه شاذ غير مقبول واما ما حكياه
عن غيره فسكل ما تفرد به العدل الحافظ الضابط لحديث الاعمال
بالنيات فانه حديث فرد تفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم تفرد به عن عمر علقمة بن وقاص ثم عن علقمة محمد بن ابرهيم عنه
يحيى بن سعيد على ما هو الصحيح عند اهل الحديث واوضح من ذلك حديث
عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء
وهبته تفرد به عبد الله بن دينار وحديث مالك عن الزهري عن انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى راسه المغفر تفرد به مالك عن الزهري
فكل هذه مخرجة في الصحيحين مع انه ليس لها الا اسناد واحد تفرد به ثقة
وفي غرايب الصحيح اشياء لذلك غير قليلة وقد قال مسلم بن الحجاج للزهري
نحو سبعين حرفا يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يشاركه فيه احد
باسناد جيد والله اعلم وهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب
ائمة الحديث يتبين لك انه ليس الامر في ذلك على الاطلاق الذي اتى به
الخليلي والحاكم بل الامر في ذلك على تفصيل بيّنته فقولهم اذا
انفرد الراوي بشيء نظر فيه فان كان ما انفرد به مخالفا لما رواه من هو

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

أولى منه بالحفظ لذلك واضبط كان ما انفرد به شاذا مردودا وان لم يكن فيه مخالفة لما رواه غيره وانما هو امر رواه هو ولم يروه غيره فينظر في هذا الراوي المنفرد فان كان عدلا حافظا موثوقا باتقانه وضبطه قبل ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه فمتى سبق من الا مثله وان لم يكن ممن يوثق بحفظه واتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده به خارما له مزحزحا له عن حيز الصحيح ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة حسب الحال فيه فان كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسنا حديثه ذلك ولم نحطه الى قبيل الحديث الضعيف وان كان بعيدا من ذلك رددنا ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ المنكر فخرج من ذلك ان الشاذ المردود قسمان احدهما الحديث الفرد المخالف والثاني الفرد الذي ليس في راويه من الفقه والضبط ما يقع جابرا لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف والله اعلم

النوع الرابع عشر معرفة المنكر من الحديث

بلغنا عن ابي بكر احمد بن هرون البرديجي الحافظ انه الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه اخر فاطلق البرديجي ذلك ولم يفصل واطلاق الحكم على المتفرد بالرد او النكارة او الشذوذ موجود في كلام كثير من اهل الحديث والصواب فيه التفصيل الذي بيناه انفا في شرح الشاذ وعند هذا نقول المنكر ينقسم بسبب على ما ذكرناه في الشاذ فانه المعنى

مثال ذلك الاول وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات رواية مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة ابن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم فخالف مالك غيره من الثقات في مولى عمرو بن عثمان بضم العين وذكر مسلم صاحب الصحيح في كتاب التمييز ان كلا من رواه من اصحاب الزهري قال فيه عمرو بن عثمان يعني بفتح العين وذكر ان مالكا كان يشير بيده الى دار عمر بن عثمان كانه علم انهم بالمدينة وعمرو وعمر جميعا ولد عثمان فعلم ان هذا الحديث انما هو عن عمرو بفتح العين وحكم مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه والله اعلم

ومثال الثاني وهو الفرد الذي ليس في راويه من الفقه والاتقان ما يحتمل معه تفرده ما رويناه من حديث ابي زكير يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا البلح بالتمر فان الشيطان اذا راى ذلك غاظه وتقول عاش ابن ادم حتى اكل الجديد بالخلق تفرد به ابو زكير وهو شيخ صالح اخرج عنه مسلم في كتابه غير انه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده والله اعلم

النوع الخامس عشر معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد

هذه امور يتوصل بها الى معرفة حال الحديث هل انفرد به راويه ام لا وهل هو معروف او

ابو حاتم محمد بن حبان التميمي الحافظ رحمه الله ان طريق الاعتبار
في الاخبار مثاله ان يروي حماد بن سلمة حديثا لم يتابع عليه عن
ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فنظرنا هل روى
ذلك ثقة غير ايوب عن ابن سيرين فان وجدنا علمنا ان الخبر اصلا يرجع
اليه وان لم نجد ذلك لكنه غير ابن سيرين رواه عن ابي هريرة والا فحديث
غير ابي هريرة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم فباي ذلك وجدنا علمنا به
ان الحديث اصلا يرجع اليه والا فلا قلت ـــ فمثال المتابعة
ان يروي ذلك الحديث بعينه عن ايوب غير حماد فهذه المتابعة التامة
فان لم يروه احد غيره عن ايوب لكن رواه بعضهم عن ابن سيرين او عن
ابي هريرة او رواه غير ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك
قد يطلق عليه اسم المتابعة ايضا لكن تقصر عن المتابعة الاولى بحسب
بعده منها وجوز ان يسمى ذلك بالشاهد ايضا فان لم يرو ذلك الحديث
اصلا من وجه من الوجوه المذكورة لكن روي حديث اخر بمعناه فذلك
الشاهد من غير متابعة فان لم يرو ايضا بمعناه حديث اخر فقد تحقق
فيه التفرد المطلق حينئذ وينقسم عند ذلك الى مردود ومنكر وغير
مردود كما سبق واذا قالوا في مثل هذا تفرد به ابو هريرة وتفرد به عن
ابي هريرة ابن سيرين وتفرد به عن ابن سيرين ايوب وتفرد به عن ايوب
حماد بن سلمة كان في ذلك اشعار بالتفاوت بوجوه المتابعات فيه ::
ثم اعلم انه قد دخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا تحتج

بحديثه وحده بل يكون معدودا في الضعفاء وفي كتابي البخاري ومسلم
جماعة من الضعفاء وذكرناهم في المتابعات والشواهد وليس كل ضعيف
يصلح لذلك ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفاء فلان يعتبر
به وفلان لا يعتبر به وقد تقدم التنبيه على ذلك والله اعلم ۝

مثال المتابع والشاهد روينا من حديث سفين بن عيينة
عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به ۝ ورواه ابن جريج عن عمرو صح
عن عطاء ولم يذكر فيه الدباغ فذكر الحافظ احمد البيهقي حديث ابن
عيينة متابعا وشاهدا اما المتابع فان اسامة بن زيد تابعه عن عطاء
ورواه ابو اسامة عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا ترعتم جلدها فدبغوه فاستمتعتم به ۝
واما الشاهد فما رواه عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر ۝
والله اعلم ۝

النوع السادس عشر معرفة زيادات الثقات وحكمها

وذلك فن لطيف تسلقه حسن العناية
به وقد كان ابو بكر بن زياد النيسابوري وابو نعيم الجرجاني وابو الوليد
القرشي لا سيما يذكرون في معرفة زيادات الالفاظ الفقهية في الاحاد
ومذهب الجمهور من الفقهاء واصحاب الحديث فيما حكاه الخطيب
ابو بكر ان الزيادة من الثقة مقبولة اذا تفرد بها سواء كان ذلك

من شخص احد بان رواه ناقصا مرة ورواه مرة اخرى وفيه تلك
الزيادة او كانت الزيادة من غير من رواه ناقصا خلافا لمن رد من
من اهل الحديث ذلك مطلقا وخلافا لمن رد الزيادة منه وقبلها
من غيره وقد قدمنا ما يحكمانه عن اكثر اهل الحديث فيما اذا
وصل الحديث قوم وارسله قوم وان الحكم لمن ارسله مع ان وصله
زيادة من الثقة وقد ابنا بتقسيم ما تفرد به الثقة الى ثلاثة
اقسام احدها ان يقع مخالفا منافيا لما رواه سائر
الثقات فهذا حكمه الرد كما سبق في نوع الشاذ الثاني
ان لا يكون فيه منافاة له ومخالفة اصلا لما رواه غيره كالحديث
الذي تفرد به برواية جملة ثقة ولا تعرض فيه لما رواه الغير
بمخالفة اصلا فهذا مقبول وقد ادعى الخطيب فيه اتفاق
العلماء عليه وسيوضح مثاله في نوع الشاذ الثالث ما يقع
بعض هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها
سائر من روى ذلك الحديث مثل ما رواه مالك
عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوة
الفطر من رمضان على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين
فذكر ابو عيسى الترمذي انها انفرد من بين الثقات بزيادة
قوله من المسلمين وروى عبيد الله بن عمر وايوب وغيرهما
هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ولم يذكروا هذه الزيادة فاخذ

بها بعض اهل العلم واحتجوا بها منهم الشافعي واحمد رضي الله عنهم
والله اعلم ومن امثلة ذلك حديث جعلت لنا الارض مسجدا وجعلت
تربتها لنا طهورا فهذه الزيادة تفرد بها ابو مالك الاشجعي عن ربعي
وسائر الروايات لفظها وجعلت لنا الارض مسجدا وطهورا فهذا
ومما اشتبه تشبه القسم الاول من حيث ان راوي الجماعة عام ومما
رواه المنفرد بالزيادة مخصوص وفي ذلك مغايرة في الصفة ونوع من
المخالفة يحلف به الحكم ويشبه ايضا القسم الثاني من حيث انه لا منافاة
منهما واما زيادة الوصل مع الارسال فان من الوصل والارسال من
المخالفة نحو ما ذكرناه ويزداد ذلك بان الارسال نوع قدح في الحديث
تقدح به وتقدم من قبيل يقدم الجرح على التعديل واحتج عنه بان
الجرح قد علم ما فيه من زيادة العلم والزيادة هنا مع من وصل والله اعلم

النوع السابع عشر معرفة الأفراد

وقد سبق بيان المهم من هذا النوع في الانواع التي تليه قبله لكن افرد له
من حيثه كما افرده الحاكم ابو عبد الله وبما نقتضيه سهولة الافراد
منقسمة الى ما هو فرد مطلقا والى ما هو فرد بالنسبة الى جهة خاصة
اما الاول فهو ما تفرد به شخص واحد عن كل احد وقد سبق
اقسامه واحكامه قريبا واما الثاني وهو ما تفرد به
مثل ما تفرد به ثقة عن كل ثقة وحكمه ورد من القسم
مذهب اهل الفقه فيه هذا حديث تفرد به اهل مكة او تفرد به اهل الشام

www.alukah.net

او اهل الكوفة او اهل خراسان عن غيرهم او لم يروه عن فلان غير فلان
وان يأتي مرويا من وجوه عن غير فلان او تنفرد به البصريون عن المدنيين
او الخراسانيون عن المكيين وما اشبه ذلك ولسنا نقول بامثاله ذلك
فانه منهوم ردها وليس في شيء من هذا ما يسقط الحكم بضعف الحديث
الا ان يطلع على قوله تفرد به اهل مكة او تفرد البصريون عن المدنيين
او نحو ذلك على ما لم يروه الا واحد من اهل مكة او واحد من البصريين
ونحوه وضبطه انهم كما تضاف فعل الواحد من القبيلة انها مجازا
وقد فعل الحاكم ابو عبد الله هذا فصلا لحرفه فيكون الحكم فيه على ما سبق
في القسم الاول والله اعلم ۞

النوع الثامن عشر معرفة الحديث المعلل

ويسميه اهل الحديث المعلول وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم
في باب القياس العلة والمعلول مدخول عند اهل العربية واللغة ۞
اعلم ان معرفة علل الحديث من اجل علوم الحديث وادقها واشرفها
وانما يضطلع بذلك اهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب وهي عبارة
عن استباب خفية غامضة قادحة فالحديث المعلل هو الحديث
الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع ان ظاهره السلامة منها
وسبيل الى ذلك الاسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة
من حيث الظاهر ويستعان على ادراكها بتفرد الراوي ومخالفة غيره
له مع قرائن تنضم الى ذلك تنبيه العلماء لهذا الشان على ارسال

في الموصول او وقف في المرفوع او دخول حديث في حديث او وهم واهم
بغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به او يتردد فيتوقف فيه وكل
ذلك مما يمنع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه وكثيرا ما يعللون الموصول
بالمرسل مثل ان يجيء الحديث باسناد موصول ويجيء ايضا باسناد منقطع
اقوى من اسناد الموصول وهذا اشتملت كتب العلل الحديث على جمع طرقه
قال الخطيب ابو بكر السبيل الى معرفة علة الحديث ان يجمع بين
طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في
الاتقان والضبط وروى عن علي بن المديني قال الباب اذا لم تجمع طرقه
لم يتبين خطأوه ثم قد يقع العلة في اسناد الحديث وهو الاكثر وقد يقع
متنه ما يقع في الاسناد فقد تقدح في صحة الاسناد والمتن جميعا كما في
التعليل بالارسال والوقف وقد تقدح في صحة الاسناد خاصة من غير قدح
في صحة المتن من امثلة ما وقعت العلة في اسناده من غير قدح في المتن ما رواه
البخاري علي بن عبيد عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار الحديث فهذا اسناد متصل بنقل
العدل عن العدل وهو معلل غير صحيح والمتن على كل حال صحيح والعلة
في قوله عن عمرو بن دينار انما هو عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر هكذا رواه
الائمة من اصحاب سفيان فوهم علي بن عبيد وعدا عن عبد الله بن
دينار الى عمرو بن دينار وكلاهما ثقة ومثال العلة في المتن والاسناد
مسلم باخراجه في حديث انس من اللفظ المصرح بنفي قراءة بسم الله الرحمن الرحيم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلا يتوهم رواته اللفظ المذكور لما رأوا الاكثرين انما قالوا فيه ذكانوا
يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض لذكر البسمله
وهو الذي ابقى البخاري ومسلم على اخراجه في الصحيح ورأوا ان من رواه
باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي وقع له ففهم من قوله كانوا يبتدئون
بالحمد انهم كانوا لا يبسملون فرواه على ما فهم واخطأ لان معناه ان
السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور هي الفاتحة وليس فيه تعرض
لذكر التسمية وانضم الى ذلك امور منها انه ثبت عن انس انه سئل عن
الاستفتاح بالتسمية فذكر انه لا يحفظ فيه شيئا عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ۞ ثم اعلم انه قد يطلق اسم العله على غير ما ذكرناه من باقي الاسباب
القادحة في الحديث المخرجة له من حال الصحة الى حال الضعف المانعة
من العمل به على ما هو مقتضى اطلاق العله في الاصل ولذلك تجد في كتب علل
الحديث الكثير من الجرح بالكذب والغفله وسوء الحفظ ونحو ذلك
من انواع الجرح ۞ وسمى الترمذي النسخ علة من علل الحديث ثم ان
بعضهم اطلق اسم العله على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف كالارسال
من ارسل الحديث الذي اسنده الثقة الضابط حتى قال من اقسام الصحيح
ما هو صحيح معلول كما قال بعضهم من الصحيح ما هو صحيح شاذ والله اعلم

النوع التاسع عشر معرفة المضطرب من الحديث

المضطرب من الحديث هو الذي تختلف الروايه فيه فيرويه بعضهم على وجه
ويرويه بعضهم على وجه اخر مخالف له وانما تسميه مضطربا اذا تساوت

الروايتان او الروايات بما اذا ترجحت احداهما بحيث لا تقاومها الاخرى بان يكون
راويها احفظ او اكثر صحبة للمروي عنه او غير ذلك من وجوه الترجيحات
المعتمده فالحكم للراجحه ولا يطلق عليه حينئذ وصف الاضطراب ولا
له حكمه ثم قد يقع الاضطراب في متن الحديث وقد يقع في الاسناد وقد
يقع الاضطراب ذلك من راو واحد وقد يقع من رواه له جماعه والاضطراب
موجب ضعف الحديث لاشعار بانه لم يضبط والله اعلم ومن امثلته
ما رويناه عن اسمعيل بن امية عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن جده
حريث عن ابي هريره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المصلي اذا لم يجد
عصا ينصبها بين يديه فلينحط خطا ۞ رواه بشر بن المفضل وروح بن
القسم عن اسمعيل هكذا ورواه سفين الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث
عن ابيه عن ابي هريره ورواه حميد بن الاسود عن اسمعيل عن ابي عمرو
ابن محمد بن حريث بن سليم عن ابي هريره ورواه وهيب وعبد الوارث
عن اسمعيل عن ابي عمرو بن حريث عن جده حريث وقال عبد الرزاق
عن ابن جريج سمع اسمعيل عن حريث بن عمار عن ابي هريره وفيه من
الاضطراب اكثر مما ذكرناه والله اعلم ۞

النوع العشرون معرفة المدرج في الحديث

وهو اقسام منها ما ادرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كلام بعض رواته بان يذكر الصحابي او من دونه عقيب ما يرويه
من الحديث كلاما من عند نفسه فيرويه من بعده موصولا بالحديث

الألوكة
www.alukah.net

غير فاصل بينهما بذكر قائله فيلتبس الامر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال
وتوهم ان الجميع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ○ ومن امثلته المشهورة
ما رواه سماك في التشهد عن ابي خيثمة زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن
القاسم بن مخيمرة عن علقمة عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم علمه التشهد في الصلوة فقال قل التحيات لله وذكر التشهد
وفي اخره اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فاذا قلت
هذا فقد قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد
هكذا رواه ابو خيثمة عن الحسن بن قادم الحر فادرج في الحديث قوله
فاذا قلت هذا الى اخره وانما هذا من كلام ابن مسعود لا من كلام رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن الدليل عليه ان البقعة الراهد عبد الرحمن بن ثابت
ابن ثوبان رواه عن راويه الحسن بن الحر فلك وافقه حسن الجعفي
وابن عجلان وغيرهما في رواياتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكر هذا
الكلام في اخر الحديث مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وعن غيره
عن ابن مسعود على ذلك ورواه شبابة عن ابي خيثمة ففصله ايضا ○
ومن اقسام المدرج ان يكون متن الحديث عند الراوي له باسناد الا
طرفا منه فانه عنده باسناد ثان فيدرجه من رواه عنه على الاسناد
الاول ويحذف الاسناد الثاني ويروي جمعه بالاسناد الاول
مثاله حديث ابن عيينة وزائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب عن ابيه
عن وائل بن حجر في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي

اخره انه جاء في الشتاء فرأى هم يرفعون ايديهم من تحت الثياب
والصواب رواية من روى عن عاصم بن كليب بهذا الاسناد صفة
الصلوة خاصة وفصل ذكر رفع الايدي عنه فرواه عن عاصم عن
عبد الجبار بن وائل عن بعض اهله عن وائل بن حجر ومنها ان يدرج
في متن حديث بعض متن حديث اخر مخالف للاول في الاسناد مثاله رواية
سعيد بن ابي مريم عن مالك عن الزهري عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا الحديث ○ فقوله لا
تنافسوا ادرجه ابن ابي مريم من متن حديث اخر رواه مالك عن ابي الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة فيه لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا
والله اعلم ومنها ان يروي الراوي حديثا عن جماعة بسبب اختلاف
في اسناده فلا يذكر الاختلاف بل يدرج رواتهم على الاتفاق مثاله رواية
عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كثير العبدي عن الثوري عن منصور والاعمش
وواصل الاحدب عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود قال رسول الله
اي الذنب اعظم الحديث ○ وواصل انما رواه عن ابي وائل عن عبد الله من
غير ذكر عمرو بن شرحبيل بينهما والله اعلم واعلم انه لا يجوز تعمد شيء
من الادراج المذكور وهذا النوع قد صنف فيه الخطيب ابو بكر كتابه الموسوم
بالفصل للوصل المدرج في النقل فشفى وكفى والله اعلم ○

النوع الحادي والعشرون معرفة الموضوع

وهو المختلق المصنوع اعلم ان الحديث الموضوع شر الاحاديث

الألوكة
www.alukah.net

الضعفه ولا تحل روايته لاحد علم حاله في اي معنى كان الا مقرونا ببيان وضعه
بخلاف غيره من الاحاديث الضعيفه الى لم تتمحل صدقها في الباطن حيث جاز
روايتها في الترغيب والترهيب على ما بينته قريبا ان شاء الله تعالى
وانما يعرف كون الحديث موضوعا باقرار واضعه او ما ينزل منزلة اقراره
وقد يعلمون الوضع من قرينة حال الراوي او المروي فقد وضعت احاديث
طويله يشهد بوضعها ركاكة الفاظها ومعانيها ولقد اكثر الذين جمعوا في
هذا العصر الموضوعات في نحو مجلدين وادرج فيها كثيرا مما لا دليل على وضعه
وانما حقه ان يذكر في مطلق الاحاديث الضعيفه والواضعون للحديث
اصناف واعظمهم ضررا قوم من المنسوبين الى الزهد وضعوا الحديث احتسابا
فيما زعموا فقبل الناس موضوعاتهم ثقة منهم بهم وركونا اليهم بزهدهم
جهابذة الحديث بكشف عوارها ونحو عارها والحمد لله ومما روينا
عن الامام ابي بكر السمعاني ان بعض الكرامية ذهب الى جواز وضع الحديث في
باب الترغيب والترهيب بان الواضع ربما صنع كلاما من عند نفسه فرواه
وربما اخذ كلاما لبعض الحكما او غيرهم فوضعه على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وربما غلط غالط فوقع في شبه الوضع من غير تعمد كما وقع لثابت بن موسى
الزاهد في حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار وبمثال
روينا عن ابي عصمة وهو نوح بن ابي مريم انه قيل له من اين لك عن عكرمة عن
ابن عباس في فضايل القرآن سورة سورة فقال اني رايت الناس قد اعرضوا
عن القرآن واشتغلوا بفقه ابي حنيفة ومغازي محمد بن اسحق فوضعت هذه

الاحاديث حسبة ٥ وهكذا حال الحديث الطويل الذي يروى عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل القرآن سورة فسورة فحديث باحث
عن مخرجه حتى انتهى الى من اعترف بانه وضاعة وضعوه وان اثر الوضع
لبين عليه ولقد اخطأ الواحدي المفسر ومن ذكره من المفسرين في ايداعه
تفاسيرهم والله اعلم

النوع الثاني والعشرون معرفة المقلوب

٥ هو نحو حديث مشهور عن سالم عن نافع
ليصير بذلك غريبا مرغوبا فيه وكذلك ما روينا عن البخاري رضي الله عنه
قدم بغداد فاجتمع قبل مجلسه قوم من اصحاب الحديث وعمدوا الى مايه
حديث فقلبوا متونها واسانيدها وجعلوا متن هذا الاسناد لاسناد
اخر واسناد هذا المتن لمتن اخر ثم حضروا المجلس والقوها عليه فلما
فرغوا من القاء تلك الاحاديث المقلوبه التفت اليهم فرد كل متن الى
اسناده وكل اسناد الى متنه فاذعنوا له بالفضل ومن املته ونصلح
مثالا للمعلل ما روينا عن اسحق بن عيسى الطباع قال حدثنا جرير بن
حازم عن ابي اسحق عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقمت
الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قال اسحق بن عيسى وانبئت حماد بن زيد
سئل الله عن الحديث فقال وهم ابو النضر انما كنا خمسة في مجلس ثابت
البناني وحجاج بن ابي عثمان فحدثنا حجاج الصواف عن يحيى بن
ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني فظن ابو النضر انه فيما حدثنا

ثابت عن انس ابو النضر هو جرير بن حازم والله اعلم **فصل** وقد وفينا
بما سبق الوعد بشرحه من الانواع الضعيفة والحمد لله فلنتبعه الان على
امور مهمة احدها اذا روى حديثا باسناد ضعيف فلك ان تقول هذا
ضعيف وتعني انه بذلك الاسناد ضعيف وليس لك ان تقول هذا ضعيف وتعني
به ضعف متن الحديث بناء على مجرد ضعف ذلك الاسناد فقد يكون مرويا باسناد
اخر صحيح يثبت مثله الحديث بل يتوقف جواز ذلك على حكم امام برد من ادعاه الحديث
بانه لم يرو باسناد يثبت به او بانه حديث ضعيف او نحو هذا مفسرا وجه
القدح فيه فان اطلق ولم يفسر فيه كلام يأتي ان شاء الله تعالى فاعلم ذلك
فانه مما يغلط فيه والله اعلم **الثاني** يجوز عند اهل الحديث وغيرهم
التساهل في الاسانيد ورواية ما سوى الموضوع من انواع الاحاديث
الضعيفة من غير اهتمام ببيان ضعفها فيما سوى صفات الله تعالى واحكام
الشريعة من الحلال والحرام وغيرهما وذلك كالمواعظ والقصص وفضائل
الاعمال وسائر فنون الترغيب والترهيب وسائر ما لا تعلق له بالاحكام
والعقايد وممن روينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن
ابن مهدي واحمد بن حنبل رضي الله عنهما **الثالث** اذا اردت
رواية الحديث الضعيف بغير اسناد فلا تقل فيه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كذا وكذا ونحو اشبه هذا من الالفاظ الجازمة بانه صلى الله عليه وسلم
قال ذاك وانما تقول فيه روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او
بلغنا عنه كذا وكذا او ورد عنه او جاء عنه او روى بعضهم ونحو اشبه ذلك

وهذا الحكم فيما اشتك في صحته وضعفه وانما نقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيما ظهر له صحته بطريقه الذي رضيناه اولا والله اعلم

النوع الثالث والعشرون معرفة صفة من تقبل

روايته ومن ترد روايته وما يتعلق بذلك من قدح وجرح وتوثيق وتعديل
اجمع جماهير ائمة الحديث والفقه على انه يشترط في من يحتج
برواياته ان يكون عدلا ضابطا لما يرويه وتفصيله ان يكون مسلما بالغا عاقلا
سالما من اسباب الفسق وخوارم المروءة متيقظا غير مغفل حافظا ان حدث
من حفظه ضابطا لكتابه ان حدث من كتابه وان كان يحدث بالمعنى اشترط فيه
مع ذلك ان يكون عالما بما يحيل المعاني والله اعلم ويوضح هذه الجملة مسائل
احداها عدالة الراوي يثبت بتنصيص معدلين على عدالته وتارة
تثبت بالاستفاضة ممن اشتهرت عدالته من اهل النقل ونحوهم من اهل
العلم وشاع الثناء عليه بالفقه والامانة استغني فيه بذلك عن بينة شاهدة
بعدالته بتنصيص وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعي وعليه الاعتماد
في فن اصول الفقه وممن ذكر ذلك من اهل الحديث ابو بكر الخطيب الحافظ
ومثل ذلك مالك وسعبة والسفيانين والاوزاعي والليث وابن المبارك
ووكيع واحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي ابن المديني ومن جرى مجراهم في
نباهة الذكر واستقامة الامر ولا يسئل عن عدالة من جرى امره على الطالبين
وتوسع ابن عبد البر الحافظ في هذا فقال كل حامل علم معروف
العناية به فهو عدل محمول في امره ابدا على العدالة حتى يتبين جرحه لقوله

www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله وقيمه واله انتفاع غير مرضي والله اعلم الثانية يعرف كون الراوي ضابطا بان يعتبر رواياته برويات الثقات المعروفين بالضبط والاتقان فان وجد رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم او موافقة لها في الاغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا وان وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم يحتج بحديثه والله اعلم الثالثة التعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور لان اسبابه كثيرة يصعب ذكرها فان ذلك يحوج المعدل الى ان يقول لم يفعل كذا لم يرتكب كذا فعل كذا وكذا فيعدد جميع ما يفسق بفعله او تركه وذلك شاق جدا واما الجرح فانه لا يقبل الا مفسرا مبينا السبب لان الناس مختلفون فيما يجرح وما لا يجرح فيطلق احدهم الجرح بناء على امر اعتقده جرحا وليس بجرح في نفس الامر فلا بد من بيان سببه لينظر فيه اهو جرح ام لا وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله وذكر الخطيب الحافظ انه مذهب الائمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم وغيرهما ولذلك احتج البخاري بحماعة سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما وكاسمعيل بن ابي اويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم واحتج مسلم بسويد بن سعيد وحماعة اشتهر الطعن فيهم وهكذا فعل ابو داود والنسائي وذلك كثير جدا على انهم ذهبوا الى ان الجرح لا يثبت الا اذا فسر سببه ومذاهب النقاد للرجال غامضة مختلفة وعقد الخطيب بابا في بعض اخباره من استفسر في جرحه فذكر ما لا يصلح جارحا منها عن شعبة انه قيل له لم تركت حديث

فلان فقال يا ابا بسطام تركض على برذون فتركت حديثه ومنها عن مسلم بن ابراهيم انه سئل عن حديث لصالح المري فقال ما يصنع بصالح ذكره يوما عند حماد بن سلمة فامتخط حماد والله اعلم قلت ولعل ان يقول انما اعتمد الناس في جرح الرواة وتزكيتهم على الكتب التي صنفها ائمة الحديث في الجرح او في الجرح والتعديل وقل ما تعرضون منها لسان السبب بل يقتصرون على مجرد قولهم فلان ضعيف وفلان ليس بشيء ونحو ذلك او هذا حديث ضعيف وهذا حديث غير ثابت ونحو ذلك فاشترطتم بيان السبب يفضي الى تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الاغلب الاكثر وجوابه ان ذلك وان لم نعتمده في اثبات الجرح والحكم به فقد اعتمدناه في ان توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مناكير ذلك سببا على ان ذلك اوقع عندنا فيهم ريبة قوية توجب مثلها التوقف حتى يزاح ذلك عنه الريبة منهم بحث عن حاله اوجب الثقة بعدالته قلنا حديثه ولم يتوقف بالذين احتج بهم صاحبا الصحيحين وغيرهما ممن سلم من مثل هذا الجرح من غيرهم وامثالهم ذلك فانه مخلص حسن والله اعلم الرابعة اختلفوا في انه هل يقبل الجرح والتعديل بقول واحد او لا بد من اثنين منهم قال الاستاذ ذلك الا باثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ ابو بكر الخطيب وغيره انه يثبت بواحد لان العدد لم يشترط في قبول الخبر فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادات والله اعلم الخامسة اذا اجتمع في شخص جرح وتعديل والجرح مقدم لان المعدل اخبر عما ظهر من حاله والجارح اخبر عن باطن

خفي على المعدل فان كان عدد المعدلين اكثر فقد قيل التعديل اولى والصحيح والذي عليه
الجمهور ان الجرح اولى لما ذكرناه والله اعلم السادسة لا يجزئ التعديل
على الابهام من غير تسمية المعدل فاذا قال حدثني الثقة او نحو ذلك مصرا عليه لم
يكتف به فمما ذكره الخطيب الحافظ والصيرفي الفقيه وغيرهما خلافا لمن اكتفى
بذلك لانه قد يكون ثقة عنده وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده
او بالاجماع ويحتاج الى ان يسميه حتى يعرف قبل اضرابه عن تسميته مرتب يوقع
في القلوب فيه تردد افان كان القائل لذلك عالما اجزأ ذلك في حق من يوافقه في مذهبه
على ما اختاره بعض المحققين وذكر الخطيب الحافظ ان العالم اذا قال كل من روبت
عنه فهو ثقة وان لم اسمه مروي عمن لم يسمه فانه يكون مزكيا له غير انا
لا نعمل بتزكيته هذه وهذا على ما قدمناه والله اعلم السابعة اذا روى
العدل عن رجل وسماه لم يجعل روايته عنه تعديلا منه له عند اكثر العلماء من
اهل الحديث وبعض اصحاب الشافعي يجعل ذلك تعديلا منه له لان ذلك يسمى التعديل
والصحيح هو الاول لانه يجوز ان يروي عن غير عدل فلم تتضمن روايته عنه تعديله
وهكذا نقول ان عمل العالم او فتياه على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك
الحديث وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحا منه في صحته ولا في راويه والله
اعلم الثامنة في رواية المجهول وهو في غرضنا هاهنا اقسام احدها
المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعا او روايته غير مقبولة عند
الجماهير على ما سنذكره هنا اولا الثاني المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة
وهو عدل في الظاهر وهو المشتور بعدل بعض امتنا المستور من يكون عدلا في

الظاهر ولا تعرف عدالته باطنه فهذا المجهول الحق برواته بعض من رد روايته
الاول وهو قول بعض الشافعيين وبه قطع منهم الامام سليم بن ايوب الرازي قال
لان امر الاخبار مبني على حسن الظن بالراوي ولان رواية الاخبار يكون عند من يتعذر
عليه معرفة العدالة في الباطن واقتصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر وتفارق
الشهادة فانها تكون عند الحكام ولا يتعذر عليهم ذلك فاعتبر فيها العدالة
في الظاهر والباطن قلت ويشبه ان يكون العمل على هذا الراي في كثير
من كتب الحديث المسهورة في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم ويتعذر
الخبرة الباطنة بهم والله اعلم الثالثة المجهول العين وقد يقبل روايته
المجهول العدالة ممن لا يقبل روايته المجهول العين ومن روى عنه عدلان وعينا له
فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة ذكر ابو بكر الخطيب البغدادي في اجوبة مسائل
سئل عنها ان المجهول عند اصحاب الحديث هو كل من لم يعرفه العلماء ولم يعرف
حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مر وحبار الطائي وسعيد بن
ذي حدان لم يرو عنهم غير ابي اسحق السبيعي ومثل الهزهاز بن ميزن لم يرو عنه
عنه غير الشعبي ومثل جزي بن كليب لم يرو عنه الا قتادة قلت وقد روى
عن الهزهاز الثوري ايضا قال الخطيب واقل ما ترتفع به الجهالة ان يروي الرجل
اسم المشهور بن العلم الا انه لا يثبت له حكم العدالة برواتهما عنه وهذا
مما قدمناه بيانه والله اعلم قلت قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة
ليس لهم غير راو واحد منهم مرداس الاسلمي ثم روى عنه غير قيس بن ابي حازم
وكذلك خرج مسلم حديث سويد لا راوي لهم غير واحد منهم وسعة بن كعب الاسلمي

www.alukah.net

لم يروه عنه غير ابي سلمة بن عبد الرحمن وذلك منهما مصير الى ان الراوي لخرج
عن كونه مجهولا مردود الرواية واحد عنه والخلاف في ذلك متجه نحو اتجاه الخلا
المعروف في الاكتفاء بواحد في التعديل على ما قدمناه والله اعلم التاسعة
اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا تكفر في بدعته فمنهم من رد روايته مطلقا
لانه فاسق ببدعته وكما استوى في الكفر المتاول وغير المتاول يستوي في الفسق
المتاول وغير المتاول ومنهم من قبل رواية المبتدع اذا لم يكن ممن يستحل الكذب في
نصرة مذهبه او لاهل مذهبه سواء كان داعية الى بدعته او لم يكن وعزا بعضهم
هذا الى الشافعي لقوله اقبل شهادة اهل الاهواء الا الخطابية من الرافضة لانهم
يرون الشهادة بالزور لموافقيهم وقال قوم تقبل روايته اذا لم يكن داعية ولا
تقبل اذا كان داعية الى بدعته وهذا مذهب اكثر او الاكثر من العلماء وحكى
بعض اصحاب الشافعي رضي الله عنه خلافا من اصحابه في قبول رواية المبتدع اذا
لم يدع الى بدعته وقال ابن حبان البستي احد المصنفين من ائمة الحديث الداعية
الى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند اهل الصنعة قاطبة لا اعلم بينهم فيه خلافا
وهذا المذهب الثالث اعدلها واولاها والاول اسعد بمباعدة الشايع عن
ائمة الحديث فان كثيرا ممن وقع بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة في الصحيحين
كثير من احاديثهم في الشواهد والاصول والله اعلم العاشرة التائب
من الكذب في حديث الناس وغيره من اسباب الفسق تقبل روايته الا التائب
من الكذب متعمدا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه لا تقبل روايته
ابدا وان حسنت توبته على ما ذكر عن غير واحد من اهل العلم منهم احمد بن حنبل

وابو بكر الحميدي شيخ البخاري واطلق الامام ابو بكر الصيرفي الشافعي فيما
وجدت له في شرحه لرسالة الشافعي فقال كل من اسقطنا خبره من اهل النقل
بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويا
بعد ذلك وذكر ان ذلك مما افترقت فيه الرواية والشهادة وذكر الامام
ابو المظفر السمعاني المروزي ان من كذب في خبر واحد وجب اسقاط ما
تقدم من حديثه وهذا ايضا هو من حيث المعنى ما ذكره الصيرفي والله اعلم فنفاه

الحادية عشرة اذا روى ثقة عن ثقة حديثا وروجع المروي عنه فنفاه
فالمختار انه ان كان جازما بنفيه بان قال ما رويته او كذب علي او نحو ذلك فهذا تعارض
الجزمان والجارح هو الاصل فوجب رد حديثه فرعه ذلك لم يلزم ذلك
جرحا له يوجب رد ما في حديثه لانه ملكن لشيخه ان في ذلك وليس قوله جرحا
شيخه له ما ولى من قوله جرحه لشيخه فساقطا اما اذا قال المروي عنه لا
اعرفه او لا اذكره او نحو ذلك فان ذلك لا يوجب رد رواية الراوي عنه ومن روى
حديثا ثم نسيه لم يكن ذلك مسقطا للعمل به عند جمهور اهل الحديث وجمهور
الفقهاء والمتكلمين خلافا لقوم من اصحاب ابي حنيفة صاروا الى اسقاطه بد
وسواء عليه رد هم حديث سلمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نكحت المراة بغير اذن وليها فنكاحها باطل الحديث
من اجل ان ابن جريج قال لعبد الرحمن الزهري وسالته عن هذا الحديث فلم يعرفه
وكذا حديث ربيعة الراي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد ويمين فان عبد العزيز بن محمد الدراوردي

الألوكة
www.alukah.net

قال لقيت سهيلا فسالته عنه فلم يعرفه والصحيح ما عليه الجمهور لان المروي
عنه لصدق السهو والنسيان والراوي عنه ثقة جازم ولا يرد بالاحتمال
روايته ولهذا كان سهيل بعد ذلك يقول حدثني ربيعة عني عن ابي وسوق الحديث
وقد روى كثير من الاكابر احاديث نسوها بعد ما حدثوا بها عمن سمعها منهم
فكان احدهم يقول حدثني فلان عني عن فلان بكذا وكذا وجمع الحافظ الخطيب
ذلك في كتاب اخبار من حدث ونسي ولاجل ان الانسان معرض للنسيان كره
من كره من العلماء الرواية عن الاحياء منهم الشافعي قال ابن عبد الحكم ابا ك
والرواية عن الاحياء والله اعلم **الثانية عشرة** من اخذ على التحديث
اجرا منع ذلك من قبول روايته عند قوم من ائمة الحديث روينا عن اسحق بن
ابرهيم انه سئل عن المحدث يحدث بالاجر فقال لا يكتب عنه وعن احمد بن
حنبل وابي حاتم الرازي نحو ذلك ورخص ابو نعيم الفضل بن دكين وعلي بن
عبد العزيز المكي واخرون في اخذ العوض على التحديث وذلك شبيه باخذ
الاجرة على تعليم القرآن ونحوه غير ان في هذا من حيث العرف خرما للمروءة
والظن يسابق اليها الا ان يقترن بذلك بعذر ينفي ذلك عنه كمثل ما حدث به الشيخ
ابو المظفر عن ابيه الحافظ ابي سعد السمعاني ان ابا الفضل محمد بن ناصر
السلامي ذكر ان ابا الحسن بن النقور فعل ذلك لان الشيخ ابا اسحق الشيرازي
افتاه بجواز اخذ الاجرة على التحديث لان اصحاب الحديث كانوا امتنعوا عليه
عن الكسب لعياله والله اعلم **الثالثة عشرة** لا يقبل رواية من عرف
بالتساهل في سماع الحديث او اسماعه كمن لا يبالي بالنوم في مجلس السماع

وكمن يحدث من اصل مقابل صحيح ومن هذا القبيل من عرف بقبول التلقين في
الحديث ولا تقبل رواية من كثرت الشواذ والمناكير في حديثه كما عن شعبة
انه قال لا يجيئك الحديث الشاذ الا من الرجل الشاذ ولا تقبل رواية من عرف
بكثرة السهو في رواياته اذا لم يحدث من اصل صحيح وكل هذا لخرم الثقة بالراوي
وضبطه وورد عن ابن المبارك واحمد بن حنبل والحميدي وغيرهم ان من غلط
في حديث وبين له غلطه فلم يرجع عنه واصر على روايه ذلك الحديث سقطت
روايته ولم يكتب عنه وفي هذا نظر وهو غير مستنكر اذا ظهر ان ذلك منه على
جهة العناد او نحو ذلك والله اعلم **الرابعة عشرة** اعرض الناس
في هذه الاعصار المتاخرة عن اعتبار مجموع ما بينا من الشروط في رواية الحد
ومشايخه فلم يفيدوا بها في رواياتهم لتعذر الوفاء بذلك على نحو ما تقدم
وبان عليه من تقدم ووجه ذلك ما قدمناه في اول الكتاب من كون المقصود
الآن آخرا الى المحافظة على خصيصة هذه الامة في الاسانيد والمحاذرة من
انقطاع سلسلتها فلنعتبر من الشروط المذكورة ما يليق بهذا الغرض على
نحو ما تقدم وليكتف في اهلية الشيخ بكونه مسلما بالغا عاقلا غير متظاهر بالفسق
والسخف وفي ضبطه بوجود سماعه مثبتا بخط غير متهم وبروايته من اصل
موافق لاصل شيخه وقد سبق الى نحو ما ذكرناه الحافظ الفقيه ابو بكر السهقي
رحمه الله وانه ذكر فيما روينا عنه توسع من توسع في السماع من بعض محدثي
زماننا الذين لا يحفظون حديثهم ولا يحسنون قراءته من كتبهم ولا يعرفون ما
يقرأ عليهم بعد ان يكون القراءة عليهم من اصل سماعهم ووجه ذلك بان

الاحاديث التي قد صحت او وقفت من الصحة والسقم قد دونت وكتب في
الجوامع التي جمعها ائمة الحديث ولا يجوز ان يذهب شيء منها على جميعهم وان
جاز ان يذهب على بعضهم لضمان صاحب الشريعة حفظها قال فمن جاء اليوم بحديث
لا يوجد عند جميعهم لم يقبل منه ومن جاء بحديث معروف عندهم والذي يرويه
لا يعرف برواته والحجة قائمة بحديثه برواية غيره والقصد من رواته والسماع
منه ان يصير الحديث مسلسلا بالحدثنا واخبرنا وسمعت هذه الكرامة التي خصت
بها هذه الامة شرفا لنبينا المصطفى صلى الله عليه وسلم **المحامسة**
عشرة في سان الالفاظ المستعملة من اهل هذا الشان في الجرح والتعديل
وقد رتبها ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي في كتابه في الجرح والتعديل
فاجاد واحسن ونحن نرتبها كذلك ونورد ما ذكره ونضيف اليه ما للعلماء في ذلك
عن غيره ان شا الله تعالى **امّا الفاظ التعديل فعلى مراتب**
الاولى قال ابن ابي حاتم اذا قيل لواحد انه ثبت او متقن فهو ممن يحتج بحديثه
قلت وكذا اذا قيل ثبت او حجة وكذا اذا قيل في العدل انه حافظ او ضابط
والله اعلم **الثانية** قال ابن ابي حاتم اذا قيل انه صدوق او محله الصدق
او لا باس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي المنزلة الثانية قلت
هذا كما قال الا ان هذه العبارات لا تشعر بشرط الضبط فينظر في حديثه ويحبر
حتى يعرف ضبطه وقد يعدم في سان طريقه في اول هذا النوع وان لم يستوف النظر
المعرف للوقوف لذلك المحدث في نفسه ضابط مطلقا واحتجنا الى حديث من
حديثه اعتبرنا ذلك الحديث ونظرنا هل له اصل من رواية غيره كما تقدم

سان طريق الاعتبار في النوع الخامس عشر ومشهور عن عبد الرحمن بن مهدي
القدوة في هذا الشان انه حدث فقال حدثنا ابو خلدة فسئل له اكان ثقة فقال كان
صدوقا وكان يا مونا وكان خيرا وفي روايه وكان خيارا الفه شعبة وسفيان
ثم ان ذلك مخالف لما ورد عن ابي خيثمه قال قلت ليحيى بن معين انك تقول فلان ليس
به باس وفلان ضعيف قال اذا قلت لك ليس به باس فهو ثقة واذا قلت لك هو ضعيف
فليس هو موسقة لا تكتب حديثه قلت ليس في هذا حكايه ذلك عن غيره
من اهل الحديث فانه نسبه الى نفسه خاصة بخلاف ما ذكره ابن ابي حاتم والله اعلم
الثالثة قال ابن ابي حاتم اذا قيل شيخ فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر
فيه الا انه دون الثانية **الرابعة** قال اذا قيل صالح الحديث فانه يكتب حديثه
للاعتبار قلت وجا عن ابي جعفر احمد بن سنان قال قال عبد الرحمن بن
مهدي ربما جرى ذكر حديث الرجل فيه ضعف وهو رجل صدوق ويقول رجل صالح
الحديث والله اعلم **واما الفاظهم في الجرح فهي**
اضا على مراتب اولاها اذا لم لين الحديث قال ابن ابي حاتم اذا اجابوا
في الرجل ليس الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارا قلت وسال
حمزة بن يوسف السهمي ابا الحسن الدارقطني سالا مام وما له اذا قلت فلان
ليس الحديث اشر به قال لا يكون ساقطا متروك الحديث ولكن مجروحا شيء لا
يسقط عن العدالة **الثانية** قال ابن ابي حاتم اذا قالوا ليس بقوي فهو بمنزلة
الاول في كتب حديثه الا انه دونه **الثالثة** قال اذا قالوا ضعيف الحديث
فهو دون الذي لا يطرح حديثه بل يعتبر به **الرابعة** قال اذا قالوا متروك

الحديث او ذاهب الحديث او كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزله
الرابعه قال الخطيب ابو بكر ارفع العبارات في امر احوال الرواه ان يقال حجة
او ثقه او ادون من ان يقال كذاب ساقط ○ اخبرنا ابو بكر بن عبد المنعم الصاعدي
الفراوي قراءة عليه بنيسابور ان محمد اسمعيل الفارسي ان ابو بكر احمد بن الحسن
البيهقي الحافظ ان ابو الحسين بن الفضل ان ابو عبد الله بن جعفر بن يعقوب
ابن سفير قال سمعت احمد بن صالح قال لا يسع رجل حتى يجمع الجميع على ترك
حديثه وقد يقال فلان ضعيف وما ان قال فلان متروك فلا الا ان يجمع الجميع على ترك
حديثه ومما يشرحه ابن ابي حاتم وغيره من الالفاظ المستعمله في هذا الباب
قولهم فلان قد روى الناس عنه ○ فلان وسط ○ فلان مقارب الحديث ○ فلان
مضطرب الحديث ○ فلان لا يحتج به ○ فلان مجهول ○ فلان لا شئ ○ فلان ليس بذاك
وربما قيل ليس بذاك القوي ○ فلان فيه او في حديثه ضعف وهو في الجرح اهون من
قولهم فلان ضعيف الحديث فلان ما اعلم به باسا وهو في التعديل دون قولهم لا باس
به ومما من لهطه منهما ومن اشباههما الاولى ان يطير سرحناه او اصل اصلناه
بلسته ان شا الله تعالى به عليهما والله اعلم ○

النوع الرابع والعشرون معرفة كيفية سماع الحديث

وتحمله وصفة ضبطه ○ اعلم ان طرق نقل الحديث وتحمله على انواع متعددة
ولنقدم على بيانها سان امور **احدها** صح التحمل قبل وجود الاهليه
فمقبول روايه من تحمل قبل الاسلام وروى بعده وكذلك روايه من سمع قبل
البلوغ وروى بعده ومنع من ذلك قوم فاخطوا الان الناس قبلوا روايه اصاغر

الصحابه كالحسن بن علي وابن عباس وابن الزبير والنعمن بن بشير واشباههم
من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وما بعده ولم يردوا قديما وحديثا
لصغر سن الصبيان مجالس التحديث والسماع ويعتدون برواياتهم لذلك والله اعلم
الثاني قال ابو عبد الله الزبيري يستحب كتب الحديث في العشرين
لانها مجتمع العقل قال واحب ان يشتغل دونها بحفظ القران والفرائض وورد
عن سفين الثوري قال كان الرجل اذا اراد ان يطلب الحديث تعبد قبل ذلك
عشرين سنة وقيل لموسى بن اسحق كيف لم يكتب عن ابي نعيم فقال كان اهل
الكوفه لا يخرجون اولادهم في طلب الحديث صغارا حتى يستكملوا عشرين
سنة وقال موسى بن هرون اهل البصره يكتبون لعشر سنين واهل الكوفه لعشرين
واهل الشام لثلاثين والله اعلم قلت وينبغي بعد ان صار الملحوظ ابقاء
سلسله الاسناد ان يبكر باسماع الصغير في اول زمان يصح فيه سماعه
واما الاشتغال بكتبه الحديث وتحصيله وضبطه وتقييده فمن حين يتاهل
لذلك ويستعد له وذلك يختلف باختلاف الاشخاص وليس يحصر في سن مخصوص
كما سيورد كره انفا عن قوم والله اعلم **الثالث** احتملوا في اول زمان
يصح فيه سماع الصغير فروينا عن موسى بن هرون الحمال احد الحفاظ
النقاد انه سئل متى يسمع الصبي الحديث فقال اذا فرق بين البقره والدابه
وفي روايه بين البقره والحمار ○ وعن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال
يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشره سنة فانكر قوله وقال ليس القول
واخبرني الشيخ ابو محمد عبد الرحمن بن عبد الله الاسدي عن ابي محمد عبد الله

ابن محمد الاشيري عن القاضي الحافظ عياض بن موسى السبتي اليحصبي قال قد حدد اهل الصنعة في ذلك ان اوله سن محمود بن الربيع وذكر روايته البخاري في صحيحه بعد ان ترجم متى يصح سماع الصغير باسناده عن محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وانا ابن خمس سنين من دلو وفي رواية اخرى انه كان ابن اربع سنين ○ قلت التحديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل اهل الحديث المتاخرين فيكتبون لابن خمس فصاعدا سمع ولمن لم يبلغ خمسا حضر او احضر والذي ينبغي في ذلك ان تعتبر في كل صغير حاله على الخصوص فان وجدناه مرتفعا عن حال من لا يعقل فهما اللحظا ورد الجواب وجود ذلك صححنا سماعه وان كان دون خمس وان لم يكن كذلك لم نصحح سماعه وان كان ابن خمس بل ابن خمس وقد بلغنا عن ابراهيم بن سعد الجوهري قال رايت صبيا ابن اربع سنين وقد حمل الى المامون قد قرا القران ونظر في الراي عبر انه اذا جاع يبكي وعن القاضي ابي محمد عبد الله ابن محمد الاصبهاني قال حفظت القران ولي خمس سنين وحملت الى ابي بكر ابن المقرى لاسمع منه ولي اربع سنين وقال بعض الحاضرين لا تسمعوا له فانما قرى قاعدة صغير وقال الي ابن المقرى اقرا سورة الكافرين فقراتها فقال اقرا سورة الكوثر فقراتها فقال الي غيرها اقرا سورة والمرسلات فقراتها ولم اغلط فيها فقال ابن المقرى سمعوا له والعهدة علي ○ واما حديث محمود بن الربيع فدال على صحة ذلك من ابن خمس مثل محمود ولا يدل على انتفاء الصحة فيمن لم يكن ابن خمس ولا على الصحة فيمن كان ابن خمس ولم

تمز ميز محمود رضي الله عنه ○

طرق نقل الحديث وتحمله

ونحا معهما بما نبه اقسام الاول السماع من لفظ الشيخ وهو سيسم الى املاء وتحديث من غير املاء وسواء كان من حفظه او من كتابه وهذا القسم ارفع الاقسام عند الجماهير وفيما رويناه عن القاضي عياض عن موسى السبتي احد المتاخرين المطلعين قوله لا خلاف انه يجوز في هذا ان يقول السامع منه نا وانا وانبانا وسمعت فلانا يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان قلت في هذا نظر وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الالفاظ مخصوصا بما سمع من غير لفظ الشيخ على ما نبينه ان شاء الله تعالى الا يطلق فيما سمع من لفظ الشيخ لما فيه من الايهام والالباس والله اعلم وذكر الحافظ ابو بكر الخطيب ان ارفع العبارات في ذلك سمعت ثم حدثنا وحدثني فانه لا يكاد احد يقول سمعت في احاديث الاجازة والمكاتبة ولا في تدليس ما لم يسمعه وكان بعض اهل العلم يقول فيما اجيز له حدثنا وروى عن الحسن انه كان يقول حدثنا ابو هريرة وتناول انه حديث اهل المدينة وقال الحسن اذ ذاك بها الا انه لم يسمع منه شيئا قلت ومنهم من ابى ان له سماعا من ابي هريرة والله اعلم ثم مثل ذلك قول اخبرنا وهو عبر في الاستعمال حتى ان جماعة من اهل العلم كانوا لا يكادون يخبرون عما سمعوه من لفظ من حدثهم الا بقولهم اخبرنا منهم حماد بن سلمة وعبد الله ابن المبارك وهشيم بن بشير وعبيد الله بن موسى وعبد الرزاق بن همام ويزيد بن هرون وعمرو بن عون ويحيى بن يحيى التميمي واسحق بن راهويه

الألوكة
www.alukah.net

وابو مسعود احمد بن الفرات ومحمد بن ايوب الرازيان وغيرهم وذكر الخطيب
عن محمد بن رافع قال كان عبد الرزاق يقول اخبرنا حتى قدم احمد بن حنبل واسحق بن
راهويه فما لا له قال حدثنا فكل ما سمعت مع مولاه قال حدثنا وما كان قبل ذلك
قال اخبرنا وعن محمد بن ابي الفوارس الحافظ قال هشيم وبريد بن هرون سمعا من عبد الرزاق
لا يقولون الا اخبرنا واذا رايت حدثنا فهو من خطاء الكاتب والله اعلم
قلت وكان هذا كله قبل ان يشيع تحصيل اخبرنا مما قرئ على الشيخ ○ ثم
يتلوا قول ابي نوفل انبانا وهو قليل في الاسماعيل قلت وسواء ارفع من سمعت
من جهة اخرى وهي انه ليس في سمعت دلالة على ان الشيخ رواه الخطيب خاطبه
به وفي حدثنا واخبرنا دلالة على انه خاطبه به ورواه له وهو من فعله ذلك
سال الخطيب ابو بكر الحافظ شيخه ابا مكرم البرقاني الفقيه الحافظ
رحمهما الله عن التسوية في كونه يقول فيما رواه لهم عن ابي القسم عبد الله بن
ابرهيم الجرجاني الآبندوني سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا فذكر له ان
ابا القسم كان مع ثقته وصلاحه عسرا في الرواية فكان البرقاني يجلس بحيث
لا يراه ابو القسم ولا يعلم بحضوره فيسمع منه ما يحدث به الشخص الداخل اليه
فلذلك يقول سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا لان قصده كان الرواية للداخل
اليه وحكى ○ وامثل قوله قال لنا فلان او ذكر لنا فلان فهو من قبيل قوله حدثنا
فلان غير انه لا يقول ما سمعه منه في المذاكرة وهو به اشبه من حدثنا وقد حكينا
في فصل التعليق عقيب النوع الحادي عشر عن كثير من المحدثين استعمال ذلك
معتبرين به عما جرى بينهم في المذاكرات والمناظرات واوضع العبارات في

ذلك ان يقولوا قال فلان او ذكر فلان من غير ذكر قوله لي ولنا ولخوذلك وقد قدمنا
في فصل الاسناد المعنعن ان ذلك وما اشبهه من الالفاظ محمول عندهم على السماع
اذا عرف لقاؤه له وسماعه منه على الجملة لا سيما اذا عرف من حاله انه
لا يقول قال فلان الا فيما سمعه منه وقد كان حجاج بن محمد الاعور يروي عن ابن
جريج كتبه ويقول فيها قال ابن جريج يحملها الناس عنه واحتجوا بروايته
وكان قد عرف من حاله انه لا يروي الا ما سمعه وقد خصص الخطيب ابو بكر الحافظ
القول بحمل ذلك على السماع ممن عرف من عادته مثل ذلك والمحفوظ المعروف ما قدمنا
ذكره والله اعلم

القسم الثاني من اقسام الاخذ والتحمل

القراءة على الشيخ والمراد بها ان يقرأ عليه غيره من حفظه او من كتاب
وهي من حيث ان القارئ يعرض على الشيخ ما يقرؤه تسمى عرضا كما تسمى
قراءة الشيخ على القارئ ايضا عرضا لان القارئ يعرض القرآن على المقرئ وسواء كنت انت القارئ او قرأ
غيرك وانت تسمع او قرأت من كتاب او من حفظك وكان الشيخ لحفظه ما يقرأ
عليه او لا لحفظه لكن لمسك اصله هو او ثقة غيره ولا خلاف انها رواية صحيحة
الا ما حكي عن بعض من لا يعتد بخلافه والله اعلم ○ واحتملوا في انها مثل
السماع من لفظ الشيخ في المرتبة او دونه او فوقه فنقل عن ابي حنيفة وابن
ابي ذئب وغيرهما ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه وروي ذلك
عن مالك ايضا وروي عن مالك وغيره انهما سواء وقد قيل ان التسوية بينهما مذهب
معظم علماء الحجاز والكوفة ومذهب مالك واصحابه واشياخه من علماء
المدينة ومذهب البخاري وغيرهم والصحيح ترجيح السماع من لفظ الشيخ والحكم
بان القراءة عليه مرتبة ثانية وقد قيل ان هذا مذهب جمهور اهل المشرق والله اعلم

الألوكة
www.alukah.net

وامّا العباره عنها عند الروايه بها فهي على مراتب اجودها واسلمها
ان يقول حدثنا او قرئ على فلان وانا اسمع واقرّ به وهذا سائغ من غير
اشكال وتليه ذلك ما يجوز من العبارات في السماع من لفظ السبخ مطلقةً
اذا اُرى بها هاهنا مقيّدةً بان يقول حدثنا فلان قراءه عليه في السفر وامّا
الطلاق ح واخبرنا في القراءه على الشيخ فقد اختلفوا فيه على مذاهب فمن
اهل الحديث من منع منهما جميعًا وقيل انه قول ابن المبارك ويحيى بن يحيى التميمي
واحمد بن حنبل والنسائي وغيرهم ومنهم من ذهب الى تجويز ذلك وانه كالسماع
من لفظ الشيخ في جواز الطلاق ح واخبانا وقد قيل ان هذا مذهب
معظم الحجازيين والكوفيين وقول الزهري ومالك وسفيان بن عيينه ويحيى
ابن سعيد القطان في اخرين من الائمه المتقدمين وهو مذهب البخاري صاحب
الصحيح في جماعه من المحدثين ومن هؤلاء من اجاز فيها القول ان تقول سمعت
فلانًا ٥ والمذهب الثالث الفرق بينهما في ذلك والمنع من الطلاق ح وتجويز
الطلاق ح وهو مذهب الشافعي واصحابه وهو منقول عن مسلم صاحب الصحيح
وجمهور اهل المشرق وذكر صاحب كتاب الانصاف محمد بن الحسن
التميمي الجوهري المصري ان هذا مذهب الاكثر من اصحاب الحديث الذين لا يعبهم
احد وانهم جعلوا ان علمًا يقوم مقام قول قائله اما قراءه عليه الا انه لفظ
به هو او ممن اقرّ به من اهل زماننا ابو عبد الرحمن النسائي في جماعه
مثله من محدثينا قلت وقد قيل ان اول من احدث الفرق بين هذين
اللفظين ابن وهب بمصر وهذا يدفعه ان ذلك مروي عن ابن جريج والاوزاعي

حكاه عنهما الخطيب ابو بكر الا ان يعني انه اوّل من فعل ذلك بمصر والله اعلم
قلت الفرق بينهما صار هو الشايع الغالب على اهل الحديث والاحكام به
لذلك من حيث اللغة عنا وتكلف وخير ما قال فيه انه اصطلاح منهم ارادوا
به التمييز بين النوع من رخص النوع الاول بقولهم حدثنا لقوه اشعاره بالنطق
والمشافهه ومن احسن ما حكي عن يذهب هذا المذهب ما حكاه الحافظ
ابو بكر البرقاني سمعت ابا حاتم محمد بن يعقوب الهروي احد روساء اهل الحد
يخبر انه قرأ على بعض الشيوخ عن الفربري صحيح البخاري وان يقول له في كل
حديث حدثكم الفربري فلما فرغ من الكتاب سمع الشيخ يذكر انه انما سمع
الكتاب من الفربري قراءه عليه فاعاد ابو حاتم قراءه الكتاب كله وقال له في
جمعه اخبركم الفربري والله اعلم **تفريعات** **الاول**
اذا كان اصل السبخ عند القراءه عليه بيد غيره وهو موثوق به مراجع لما يقرأ
اهل لذلك فان كان السبخ يحفظ ما يقرأ عليه فهو كما لو كان اصله بيد نفسه وبل
اولى لعدم اضطراب ذهني سبخص عليه وان كان الشيخ لا يحفظ ما يقرأ عليه فهذا
مما اختلفوا فيه فرأى بعض ائمه الاصول ان هذا سماع غير صحيح والمختار ان
ذلك صحيح وبه عمل معظم الشيوخ واهل الحديث ٥ واذا كان الاصل بيد
القارئ وهو موثوق به دينًا ومعرفة فلذلك الحكم فيه واولى بالصحيح واما
اذا كان اصله بيد من لا يوثق بامساكه له ولا يؤمن اهماله لما يقرأ فسواء
كان بيد القارئ او بيد غيره في انه سماع غير معتد اذا كان السبخ غير حافظ
للمقروء عليه والله اعلم **الثاني** اذا قرأ القارئ على الشيخ

قائلا اخبرك فلان او قلت الى فلان او نحو ذلك والسنخ سالت مصغيا اليه
فاهما لذلك غير منكر له مهملا كافٍ في ذلك واشترط بعض الظاهرية وغيرهم
اقرار الشيخ نطقا وبه قطع الشيخ ابو اسحق الشيرازي وابو الفتح سليم الرازي
وابو نصر ابن الصباغ من اصحابنا الشافعين قال ابو نصر ليس له ان يقول حدثني او
اخبرني وله ان يعمل بما قرئ عليه وهو سمع وفي حكايته بعض المصنفين للخلاف
في ذلك ان بعض الظاهرية شرط اقرار السنخ عند تمام السماع بان يقول
القارئ للسنخ موكما قراته عليك فتقول نعم والصحيح ان ذلك غير لازم
وان يكون السنخ على الوجه المذكور نازل منزله تصريحه بصدق القارئ
اكتفاءً بالقرائن الظاهرة وهذا مذهب الجماهير من المحدثين والفقهاء وغيرهم
والله اعلم **الثالث** فيما نرويه عن الحاكم الى عبد الله الحافظ
رحمه الله قال الذي اختاره في الرواية وعهدت عليه اكثر مشائخي وائمته
عصري ان يقول في الذي اخذه من المحدث لفظا ومعه غيره ولم يسمعه احد
حدثني فلان وما اخذه من المحدث لفظه ومعه غيره حدثنا فلان وما قرأ
على المحدث بنفسه اخبرني فلان وما قرئ على المحدث وهو حاضر اخبرنا
فلان وقد رويتا نحو ما ذكره عن عبد الله بن وهب صاحب مالك رضي الله
عنهما وهو حسن رائق وان شك في شيء عنده انه من قبيل ح او ح او من قبيل
حدثني او اخبرني لم يرده في انه كان عند التحمل والسماع وحده او مع غيره
ويحتمل ان يقول ليقل حدثني او اخبرني لان عدم غيره هو الاصل ولكن ذكر
على ابن المديني الامام عن شيخه يحيى بن سعيد القطان الامام فيما اذا

شك في سماع نفسه في مثل ذلك ان يقول حدثنا وهو عندي اشبه بان حدثني
اكمل مرتبة وحدثنا انقص مرتبة فلم تقصر اذا شك على الناقص لان عدم الزايد
هو الاصل وهذا لطيف مرة وحدث الحافظ احمد البيهقي فاحسن بعد
حكايته قول القطان ما قدمته ترى ان هذا التفصيل من اصله مستحب وليس
بواجب حكاه الخطيب الحافظ عن اهل العلم كافة فجائز اذا سمع وحده ان
يقول حدثنا او نحوه كجوازه ذلك للواحد في كلام العرب وجائز اذا سمع في جماعه
ان يقول حدثني لان المحدث حدثه وحدث غيره والله اعلم **الرابع**
روينا عن ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال اتبع لفظ الشيخ في
قوله حدثنا وحدثني وسمعت واخبرنا ولا تعده قلت ليس لك فيما
تجده في الكتب المؤلفة من روايات من تقدمك ان تبدل في نفس الكتاب ما في منه
اخبرنا بالحدثنا ونحو ذلك وان كان في اقامة احدهما مقام الاخر خلاف وتفصيل
سبق لاحتمال ان يكون من قال ذلك ممن لا يرى التسوية بينهما ولو وجدت من
ذلك اسنادا عرفت من مذهب رجاله التسوية بينهما ولو وجدت من ذلك
فاقامتك احدهما مقام الاخر من باب تجويز الرواية بالمعنى وذلك وان كان فيه خلاف
معروف فالذي نراه الامساك عن اجراء مثله في ابدال ما وضع في الكتب المصنفة
والجامع المجموعة على ما سنذكره ان شاء الله تعالى وما ذكره الخطيب ابو بكر في كفايته
من اجراء ذلك الخلاف في هذا فمحمول عندنا على ما سمعه الطالب من لفظ
المحدث غير موضوع في كتاب مؤلف والله اعلم **الخامس** اختلف اهل
العلم في صحة سماع من نسخ وقت القراءة فورد عن الامام ابرهيم الحربي واحمد

www.alukah.net
الألوكة

ابن عدي الحافظ والاستاذ ابو اسحق الاسفرايني في الفقه الاصول وغيرهم
نفي ذلك ○ روينا عن ابي احمد بن اسحق الصبغي احد ائمة الشافعيين
بخراسان انه سئل عمن يكتب في السماع فقال يقول حضر ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا
وورد عن موسى بن هرون الحمال نحو ذلك ○ وعن ابي حاتم الرازي والكتب عند
عارم وهو يقرأ وكنت عند عمرو بن مرزوق وهو يقرأ ○ وعن عبد الله بن المبارك
انه قرئ عليه وهو ينسخ شيئا آخر غير ما يقرأ ولا فرق بين النسخ من السامع والنسخ
من المسمع قلت وخير من هذا الاطلاق التفصيل فيقول الاصح السماع
اذا كان النسخ بحيث يمتنع معه فهم الناسخ لما يقرأ حتى يكون الواصل الى سمعه
كانه صوت مغفل والصحيح اذا كان بحيث لا يمتنع معه الفهم كمثل ما روينا عن الحافظ
العالم ابي الحسن الدارقطني انه حضر في حداثته مجلس اسمعيل الصفار فجلس
ينسخ جزءا كان معه واسمعيل يملي فقال له بعض الحاضرين لا يصح سماعك وانت
تنسخ فقال افهمي للاملاء خلاف فهمك ثم قال الحفظ كم املى الشيخ من حديث
الى الآن فقال الاقل الدارقطني املى ثمانية عشر حديثا فعدت الاحاديث
فوجدت كما قال ثم قال ابو الحسن الحديث الاول منها عن فلان عن فلان ومتنه
كذا والحديث الثاني عن فلان عن فلان ومتنه كذا ولم يزل يذكر اسانيد الاحاديث
ومتونها على ترتيبها في الاملاء حتى اتى على آخرها فعجب الناس منه والله اعلم

السادس ما ذكرناه في النسخ من التفصيل يجري مثله فيما اذا كان الشيخ
او السامع محدثا او كان القارئ خفيف القراءة يفرط في الاسراع او كان سقيم
الصوت يخفى بعض الكلام او كان السامع بعيدا عن القارئ وما اشبه ذلك

ثم الظاهر انه يعفى في كل ذلك عن القدر اليسير نحو الكلمة والكلمتين ويستحب
للشيخ ان يجيز لجميع السامعين رواية جميع الجزء او الكتاب الذي سمعوه وان
جرى على ذلك اسم السماع واذا بذل لاحد منهم خطه بذلك كتب له سمعت علي هذا
الكتاب واجزت له روايته عني او نحو هذا كما كان بعض الشيوخ يفعل ○ وبما
ذكرناه عن الفقيه ابي محمد بن ابي عبد الله بن عتاب الفقيه الاندلسي عن ابيه
رحمهما الله انه قال لا يخفى في السماع عن الاحداث لانه قد يغلط القارئ
ويغفل الشيخ او يغلط الشيخ ان كان القارئ ويغفل السامع فينجبر له ما
فاته بالاجازة ○ هذا الذي ذكرناه بحقوق حسن وقد روينا عن صالح بن
احمد بن حنبل رضي الله عنهما قال قلت لابي الشيخ يدغم الحرف يعرف
انه كذا وكذا ولا يفهم عنه ترى ان يروي ذلك عنه قال ارجو ان لا يضيق
هذا وبلغنا عن خلف بن سالم المخرمي قال سمعت ابن عيينة يقول نا عمرو بن
دينار يريد حدثنا عمرو بن دينار لكن اقتصر على النون والالف عادا قيل له
قل حدثنا عمرو وال الا اقول الا اني لم اسمع من قوله حدثنا ثلثة احرف وهي حذفت
لكثرة الزحام قلت وقد ان كثيرا من اكابر المحدثين يعظم الجمع في مجالس
جدا حتى ربما بلغ الوفا مؤلفة وبلغهم عنهم المستملون فيسمعون عنهم
بواسطة سليغ المستملين فاجاز غير واحد لهم رواية ذلك عن المملي ○
روينا عن الاعمش رضي الله عنه قال كنا نجلس الى ابراهيم فتتسع الحلقة
فربما نحدث بالحديث فلا اسمعه من يحيى عنه فاسأل بعضهم بعضا عما قال
ثم نرويه وما سمعت منه ○ وعن حماد بن زيد انه سأله رجل في مثل ذلك

فقال يا ابا اسمعيل كيف قلت فقال استفهم من يليك ○ وعن ابن عيينة ان ابا مسلم المستملي قال له ان الناس كثير لا يسمعون قال تسمع انت قال نعم قال فاسمعهم ○ وأبى آخرون ذلك روينا عن خلف بن سالم قال سمعت من سفين الثوري عشرة الاف حديث او نحوها فكنت اسمعهم جليسي فعلت لوالده فقال الى المحدث منها الا ما تحفظ بقلبك وسمع اذنك قال فالقيتها ○ وعن ابي نعيم انه كان يرى فيما سقط عنه من الحرف الواحد والاسم مما سمعه من سفين والاعمش واستفهمه من اصحابه ان يرديه عن اصحابه لا يرى غيره ذلك واسعا له قلت الاولى ان يسأل هل يعيد وقد روينا عن ابي عبد الله بن منده الحافظ الاصبهاني انه قال لواحد من اصحابه ما فلان يكفيك من السماع شمه ○ وهذا اما منا قول او متروك على قائله مر وحدث عن عبد العزيز سعيد الكافظ عن حمزة بن محمد الحافظ باسناده عن عبد الرحمن بن مهدي انه قال يكفيك من الحديث شمه ○ قال عبد العزيز قال لنا حمزة يعني اذا سئل عن اول شيء عرفه والسر يعني السهل في السماع والله اعلم ○

السابع

يصح السماع ممن هو وراء حجاب اذا عرف صوته فيما اذا حدث بلفظه واذا عرف حضوره تسمع منه فيما اذا قرئ عليه وسيأتي جواز الاعتماد في معرفة صوته وحضوره على خبر من يوثق به وقد كانوا يسمعون من عائشة وغيرها من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من وراء حجاب وتروونه عنهن اعتمادا على الصوت واحتج عبد العزيز بن سعيد الحافظ في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم ○ وروي

باسناده عن شعبة انه قال اذا حدثك المحدث فلم يرو جهه فلا ترو عنه فلعله شيطان وقد تصور في صورته يقول حدثنا واخبرنا والله اعلم

الثامن

من سمع من شيخ حديثا ثم قال له لا ترو عني او لا اذن لك في روايته عني او قال لست اخبرك به او رجعت عن اخباري اياك فلا يروه عني عن مسند له الى انه احط فيه او شك فيه وكذلك لو منعه من رواية عنه مع جزمه بانه حديثه وروايته وذلك عن مبطل سماعه ولا ما نوله من رواية عنه وسأل الحافظ ابو سعيد بن عليك النيسابوري الاستاذ ابا اسحق الاسفرائيني رحمهما الله عن محدث خص بالسماع قوما فجاء غيرهم وسمع منه من غير علم المحدث به هل يجوز له رواية ذلك عنه فاجاب بانه يجوز ولو قال المحدث اني اخبركم ولا اخبر فلانا لم يضره والله اعلم ○

القسم الثالث من اقسام طرق نقل الحديث وتحمله الاجازة

وهي متنوعة انواعا اولها ان يجيز لمعين في معين مثل ان يقول اجزت لك الكتاب الفلاني او ما اشتملت عليه فهرستي هذه فهذا اعلا انواع الاجازة المجردة عن المناولة وزعم بعضهم انه لا خلاف في جوازها ولا خلاف فيها اهل الظاهر وانما خلافهم في غير هذا النوع وزاد العاضي ابو الوليد الباجي المالكي فاطلق نفي الخلاف وقال لا خلاف في جواز الرواية بالاجازة من سلف هذه الامة وخلفها وادعى الاجماع من غير تفصيل وحكى الخلاف في العمل بها والله اعلم قلت هذا باطل فقد خالف في جواز الرواية بالاجازة جماعات من اهل الحديث والفقه

والاصح لس وذلك احدى الروايتين عن الشافعي رضي الله عنه ○ روى عن صاحبه
الربيع بن سليمان قال كان الشافعي لا يرى الاجازة في الحديث قال الربيع وانا اخالف
الشافعي في هذا وقد قال بابطالها جماعة من الشافعيين منهم القاضي حسين
ابن محمد المروروذي والمروزي وابو الحسن الماوردي وبه قطع الماوردي في كتابه
الحاوي وعزاه الى مذهب الشافعي وقالا جميعا لو جازت الاجازة لبطلت الرحلة
وروي ايضا هذا الكلام عن سبعة وغيره ○ وممن ابطلها من اهل الحديث
الامام ابراهيم بن اسحق الحربي وابو محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني
الملقب بالي الشيخ والحافظ ابو نصر الوائلي السنجزي وحكى ابو نصر فسادها
عن بعض من لقيه قال ابو نصر وسمعت جماعة من اهل العلم يقولون قول
المحدث قد اجزت لك ان تروي عني فقد رن اجرت لك ما لا يجوز في الشرع
لا يصح روايته ما لم يسمع ○ قلت وشبيه هذا ما حكاه ابو بكر محمد بن
ثابت الخجندي احد من ابطل الاجازة من الشافعية عن ابي طاهر الدباس
احد ائمة الحنفية قال من قال لغيره اجزت لك ان تروي عني ما لم تسمع فكانه
قال اجزت لك ان تكذب علي سرا ان الذي استقر عليه العمل وقال به
جماهير اهل العلم من اهل الحديث وغيرهم القول بجواز الاجازة واباحة
الرواية بها وفي الاحتجاج لذلك غموض ويتجه ان يقول اذا اجاز له ان يروي
عنه مرويا له فقد اخبره بها جملة مبهما كما لو اخبره بعضلا واخباره
بها غير متوقف على التصريح نطقا كما في القراءة على الشيخ كما سبق وانما
الغرض حصول الافهام والفهم وذلك يحصل بالاجازة المفهمة والله اعلم ○
ثم انه كما تجوز الرواية بالاجازة يجب العمل بالمروي بها كما قال من قال من اهل الظاهر ومن تابعهم انه لا

يجب العمل وانه جار مجرى المرسل وهذا باطل لانه ليس في الاجازة ما يقدح في اتصال المنقول وفي الثقة به والله اعلم

النوع الثاني

من انواع الاجازة ان يجيز لمعين في غير معين مثل ان يقول
اجزت لك او لكم جميع مسموعاتي او جميع مروياتي وما اشبه ذلك والخلاف في
هذا النوع اقوى واكثر والجمهور من العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم على
جوز الرواية بها ايضا وعلى الحاب العمل بما روي بها بشرطه والله اعلم ○

النوع الثالث

من انواع الاجازة ان يجيز لغير معين بوصف العموم
مثل ان يقول اجزت للمسلمين او اجزت لكل احد او اجزت لمن ادرك زماني وما
اشبه ذلك فهذا نوع يكثر فيه المتاخرون ممن جوز اصل الاجازة واختلفوا
في جوازه فان ذكر لذلك مقيدا بوصف حاضر او نحوه فهو الى الجواز اقرب وممن
جوز ذلك كله ابو بكر الخطيب الحافظ وروينا عن ابي عبد الله بن منده الحافظ
انه قال اجزت لمن قال لا اله الا الله وجوز القاضي ابو الطيب الطبري احد
الفقهاء المحققين فيما حكاه عنه الخطيب الاجازة لجميع المسلمين من كان
منهم موجودا عند الاجازة واجاز ابو محمد سعيد احد الحلة من شيوخ
الاندلس لكل من دخل قرطبة من طلبة العلم ووافقه على جواز ذلك
منهم ابو عبد الله بن عتاب رضي الله عنهم ○ وانباني من سأل الحازمي
ابا بكر عن الاجازة العامة هذه فكان من جوابه ان من ادركه من الحفاظ
نحو ابي العلا الحافظ وغيره كانوا يميلون الى الجواز قلت ولم نر ولم
نسمع عن احد ممن يعتد به انه استعمل هذه الاجازة مروي بها ولا عن
الشرزمة المستأخرة الذين سوغوها والاجازة في اصلها ضعيفة
وترداد هذا التوسع والاسترسال ضعفا كثيرا لا يسعى احتماله والله اعلم ○

الألوكة
www.alukah.net

النوع الرابع

من انواع الاجازة الاجازة للمجهول او بالمجهول وتشبث بذلك الاجازة المعلقة بالشروط ولك مثل ان تقول اجزت لمحمد بن خالد الدمشقي وفي وقته ذلك جماعة مشتركون في هذا الاسم والنسب ثم لا تعين المجاز له منهم او تقول اجزت لفلان ان يروي عني كتاب السنن وهو يروي جماعة من كتب السنن المعروفة بذلك ثم لا تعين فهذه اجازة فاسدة لا فائدة لها وليس من هذا القبيل ما اذا اجاز لجماعة مسمين معينين بانسابهم والمجيز جاهل باعيانهم غير عارف بهم بهذا اعتراض قادح لما لا قدح عدم معرفته به اذا حضر شخصه في السماع منه والله اعلم وان اجاز للمسمين من المنتسبين الى الاجازة ولم يعرفهم باعيانهم ولا بانسابهم ولم يعرف عددهم ولم يصف اسماءهم واحدا واحدا امتنع ان تصح ذلك ايضا كما لا يصح سماع من حضر مجلسه للسماع منه وان لم يعرفهم اصلا ولم يعرف عددهم ولا تصفى اشخاصهم واحدا واحدا هذا واذا قال اجزت لمن شاء فلان او نحو ذلك فهذه اشد جهالة وتعليقا بشرط فالظاهر انه لا يصح وبذلك افتى القاضي ابو الطيب الطبري الشافعي اذ سئاله الخطيب الحافظ عن ذلك وعلل بانه اجازة لمجهول فهو كقوله اجزت لبعض الناس من غير تعيين وقد يعلل ذلك ايضا بما فيها من التعليق بالشرط فان ما يفسد بالجهالة يفسد بالتعليق على ما عرف عند قوم وحكى الخطيب عن ابي يعلى ابن الفراء الحنبلي وابي الفضل بن عمرو بن المالكي انهما اجازا ذلك وهو ولا الثلثة كانوا مشايخ مذاهبهم بعد اداد ذاك وهذه الجهالة ترتفع في ثاني الحال عند وجود المشيئة فكان الجهالة الواقعة فيما اذا اجاز لبعض الناس واذا قال اجزت لمن شاء

فهو كما لو قال اجزت لمن شاء فلان من هذه الكثرة جهالة وانتشارا من حيث انها معلقة بمشيته من لا يحصر عددهم بخلاف تلك فهما اذا اجاز لمن شاء الاجازة منه له وان اجاز لمن شاء الرواية عنه فهذا اولى بالجواز من حيث ان مقتضى كل اجازة تفويض الرواية بها الى مشيئة المجاز له فكان هذا مع كونه بصيغة التعليق بصريحا لما يقتضيه الاطلاق وحكاية للحال الا تعليقا في الحقيقة ولهذا اجاز بعض ائمة الشافعيين في البيع ان يقول بعتك هذا بكذا ان شئت مقول قبلت ووجد الخط الى الفتح محمد بن الحسن الازدي الموصلي الحافظ اجزت رواية ذلك لجميع من احب ان يروي ذلك عني امتا اذا قال اجزت لفلان كذا وكذا ان شاء روايته عني او لكل شيء اوجزت او اردت فالاظهر الاقوى ان ذلك جائز اذ قد اسفت فيه الجهالة وحقيقة التعليق ولم يبق سوى ضيعة والعلم عند الله تعالى

النوع الخامس

من انواع الاجازة الاجازة للمعدوم ولنذكر معه الاجازة للطفل الصغير هذا نوع خاض فيه قوم من المتاخرين واجازوا في جواز ومثاله ان يقول اجزت لمن يولد لفلان فان عطف المعدوم في ذلك على الموجود بان قال اجزت لفلان ومن يولد له او اجزت لك ولولدك وعقبك ما تناسلوا كان ذلك اقرب الى الجواز من الاول ولمثل ذلك اجاز اصحاب الشافعي في الوقف القسم الثاني دون الاول وقد اجاز اصحاب مالك وابي حنيفة او من قال ذلك منهم في الوقف القسمين كليهما وفعل هذا الثاني في الاجازة من المحدثين المتقدمين ابو بكر بن ابي داود السجستاني فيما روينا عنه انه

سئل الاجانه فقال قد اجزت لك ولاولادك ولحبل الحبلة يعني الذين لم يولدوا بعد واما الاجانه للمعدوم ابتداء من غير عطف على موجود فقد اجازها الخطيب ابو بكر الحافظ وذكر انه سمع ابا يعلى ابن الفراء الحنبلي وابا الفضل ابن عمرو بن المالكي يجيزان ذلك وحكى جواز ذلك ايضا ابو نصر ابن الصباغ الفقيه وقال ذهب قوم الى انه يجوز ان يجيز لمن لم يخلق قال وهذا انما ذهب اليه من يعتقد ان الاجانه اذن في الرواية لا محادثة ثم بنى بطلان هذه الاجانه وهو الذي استمر عليه راي شيخنا القاضي ابي الطيب الطبري الامام رحمه الله هو الصحيح الذي لا يسع غيره لان الاجانه في حكم الاخبار جملة بالمجاز على ما قدمناه في بيان صحة اصل الاجانه فكما لا يصح الاخبار للمعدوم لا تصح الاجانه للمعدوم ومر ولو قدرنا ان الاجانه اذن فلا يصح ايضا ذلك للمعدوم ومر انما لا يصح الاذن في باب الوكالة للمعدوم لوقوعه في حالة لا يصح فيها الماذون فيه من الماذون له وهذا ايضا يوجب بطلان الاجانه للطفل الصغير الذي لا يصح سماعه قال الخطيب سالت القاضي ابا الطيب الطبري عن الاجانه للطفل الصغير هل يعتبر في صحتها سنه او تمييزه كما يعتبر ذلك في صحة سماعه فقال لا يعتبر ذلك قال وقلت له ان بعض اصحابنا قال لا تصح الاجانه لمن لا يصح سماعه وقال قد يصح ان الحيز للغائب عنه ولا يصح السماع له واحتج الخطيب لصحتها للطفل بان الاجانه انما هي اباحة المجيز للمجاز له ان يروي عنه والاباحة تصح للعاقل وغير العاقل قال وعلى هذا اذا كانت شيوخنا يجيزون للاطفال الغيب عنهم من غير ان نسالوا عن مبلغ

اسنهم وحال سماعهم ولم نر هم اجازوا لمن لم يكن مولودا في الحال قلت كانهم راوا الطفل اهلا لتحمل هذا النوع من انواع تحمل الحديث ليؤدي به بعد حصول اهلته حرصا على توسيع السبيل الى بقاء الاسناد الذي اختص به هذه الامة وتقربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم

النوع السادس

من انواع الاجانه اجانه ما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله اصلا لا قبل الرواية ولا بعدها اذا حمله المجيز بعد ذلك ٥ اخبرني من اخبر عن القاضي عياض ان موسى من يصلاء وقته بالمغرب قال هذا لم ار من تكلم عليه من المشايخ ورايت بعض المتاخرين والعصريين يصنعونه ثم حكى عن ابي الوليد يونس بن مغيث قاضي قرطبه انه سئل الاجانه لجميع ما رواه الى تاريخها وما يرويه بعد وامتنع من ذلك بعض السايلين فقال له بعض اصحابه ما هذا يعطيك ما لم ياخذه هذا محال قال عياض وهذا هو الصحيح قلت سبق ان بنى هذا على ان الاجانه في حكم الاخبار بالمجاز جملة او في حكم الاذن ان جعلت في حكم الاخبار لم يصح هذه الاجانه اذ كيف يجيز ما لا خبر عنده منه وان جعلت اذنا انبنى هذا على الخلاف في صحة الاذن في باب الوكالة مما لم يملكه الاذن الموكل بعد مسالة ان يوكل من يبيع العبد الذي يريد ان يشتريه وقد اجاز ذلك بعض اصحاب الشافعي والصحيح بطلان هذه الاجانه وعلى هذا يتعين على من يريد ان يروي بالاجانه عن شيخ اجاز له جميع مسموعاته مثلا ان يبحث حتى يعلم ان ذاك الذي يريد رواته عنه مما سمعه قبل تاريخ الاجانه واما اذا قال اجزت لك ما صح وصح عندك من مسموعاتي فهذا ليس من هذا القبيل وقد فعله الدارقطني وغيره وجاز ان

يروى ذلك عنه ما صح عنده بعد الاجازة انه سمعه قبل الاجازة ويجوز ذلك
وان اقتصر على قوله ما صح عندك ولم يقل وما يصح لان المراد احرت لك ان يروى
عني ما صح عندك فالمعتبر اذا فيه صحة ذلك عنده حاله الرواية والله اعلم ○

النوع السابع من انواع الاجازة اجازة المجاز كمثل ان يقول
الشيخ احرت لك مجازاتي او احرت لك رواية ما اجيز لي رواية ومنع
من ذلك من لا يعتد به من المتاخرين والصحيح والذي عليه العمل ان ذلك جايز ولا
شبه ذلك ما اتسع من توكيل الوكيل بعد ان اذن الموكل ووجدت عن ابي عمرو
السفاقسي الحافظ المغربي قال سمعت ابا نعيم الحافظ يعني الاصبهاني يقول
الاجازة على الاجازة قوته جايزة وحكى الخطيب الحافظ نحو ذلك عن الحافظ
الامام ابي الحسن الدارقطني والحافظ ابي العباس المعروف بابن عقدة الكوفي
وعنهما وقد كان الفقيه الزاهد نصر بن ابرهيم المقدسي يروي بالاجازة عن
الاجازة حتى زعما والي رواته بنحو اجازات ثلاث وبلغني لمن يروي بالاجازة
عن الاجازة ان يماثل كصنيعه اجازة شيخ شيخه ومعناها حي لا يروى
بها ما لم يندرج تحتها فاذا كان مثلا صورة اجازة شيخ شيخه احرت له ما صح
عندي من سماعاتي فرأى شيأ من مسموعات شيخ شيخه فلس له ان يروي ذلك
عن شيخه عنه حتى يستبين انه مما كان قد صح عند شيخه كونه من سماعات
شيخه الذي يملك اجازته ولا يكفي لمجرد صحة ذلك عنده الان علمه بلفظه وخطه
ومن لا سفطن لهذا وامثاله يكثر عثاره والله اعلم هذه انواع الاجازة
التي تمس الحاجة الى بيانها وتركب منها انواع اخر سيتعرف المتامل

حكمها مما املياه ان شاء الله تعالى ○ ثم انا نبه على امور احدها رويناه
عن ابي الحسن احمد بن فارس الادیب المصنف رحمه الله قال معنى الاجازة في
كلام العرب ما خود من جواز الماء الذي يسقاه الماء من الماشية والحرث
يعني منه استجزت فلانا فاجازني اذا اسقاها ماء لارضك او ماشيتك كذلك
طالب العلم يسال العالم ان يجيزه علمه فيجيزه اياه قلت فللمجيز على هذا
ان يقول احرت فلانا مسموعاتي او مروياتي فيعدد به دون حرف حرف من غير
حاجة الى ذكر لفظ الرواية ونحو ذلك ويحتاج الى ذلك من يجعل الاجازة
بمعنى التسويغ والاذن والاباحة وذلك هو المعروف فيقول احرت لفلان رواية
مسموعاتي مثلا ومن يقول منهم احرت له مسموعاتي فعلى سبيل الحذف
لا يخفى بطرده والله اعلم **الثاني** انه يستحسن الاجازة اذا كان المجيز
عالما بما يجيز والمجاز له من اهل العلم لانها توسع وترخيص يتاهل له اهل
العلم المسيس حاجتهم اليها وبالغ بعضهم في ذلك فجعله شرطا فيها وحكاه
ابو العباس الوليد بن بكر المالكي عن مالك رضي الله عنه وقال الحافظ ابو عمر
الصحيح انها لا تجوز الا لماهر بالصناعة وفي شيء معتبر لا تشكل اسنانه
والله اعلم **الثالث** ينبغي للمجيز اذا كتب اجازته ان يلفظ
بها فان اقتصر على الكتابة كان ذلك اجازة جايزة اداء ومن بعد الاجازة
غير انها انقص مرتبة من الاجازة الملفوظ بها وغير مستبعد تصحيح ذلك
لمجرد هذه الكتابة في نحو الرواية الذي جعلت القراءة على الشيخ مع انهم لم يلفظ
بما قرئ عليه اجازة منه بما قرئ عليه على ما تقدم بسطه والله اعلم ○

الألوكة
www.alukah.net

القسم الرابع من أقسام طرق تحمل الحديث وتلقيه

المناولة وهي على نوعين احدهما المناولة المقرونة بالاجازة وهي اعلا انواع الاجازة على الاطلاق ولها صور منها ان يدفع الشيخ الى الطالب اصل سماعه او فرعا مقابلا به ويقول هذا سماعي او روايتي عن فلان فاروه عني او اجزت لك روايته عني بمسلكه اياه او نحو اخذه واستنسخه وقابل به ثم رده الي او نحو هذا ومنها ان يحضر الطالب الى الشيخ كتابا او جزءا من حديثه فيعرضه عليه حتى يتأمله الشيخ وهو عارف ثم يعيده اليه ويقول له وقفت على ما فيه وهو حديثي عن فلان او روايتي عن سموحي فيه فاروه عني او اجزت لك روايته عني وهذا قد سماه عدد من ائمة الحديث عرضا وقد سبقت حكايتنا في القراءة على الشيخ انها تسمى عرضا ايضا فلتسم لذلك عرض القراءة وهذا عرض المناولة والله اعلم وهذه المناولة المقترنة بالاجازة حالة محل السماع عند مالك وجماعة من ائمة اصحاب الحديث وحكى الحاكم ابو عبد الله الحافظ النيسابوري في عرض المناولة المذكور عن اكثر من المتقدمين انه سماع وهذا مطرد في سائر ما شاكله من صور المناولة المقرونة بالاجازة ممن حكى الحاكم ذلك عنهم ابن شهاب الزهري وربيعة الرأي ويحيى بن سعيد الانصاري ومالك بن انس الامام في آخرين من المدنيين ومجاهد وابو الزبير وابن عيينة في جماعة من المكيين وعلقمة وابراهيم النخعيان والشعبي في جماعة من الكوفيين وحماد وابو العالية وابو المتوكل الناجي في طائفة من البصريين وابن وهب وابن القاسم واشهب في طائفة من المصريين واخرون من الشاميين والخراسانيين ورأى الحاكم وطائفة من مشايخه

على ذلك في ملامه بعض التخليط من حيث كونه خلط بعض ما ورد في عرض القراءة بما ورد في عرض المناولة وساق الجميع مساقا واحدا والصحيح ان ذلك غير حال محل السماع وانه منحط عن درجة التحديث لفظا والاخبار قراءة وقد قال الحاكم في هذا العرض اما فقهاء الاسلام الذين افتوا في الحلال والحرام فانهم لم يروه سماعا وبه قال الشافعي والاوزاعي والبويطي والمزني وابو حنيفة وسفيان الثوري واحمد بن حنبل وابن المبارك ويحيى بن يحيى واسحق بن راهويه قال وعليه عهدنا اشياخنا واليه ذهبوا والله نذهب والله اعلم ومنها ان يناول الشيخ الطالب كتابه ويجيز له روايته عنه ثم يمسكه الشيخ عنده ولا يمكنه منه فهذا قاعد عما سبق لعدم استواء الطالب على ما تحمله وغيبته عنه وجاز له روايه ذلك عنه اذا ظفر بالكتاب او بما هو مقابل به على وجه يثق معه بموافقه لما ناوله الاجازة على ما هو معتبر في الاجازات المجردة عن المناولة ثم ان المناولة في مثل هذا لا يكاد يظهر حصول مزيته بها على الاجازة الواقعة في معين كذلك من غير مناولة وقد صار غير واحد من الفقهاء والاصوليين الى انه لا تاثير لها غير ان شيوخ اهل الحديث في القديم والحديث او من حكى ذلك عنهم يرون لذلك مزية معتبرة والعلم عند الله تبارك وتعالى ومنها ان يأتي الطالب الشيخ بكتاب او جزء فيقول هذا روايتك فناوليه واجزلي روايته فجسبه الى ذلك من غير ان ينظر فيه ويحقق روايته لجمعه فهذا لا يجوز ولا يصح ○ فان كان الطالب موثوقا بخبره ومعرفته جاز الاعتماد عليه في ذلك وكان ذلك اجازة جائزة كما جاز في القراءة على الشيخ الاعتماد على الطالب حتى يكون هو القارئ

من الاصل اذا كان موثوقا به معرفة ودينا ○ قال الخطيب ابو بكر رحمه الله
ولو قال حدثت بما في هذا الكتاب عني اذ كان من حديثي مع براءتي من الغلط
والوهم كان ذلك جائزا حسنا والله اعلم **الثاني المناولة المجردة**
عن الاجازة بان يناوله الكتاب كما تقدم ذكره اولا ويقتصر على قوله هذا
من حديثي او من سماعاتي ولا يقول اروه عني او اجزت لك روايته عني ونحو
ذلك فهذه مناولة مختلة لا تجوز الرواية بها وعابها عن واحد من الفقهاء
والاصوليين على المحدثين الذين اجازوها وسوغوا الرواية بها ان شاء الله
سبحانه وتعالى قول من اجاز الرواية بمجرد اعلام الشيخ الطالب ان هذا
الكتاب سماعه من فلان وهذا ايضا يدل على ذلك ويرجح سماعه من المناولة فانها
لا تخلو من اشعار بالاذن في الرواية والله اعلم **القول في عبارة**
الراوي بطريق المناولة والاجازة حكي عن قوم من
المتقدمين ومن بعدهم انهم جوزوا الطلاق حدثنا واخبرنا في الرواية بالمناولة
حكي ذلك عن الزهري ومالك وغيرهما وهو لائق بمذهب جميع من سبقت
الحكاية عنهم انهم جعلوا عرض المناولة المقرونة بالاجازة سماعا وحكى
ايضا عن قوم مثل ذلك في الرواية بالاجازة وكان الحافظ ابو نعيم الاصبهاني
صاحب التصانيف الكثيرة في علم الحديث يطلق اخبرنا فيما رويه بالاجازة
روينا عنه انه قال انما اذا قلت حدثنا فهو سماعي واذا قلت اخبرنا على
الاطلاق فهو اجازة من غير ان اذكر فيه اجازة او كتابة او كتب الي او اذن لي
في الرواية عنه ○ وكان ابو عبيد الله المرزباني الاخباري صاحب التصانيف

في علم الخبر يروي الكرماني كتبه اجازة من غير سماع ويقول في الاجازة الى
ولا يبينها او كان ذلك فيما حكاه الخطيب مما عيب به ○ والصحيح والمختار
الذي عليه عمل الجمهور واياه اختار اهل التحري والورع المنع في ذلك من
الطلاق وحدثنا واخبرنا ونحوهما من العبارات وتخصيص ذلك بما تشعر به بان
يقيد هذه العبارات فيقول اجازة وحدثني فلان مناولة واجازة او اجازة
او مناولة او اذنا او في اذنه او فيما اذن لي فيه او فيما الطلق لي روايته
عنه او يقول اجازني فلان او اجاز لي فلان كذا وكذا او ناولني فلان وما اشبه ذلك
من العبارات وخصص قوم الاجازة بعبارات لم يسلموا فيها من الالتباس
او طرف منه كعبارة من يقول في الاجازة انا مسامحه اذا كان قد سماه
بالاجازة لفظا وكعبارة من يقول اخبرنا فلان كتابة او فيما كتب الي او لي
كتابة اذا كان فلا اجازة لخطه فهذا وان تعارفه في ذلك طائفة من المحدثين
المتاخرين فلا يخلو عن طرف من التدليس من الاشتراك او الاشتباه مما اذا
كتب اليه ذلك الحديث بعينه وورد عن الاوزاعي انه خص الاجازة بقوله
خبرنا بالتشديد والقراءة عليه بقوله اجازة ○ واصطلح قوم من المتاخرين
على اطلاق انبانا في الاجازة وهو اختيار الوليد بن بكر صاحب الوجازة
في الاجازة وقد كان انبانا عند القوم مما دون سمعنا له اجازة والى هذا الحافظ
الحافظ المتقن ابو بكر البيهقي اذ كان يقول انبانا فلان اجازة وفيه انصاف عن ايه
لاصطلاح المتاخرين والله اعلم ○ وروينا عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ
رحمه الله انه قال الذي اختاره وعهدت عليه اكثر مشايخي واممة عصري

الألوكة
www.alukah.net

ان يقول فيما عرض على المحدث فاجاز له رواته سمعتهم انبانى فلان وفيما كتب
اليه المحدث من مدينته ولم يشافهه بالاجازة كتب الى فلان وروينا عن ابى عمرو
ابن ابى جعفر بن حمدان النيسابورى قال سمعت ابى يقول كل ما فاته الحمارى قال
لى فلان فهو عرض ومناوله قلت ورد عن قوم من الرواة التعبير
عن الاجازة بقوله انبانى فلان انّ فلانا حدّثه او اخبره وبلغنا ذلك عن الامام
ابى سليمان الخطابى انه اختاره وحكاه وهذا اصطلاح بعيد بعيد عن الاشعار
بالاجازة وهو فيما اذا سمع منه الاسناد فحسب واجاز له ما رآه
قريب فان كلمه ان فى قوله اخبرنى فلان ان فلانا اخبره فيها اشعار بوجود
اصل الاخبار وان اجمل المخبر به ولم يذكره تفصيلا قلت وكثيرا ما
يعبّر الرواة المتاخرون عن الاجازة الواقعة فى روايته من قوله الشيخ المسمع
علمه عن مقول احدهم اذا سمع على شيخ باجازته عن شيخه قرات على
فلان عن فلان وذلك قريب فيما اذا كان قد سمع منه اجازته عن شيخه
ان لم يكن سماعا فانه شامل وحرف عن مشترك بين السماع والاجازة
صادق عليهما والله اعلم ○ ثم اعلم ان المنع من الطلاق ح واجرينا
فى الاجازة لا يزول باباحة المجيز لذلك كما اعتاده قوم من المشايخ من
قولهم فى اجازاتهم لمن يجيزون له ان شاء قال احدثنا وان شاء قال اخبرنا فليعلم
ذلك والعلم عند الله سبحانه وتعالى ○

القسم الخامس من اقسام طرق نقل الحديث وتلقيه المكاتبة

وهى ان يكتب الشيخ الى
الطالب وهو غائب شيئا من حديثه بخطه او يكتب له ذلك وهو حاضره

ويلحق بذلك ما اذا امر غيره ان يكتب ذلك عنه اليه وهذا القسم ينقسم
ايضا الى نوعين احدهما ان يجرد المكاتبة عن الاجازة والثانى ان يقترن
بالاجازة بان يكتب اليه ويقول اجزت لك ما كتبته لك او ما كتبته اليك
او نحو ذلك من عبارات الاجازة اما الاول وهو ما اذا اقتصر على المكاتبة
فقد اجاز الرواية بها كثير من المتقدمين والمتاخرين منهم ايوب السختيانى
ومنصور واللث بن سعد وماله غير واحد من الشافعيين وجعلها ابو المظفر
السمعانى منهم اقوى من الاجازة واليه صار عمرو احد الاصوليين
والى ذلك قوم اخرون واليه صار من الشافعيين القاضى الماوردى فقطع به فى كتابه
الحاوى والمذهب الاول هو الصحيح المشهور بين اهل الحديث وكثيرا ما توجد
فى مسانيدهم ومصنفاتهم قولهم كتب الى فلان قال ح فلان والمراد به هذا
وذلك معمول به عندهم معدود فى المسند الموصول وبها اشعار وفى بعض
الاجازة فهى وان لم تقترن بالاجازة لفظا فقد تضمنت الاجازة معنى ثم يكفى
فى ذلك ان يعرف المكتوب اليه خط الكاتب وان لم تقم البينة عليه ومن الناس
من قال الخط يشبه الخط فلا يجوز الاعتماد على ذلك وهذا عمر مرضى لان
ذلك نادر والظاهر ان خط الانسان لا يشتبه بغيره ولا يقع فيه التباس
ثم ذهب عمر واحد من علماء المحدثين واكابرهم منهم اللث بن سعد ومنصور
الى جواز الطلاق ح واح فى الرواية بالمكاتبة والمختار ما عليه اكثر
كتب الى فلان قال حدثنا فلان بكذا وكذا وهذا هو الصحيح الذى تهدا اهل
التحرى والتزاهه وهكذا لو قال اخبرنى به كتابة ونحو ذلك من العبارات

مكاتبة او نحو

الألوكة
www.alukah.net

والله اعلم اما المكاتبة المقرونة بلفظ الاجازة فهي في الصحة والقوة شبيهة بالمناولة المقرونة بالاجازة والله اعلم

القسم السادس من اقسام الاخذ ووجوه النقل اعلام الراوي للطالب بان هذا الحديث او هذا الكتاب سماعه من فلان او روايته مقتصرا على ذلك من غير ان يقول اروه عني او اذنت لك في روايته ونحو ذلك فهذا عند كثيرين صحيح طريق يجوز الرواية ذلك عنه وبقوله حكى ذلك عن ابن جريج وطوائف من المحدثين والفقهاء والاصوليين والظاهر منه قطع ابو نصر ابن الصباغ من الشافعيين واختاره ونصره ابو العباس الوليد بن بكر الغمري المالكي في كتاب الوجادة في تجويز الاجازة وحكى القاضي ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي صاحب كتاب الفاصل بين الراوي والواعي عن بعض اهل الظاهر انه ذهب الى ذلك واحتج له وزاد فقال لو قال له هذه روايتي لكن لا يروها عني فان له ان يرويها عنه بما وسمع منه حديثا ثم قال له لا يروه عني لا اجيزه لك لم يضره ذلك وهذا مذهب هو لاء باعتبار ذلك بالقراءة على الشيخ فانه اذا اقر اعليه شيا من حديثه واقر بانه روايته عن فلان بن فلان جاز له ان يرويه عنه وان لم يسمعه من لفظه ولم يقل له اروه عني او اذنت لك في روايته عني والله اعلم ○ والمختار ما ذكر عن غير واحد من المحدثين وغيرهم من انه لا يجوز الرواية بذلك وبه قطع الشيخ ابو حامد الطوسي من الشافعيين ولم يذكر غير ذلك وهذا لانه قد يكون ذلك مسموعه وروايته ثم لا يأذن في روايته عنه لكونه لا يجوز

بلغط

50

روايته لخلل يعرفه فيه ولم يوجد منه اللفظ به ولا ما ينزل منزله بلفظه به وهو بلفظ القارئ عليه وهو يسمع ويقربه حتى يكون قول الراوي عنه السامع ذلك صحيحا واضحا صدقا وان لم يأذن له فيه وانما هذا كالشاهد اذا ذكر في غير مجلس الحكم شهادته شيئا وليس لمن سمعه ان يشهد على شهادته اذا لم يأذن له ويشهد على شهادته وذلك مما تساوت فيه الشهادة والرواية لان المعنى يجمع بينهما في كل وان افترقا في غير هذا انه يجب على العمل بما ذكره اذا صح اسناده وان لم يجز له روايته عنه لان ذلك يكفي فيه صحته في نفسه والله اعلم

القسم السابع من اقسام الاخذ والتحمل الوصية بالكتب بان يوصي الراوي بكتاب يرويه عند موته او سفره لشخص فروى عن بعض السلف رضي الله عنهم انه جوز ذلك رواية الموصى له لذلك عن الموصي الراوي وهذا بعيد جدا وهو اما ان يكون له عالما او متاولا على انه اراد الرواية على سبيل الوجادة التي يأتي شرحها ان شاء الله تعالى وقد احتج بعضهم لذلك فشبهه بقسم الاعلام وقسم المناولة وليس في ذلك ما ان يقوي من جوز الرواية لمجرد الاعلام والمناولة مستندا لذلك بل ما ذكرناه لا يقرر مسئلة ولا يقرب منه هاهنا والله اعلم ○

القسم الثامن من الوجادة وهي مصدر لوجد يجد

ولد غير مسموع من العرب ○ روينا عن المعافا بن زكريا النهرواني العلامة في العلوم ان المولدين قرنوا مولهم وجادة فما اخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة من بعض العرب

الألوكة
www.alukah.net

مصادر وجد للتمييز بين المعاني المختلفة يعني مولهم وجد ضالته وجدانا ومطلوبه وجودا وفي الغضب موجدة وفي الغنى وجدا وفي الحب وجدا مثال الوجدان ان يقف على كتاب شخص فيه احاديث يرويها بخطه ولم يلقه او لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه ولا له منه اجازة ولا نحوها فله ان يقول وجدت بخط فلان او قرأت بخط فلان او في كتاب فلان ان فلانا ذكر وبذكر شيخه ونحو ذلك من العبارات او ليصرح بالمستند فيه بان يقول اما قاله بعض من تقدم مرويات في كتاب فلان بخطه واخبرني فلان انه بخطه او يقول وجدت في كتاب طبعت انه بخط فلان او في كتاب ذكر كاتبه انه فلان بن فلان او في كتاب قيل انه بخط فلان واذا اراد ان ينقل من كتاب منسوب الى مصنف فلا يقل قال فلان كذا وكذا الا اذا وثق بصحة النسخة بان قابلها هو او ثقة غيره باصول

بخطه

متعددة كما سهنا عليه في اخر النوع الاول واذا لم يوجد ذلك ونحوه فليقل بلغني عن فلان انه ذكر كذا وكذا او وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني وما اشبه هذا من العبارات وقد تسامح الناس في هذه الازمان بالطلاق اللفظ الجازم في ذلك من غير تحرز وتثبت فيطالع احدهم كتابا منسوبا الى مصنف معين وينقل منه عنه من غير ان يثق بصحة النسخة فيقول فلان كذا وكذا او ذكر فلان كذا وكذا والصواب ما قدمناه فان كان المطالع عالما فطنا بحيث لا يخفى عليه في الغالب مواضع الاسقاط والسقط وما أحيل عن جهته من غيرها رجونا ان يجوز له اطلاق اللفظ الجازم وبما الحكمة من ذلك والى هذا فانما احسب استروح كثير من المصنفين مما يقلونه من كتب الناس والعلم عند الله تعالى وهذا كله كلام في كيفية النقل بطريق الوجادة واما جواز العمل اعتمادا على ما يوثق به منها فقد روينا عن بعض المالكية ان بعض المحدثين والفقهاء من المالكيين وغيرهم لا يرون العمل بذلك وحكي عن الشافعي وطائفة من نظار اصحابه جواز العمل به قلت قطع بعض المحققين من اصحابه في اصول الفقه بوجوب العمل به عند حصول الثقة به وقال لو عرض ما ذكرناه على جملة المحدثين لأبوه وما قطع به هو الذي لا يتجه غيره في الاعصار المتاخرة فانه لو توقف العمل فيها على الرواية لانسد باب العمل بالمنقول لتعذر شرط الرواية فيها على ما لا يخفى من النوع الاول والله اعلم

النوع الخامس والعشرون في كتابة الحديث

وكعنه ضبط الكتاب وتقييده اصلف الصدر الاول رضي الله عنهم في
كتابه الحديث فمنهم من كره كتابه الحديث والعلم وامر والحفظه ومنهم من
اجاز ذلك وممن روينا عنه كراهة ذلك عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت وابو موسى
وابو سعيد الخدري في جماعة اخرين من الصحابة والتابعين وروينا عن ابي سعيد
الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيئا الا القران ومن كتب
عني شيئا غير القران فليمحه اخرجه مسلم في صحيحه وممن روينا عنه اباحة
ذلك او فعله علي وانس والحسن وانس وعبد الله بن عمرو بن العاص في جمع
اخرين من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم اجمعين ومن صحيح حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم الدال على جواز ذلك حديث ابي شاة اليمني في التماسه
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب له شيئا سمعه من خطبته عام فتح
مكة وقوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاة ولعله صلى الله عليه وسلم اذن
في الكتابة عنه لمن خشي عليه النسيان ونهى عن الكتابة عنه من وثق بحفظه
مخافة الاتكال على الكتاب او نهى عن كتابة ذلك عنه حين خاف عليهم اختلاط
ذلك بصحف القران العظيم واذن في كتابته حين امن من ذلك واخبرنا
ابو الفتح نصر بن عبد المنعم الفراوي قراءة عليه بنيسابور خبرها الله اخ ابو
المعالي الفارسي الحافظ ابو بكر البيهقي اخ ابو الحسين بن بشران اخ ابو عمرو
ابن السماك ثنا حنبل بن اسحق ثنا سليمان بن احمد ثنا الوليد هو ابن مسلم قال
كان الاوزاعي يقول كان هذا العلم كريما يتلاقاه الرجال بينهم فلما دخل في
الكتب دخل فيه غير اهله ثم انه زال ذلك الخلاف واجمع المسلمون

قال الوليد بن مسلم فيما اراه ابو احمد الدمشقي في تاريخه والله اعلم

على تسويغ ذلك واباحته ولا بد من بسط في الكتب المدرسة في الاعصر الاخر والله اعلم
ثم ان على لبيب الحديث وطلبته صرف الهمة الى ضبط ما يكتبونه او تحصلونه بخط
الغير من مروياتهم على الوجه الذي رووه شكلا ونقطا ومن معهما الالسان
وكثيرا ما سهوا وزلوا فالواثق بذهنه وتيقظه وذلك وخيم العاقبة فان الانسان
معرض للنسيان واول ياس اول الناس واعجام المكتوب يمنع من استعجامه وشكله
لمنع من اشكاله ثم لا ينبغي ان يعتني بتحسين الخط الذي لا يكاد يلتبس ولا
من قال انما نشكل ما نشكل وان خط صاحب كتاب سمات الخط ورقومه
على ابن ابرهيم البغدادي فيه ان اهل العلم يكرهون الاعجام والاعراب الا في الملتبس
وعلى غيره من قوم انه ينبغي ان نشكل ما نشكل وما لا نشكل وذلك لان المبتدئ
وغير المتبحر في العلم لا يميز ما يشكل مما لا يشكل ولا صواب الاعراب من خطائه
والله اعلم وهذا بيان امور مفيدة في ذلك احدها ينبغي ان يكون اعتناؤه من
بين ما يلتبس بضبط الملتبس من اسماء الناس اكثر فانها لا تستدرك بالمعنى ولا
تستدل عليها بما قبل وبعد الثاني يجب في الالفاظ المشكلة ان
يكرر ضبطها اذا تضبطها في متن الكتاب ثم يكتبها قبالة ذلك في الحاشية
مفردة مضبوطة فان ذلك ابلغ في اتقانها وابعد من التباسها وما ضبطه في اثنا
الاسطر رسما داخله نقط غيره وشكله مما فوقه وتحته لا سيما عند دقة
الخط وضيق الاسطر وبهذا جرى رسم جماعة من اهل الضبط والله اعلم
الثالث يكره الخط الدقيق من غير عذر بعضيه روينا عن حنبل بن اسحق
قال رايت احمد بن حنبل وانا اكتب خطا دقيقا فقال لا تفعل احوج ما يكون اليه

نحو ذلك ○ وبلغنا عن بعض المشايخ انه كان اذا رأى خطا دقيقا قال هذا خط من لا يوقن بالخلف من الله ○ والعذر في ذلك هو مثل ان لا يجد في الورق سعة او يكون رحا لا يحتاج الى تدقيق الخط ليخف عليه تحمل كتابه ونحو هذا ○ الرابع لخيار له في خطه التحقيق دون المشق والتعليق بلغنا عن ابن سيبه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه شر الكتابة المشق وشر القراءة الهذرمة واجود الخط الله والله اعلم الخامس كما تضبط الحروف المعجمة بالنقط كذلك ينبغي ان تضبط المهملات غير المعجمة بعلامة الاهمال للدلالة على عدم اعجامها وسبيل الناس في ضبطها مختلف فمنهم من يقلب النقط ويجعل النقط التي فوق المعجمات تحت ما شاكلها من المهملات فينقط تحت الراء والصاد والطاء والعين ونحوها من المهملات وذكر بعضهم ولا ان النقط التي تحت السين المهملة تلون مبسوطة صفا والتي فوق الشين المعجمة تكون كالاثافي ○ ومن الناس من يجعل علامة الاهمال فوق الحروف المهملة كعلامة الظفر مضجعة على قفاها ومنهم من يجعل تحت الحاء المهملة حاء مفردة صغيرة ولدال تحت الدال والطاء والصاد والسين والعين وسائر الحروف المهملة الملتبسة مثل ذلك ○ فهذه وجوه من علامات الاهمال سابعة معروفة وهنالك من العلامات ما هو موجود في الكتب القديمة ولا نقط له كثيرون لعلامة من يجعل فوق الحرف المهمل خطا صغيرا وكعلامة من يجعل تحت الحرف المهمل مثل الهمزة والله اعلم **السادس** لا ينبغي ان يصطلح مع نفسه في كتابة ما لا يفهمه غيره فوقوع غيره في حيرة كفعل من جمع في كتابه بين روايات يخلفه ويرمز الى رواية كل راو بحرف من اسمه او حرف

وما اشبه ذلك فان يتبين في اول كتابه او آخره سر ان سلك العلامات والرموز فلا باس ومع ذلك فالاولى ان يجتنب الرمز ويكتب عند كل رواية اسم راويها بكماله مختصرا ولا يقتصر على العلامة بعضه والله اعلم **السابع** ينبغي ان يجعل من كل حديثين دارا يفصل بينهما وتمييز ممن بلغنا عنه ذلك من الائمة ابو الزناد واحمد بن حنبل وابراهيم بن اسحق الحربي ومحمد بن جرير الطبري رضي الله عنهم واستحب الخطيب الحافظ ان يكون الدارات غفلا فاذا عارض وكل حديث يفرغ من عرضه سقط في الدارة التي تليه سقطة او خطا في وسطها خطا والى قد كان بعض اهل العلم لا يعد من سماعه الا ما كان كذلك او في معناه والله اعلم **الثامن** ينبغي له في مثل عبد الله ابن فلان بن فلان ان يكتب عبد الله في آخر سطر والباقي في اول السطر الآخر وكذلك يكره في عبد الرحمن بن فلان وفي سائر الاسماء المشتملة على التعبيد لله تعالى ان يكتب عبد الله في آخر سطر واسم الله مع سائر النسب في اول السطر الآخر وهكذا يكره ان يكتب قال رسول في آخر سطر ويكتب في اول السطر الذي يليه الله صلى الله عليه وسلم وما اشبه ذلك والله اعلم **التاسع** ينبغي له ان يحافظ على كتبه الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذكره ولا يسأم من تكرير ذلك عند تكرر فان ذلك من اكبر الفوائد التي يحملها طلبة الحديث وكتبته ومن اغفل ذلك حرم حظا عظيما وقد روينا لاهل ذلك منامات صالحة وما كتبه من ذلك مقصودا اثبته لا كلام يرويه فلذلك لا يقيد فيه بالرواية ولا يقتصر فيه على ما في الاصل وهكذا الامر في الثناء على الله سبحانه عند ذكر اسمه كعز وجل وتبارك وتعالى وصلى ما هي ذلك واذا وجد شيء من ذلك قد حاد به الرواية كانت العناية باثباته

الألوكة
www.alukah.net

وضبطه اكثر وما وجد في خط ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه من اغفال
ذلك عند ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم ولعل سببه انه كان يرى التقتي في ذلك
بالرواية وعزّ عليه انتصاف في ذلك في جميع من وقفه من الرواة قال الخطيب ابو بكر
وبلغني انه كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم نطقا لا خطا قال وقد خالفه غيره
من الائمة المتقدمين في ذلك وروّاعن علي ابن المديني وعباس بن عبد العظيم
العنبري قالا ما تركنا الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل حديث سمعناه
وربما عجلنا فنبيض الكتاب في كل حديث حتى يرجع الله والله اعلم ٥ ثم ليتجنب في
اثباتها نقص احدهما ان يكتبها منقوصة صورة رامزا الهما الحرف او نحو ذلك
والثاني ان يكتبها مسوصة معنى بان لا يكتب وسلم وان وجد ذلك في خط بعض المتقدمين
سمعت ابا القسم منصور بن عبد المنعم وامّ المؤيد تسأل القسم بعرا الى عليهما
فالا سمعنا ابا البركات عبد الله بن محمد الفراوي لفظا قال سمعت المقرئ ظريف
ابن محمد يقول سمعت عبد الله بن اسحق الحافظ قال سمعت ابي سمعت حمزة الكناني
يقول كتبت الكتب الحديث وكتبت عند ذكر النبي صلى الله عليه وآله الكتب وسلم
فرات النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي ما لك لا تتم الصلاة علي قال فما كتبت
بعد ذلك صلى الله عليه الا كتبت وسلم ٥ ووقع في الاصل في شيخ المقرئ ظريف
عبد الله وانما هو عبيد الله بالتصغير ومحمد بن اسحق ابوه هو ابو عبد الله بن منده
فقوله الحافظ اذا مجرور وقلت وبكره ايضا الاقتصار على قوله عليه السلام ٥

العاشر

على الطالب مقابلة كتابه باصل سماعه وكتاب شيخه وروينا عن عروة بن الزبير رضي الله عنهما انه قال

لابنه هشام كيف قال نعم قال عرضت كتابك قال لا قال لم تكتب ٥ وروينا عن الشافعي
الامام وعن يحيى بن ابي كثير قالا من كتب ولم يعارض كمن دخل الخلا ولم يستنج ٥ وعن
الاخفش قال اذا نسخ الكتاب ولم يعارض ثم نسخ ولم يعارض خرج اعجميا ٥ ثم ان
افضل المعارضة ان يعارض الطالب سنخته كتابه بكتاب السمع مع السمع في حال
تحديثه اياه من كتابه لما جمع ذلك من وجوه الاحتياط والاتقان من الجانبين
ومما لم يجمع فيه هذه الاوصاف يقصر مرتبته بقدر ما فاته منها وما ذكرناه
اولى من اطلاق ابي الفضل الجارودي الحافظ الهروي قوله اصدق المعارضة مع
نسخك وستحب ان ينظر معه في سنخته من حضر من السماع معين ممن لم يسمع معه سنخه
لا سيما اذا اراد النقل منها وقد روي عن يحيى بن معين انه سئل عمن لم ينظر في الكتاب
والمحدث يقرأ هل يجوز ان يحدث بذلك عنه فقال اما عندي فلا يجوز ولكن عامة
الشيوخ هكذا سماعهم قلت وهذا من مذاهب اهل التساهل في الرواية
وسيأتي ذكر مذهبهم ان شاء الله تعالى والصحيح ان ذلك لا يشترط وانه يصح السماع
وان لم ينظر اصلا في الكتاب حاله القراءة وانه لا يشترط ان يقابله بسخته بل يكفيه
مقابلة سنخته باصل الراوي وان لم يكن ذلك حالة القراءة وان كانت المقابلة على
يدي غيره اذا كان ثقة موثوقا بضبطه قلت وجائز ان يكون مقابلته بفرع
قد قوبل المقابلة المشروطة باصل سنخه اصل السماع وكذلك اذا قابل باصل اصل
الشيخ المقابل به اصل الشيخ لان الغرض المطلوب ان يكون كتاب الطالب مطابقا
لاصل سماعه وكتاب شيخه وسواء حصل ذلك بواسطه او بغير واسطه ولا يجزئ
ذلك عند من قال لا يصح مقابلته مع احد عن نفسه ولا ينقل عن ولا يكون

منه وسن كتاب الشيخ واسطة والمقابل السخته بالاصل بنسبه حرفا حرفا حتى يكون
على يقه ونقل من مقابلته له وهذا مذهب متروك وهو من مذاهب اهل التشديد
المرفوضة في اعصارنا والله اعلم امّا اذا لم يعارض كتابه بالاصل اصلا فقد
سئل الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني عن جواز روايته منه فاجاز ذلك واجاز
الحافظ ابو بكر الخطيب ايضا وسن شرطه وذكر انه يشترط ان يكون نسخته نقلت
من الاصل وان سن عند الروايه انه لم يعارض وحكى عن شيخه ابي بكر البرقاني انه
سأل ابا بكر الاسمعيلي هل للرجل ان يحدث بما كتب عن النسخ ولم يعارض باصله
فقال نعم ولكن لابد ان يبين انه لم يعارض قال وهذا هو مذهب ابي بكر البرقاني
فانه روى لنا احاديث ليس قال فيها انا فلان ولم اعارض بالاصل قلت ولا
بد من شرط ثالث وهو ان يكون ناقل النسخه من الاصل غير سقيم النقل بل صحيح
النقل قليل السقط بحيث انه سعى ان يراعي في كتاب نسخه بالنسبه الى من يوثق به
مثل ما ذكرنا انه يراعيه من كتابه ولا يكون كطايفه من الطلبه اداروا اسماع
شيخ لكتاب قرأوه عليه من اي نسخه اتفقت والله اعلم الحادي عشر
المختار في كيفيه لحق الساقط في الحواشي وسمي اللحق بفتح الحاء ان يلحظ من موضع
سقوطه من السطر خطا صاعدا الى فوق ثم يعطفه من السطر بعطفة سنيه
الى جهه الحاشيه التي يكتب فيها اللحق ويبدا في الحاشيه بكتبه اللحق مقابلا
للخط المنعطف ولكن ذلك في حاشيه ذات اليمين وان كانت تلي وسط الورقه ان
اتسعت له وليكتبه صاعدا الى اعلا الورقه لا نازلا به الى اسفل قلت
واذا كان اللحق سطرين او سطورا فلا يلتقي سطوره من اسفل الى اعلا بل

يرسلها من اعلا الى اسفل بحيث يكون مسها هما الى جهه باطن الورقه اذا كان المخرج
في جهه اليمين واذا كان في جهه الشمال وقع مسها هما الى جهه طرف الورقه ثم
يكتب عند اسها اللحق صح ومنهم من يكتب مع صح رجع ومنهم من يكتب في اخر اللحق
الكلمه المتصله به داخل الكتاب في موضع التخريج ليوذن باتصال الكلام وهذا
اختيار بعض اهل الصنعه من اهل المغرب واحسان القاضي الى محمد بن خلاد
صاحب كتاب الفاصل بين الراوي والواعي من اهل المشرق مع طايفه وليس ذلك
لمرضي اذ ربّ كلمه تجيء في الكلام ملكره حقيقة هذا التكرير يوقع بعض الناس
في توهم مثل ذلك في بعضه واختار القاضي ابن خلاد ايضا في كتابه ان يمد
عطفه خط التخريج من موضعه حتى يلحقه باول اللحق في الحاشيه وهذا ايضا
غير مرضي فانه وان كان فيه ربط ما فهو تشخيم للكتاب وتسويد له لا سيما
عند كثره الالحاقات وانما اخترنا كتبه اللحق صاعدا الى اعلا الورقه قليلا
لخرج بعده بعض اخر ولا بد مما قابله من الحاشيه فارغا له لو كان كتب الاول
نازلا الى اسفل واذا كتب الاول صاعدا فانما يجد بعد ذلك من نقص بجد ما يقابله من
الحاشيه فارغا له قلت وقد ايضا لخرجه في جهه اليمين لانه لو خرجه الى جهه
الشمال فربما طهر بعده في السطر بنسبه بعض اخر فان خرجه قدامه الى جهه
الشمال ايضا وقع من التخريج بحيث اسكال وان خرج الثاني الى جهه اليمين التقت
عطفه لخرج جهه الشمال وعطفه لخرج جهه اليمين او تقابلتا فاسه دليل
الضرب على ما بينهما بخلاف ما اذا خرج الاول الى جهه اليمين فانه حينئذ يخرج
الثاني الى جهه الشمال ولا يلتقيان ولا يلزم اشكال اللهم الا ان تاخر النقر

www.alukah.net

الى اخر السطر حينئذ الا مخرجه الى جهه الشمال القريبه منها ولا تنافي العله المذكوره
من حيث انا لا نحشى ظهور بعض بعده واذا كان النقص في اول السطر يا كد مخرجه الى
جهه اليمين لما ذكرناه من القرب مع ما سبق واما المخرج في الحواشي من شرح
او تنبيه على غلط او اختلاف رواه او نسخه او نحو ذلك مما ليس من الاصل فقد
ذهب العاصي الحافظ عاصر رحمه الله الى انه لا مخرج له لكن الخط المخرج له لا يدخل
اللبس ولحسب من الاصل وانه لا مخرج الا لما هو من نفس الاصل الذي رسم جعل
على الحرف المقصود بذلك التخريج علامه كالضبه او الصحيح اذا انا به قلت
التخريج اولى واولى وفي نفس هذا المخرج ما منع الالباس بمثل هذا التخريج لحالف التخريج
لما هو من نفس الاصل في ان خط ذلك التخريج تقع من الكلمتين اللتين بينهما سقط
الساقط وخط هذا التخريج تقع على نفس الكلمه التي من اجلها خرج المخرج في
الحاشيه والله اعلم **الثاني عشر** من شان الحذاق المتقنين العنايه
بالتصحيح والتضبيب والمهم كل امر التصحيح فهو كما به صح على الكلام او عنده
ولا يتعلل ذلك الا فما صح روايه ومعنى غير انه عرضه للشك او الخلاف فليكتب
عليه صح ليعرف انه لم يغفل عنه وانه قد ضبط وصح على ذلك الوجه واما
التضبيب وسمي ايضا التمريض فيجعل على ما صح وروده كذلك من جهه النقل غير انه
فاسد لفظا او معنى او ضعيف او ناقص مثل ان يكون غير جار من حيث العربيه او
يكون شاذا عند اهلها اياباه اكثرهم او مصحفا او سقط من جمله الكلام كلمه او اكثر
وما اشبه ذلك فيعمد على ما هذا سبيله خط اوله مثل الصاد ولا مرو بالكلمه
المعلم عليها كيلا يظن ضربا وكانه صاد الصحيح بمدتها دون جاءها كتبت

كذلك لتفرق بين ما صح مطلقا من جهه الروايه وغيرها وبين ما صح من جهه الروايه
دون غيرها فاذا تكمل عليه التصحيح وكتب حرف ناقص على حرف ناقص اشعارا
بنقصه ومرضه مع صحه نقله وروايته وتنبيها بذلك لمن ينظر في كتابه على انه
لم يوقف عليه ويقله على ما هو عليه ولعل غيره قد يخرج له وجها صحيحا او يظهر
له بعد ذلك في صحته ما لم يظهر له الان او لغير ذلك واصلحه على ما عنده لكان
معرضا لما وقع فيه غيره واحد من المتجاسرين الذين غيروا وطمسوا الصواب فيما
انكروه والفساد فيما اصلحوه واما تسميه ذلك ضبه فقد بلغنا عن
ابي القسم ابرهيم بن محمد اللغوي المعروف بابن الافليلي ان ذلك لكون الحرف
مثقلا لانها لا يتجه لقراءه كما ان الضبه مثقل بها قلت ولانها لما كانت
على هيئه فمه خلل اشبهت الضبه التي تجعل على كسر او خلل واستعير لها اسمها
ومثل ذلك غير مستنكر في باب الاستعارات ○ ومن مواضع التضبب اربع
في الاسناد ارسال او انقطاع ممن عادتهم تضبيب موضع الارسال او الانقطاع
وذلك من قبل ما سبق ذكره من التضبب على الكلام الناقص ○ ويوجد في بعض
اصول الحديث العدميه في الاسناد الذي لجتمع فيه جماعه معطوفه اسماؤهم
بعضها على بعض علامه تشبه الضبه مما بين اسمائهم يتوهم من لا خبره له
انها ضبه وليست بضبه وكانها علامه وصل فيما بينها اتيت بها للعطف
خوفا من ان تجعل عن مكان الواو والعلم عند الله تعالى ○ ثم ان بعضهم ربما
اختصر علامه التصحيح فجاء صورتها شبيهه صوره التضبب والفطنه من
خير ما اوتيه الانسان والله اعلم **الثالث عشر** اذا وقع في

www.alukah.net

الكتاب ما ليس منه فانه ينهى عنه بالضرب او الحك او المحو او غير ذلك والضرب
خير من الحك والمحو روينا عن القاضي ابي محمد بن خلاد رحمه الله قال اصحابنا
الحك تهمة ○ واخبرني من اخبر عن القاضي عياض قال سمعت سنخا ابا الحسن
سفين بن العاصي الاسدي يحكي عن بعض شيوخه انه كان يقول كان الشيوخ يلزمون
حضور السكين مجلس السماع حتى لا يبشر شيء لان ما يبشر منه ربما اصلح في روايه
اخرى وقد يسمع الكتاب من اخرى على شيخ اخر يكون ما يبشر وحك من روايه
هذا صحيحا في روايه الاخر فيحتاج الى الحاقه بعد ان يبشر وهو اذا خط عليه
من روايه الاول وصح عند الاخر اكتفى بعلامه الاخر عليه بصحته ثم انهم اختلفوا
في كيفيه الضرب فروينا عن ابي محمد بن خلاد قال احود الضرب ان لا
يطمس المضروب عليه بل يخط من فوقه خطا جيدا يستدل على ابطاله ويقرا
من تحته ما خط عليه وروينا عن القاضي عياض ما معناه ان اختيارات
الضابطين اختلفت في الضرب فاكثرهم على مد الخط على المضروب عليه متصلا
بالكلمات المضروب عليها ويسمي ذلك الشوط ايضا ومنهم من لا يخلطه ويثبته فوقه
لكنه يعطف طرفي الخط على اول المضروب عليه واخره ○ ومنهم من يسقيم هذا
ويراه تسويدا وتخليطا بل الحق على اول الكلام المضروب عليه نصف دائره
وكذلك في اخره واذا كبر الكلام المضروب عليه فقد يعمل ذلك في اول كل سطر
منه واخره وقد يكتفي بالتحويق على اول الكلام واخره اجمع ○ ومن الاشياخ
من يسقيم الضرب والتحويق ويكتفي بدائرة صغيرة اول الرباعي واخرها
ويسميها صفرا كما يسمونها اهل الحساب وربما كتب بعضهم عليه في

اوله والى في اخره ومثل هذا الخلل يسير مما صح في روايه وسقط في روايه اخرى والله اعلم
واما الضرب على الحرف المكرر فقد تقدم الكلام فيه القاضي ابو محمد بن خلاد
الرامهرمزي رحمه الله على تقدمه قروينا عنه قال قال بعض اصحابنا او لاهما
بان يبطل الثاني لان الاول كتب على صواب والثاني كتب على الخطا والحظ اولى بالابطال
وقال اخرون انما الكتاب علامه لما نقرا فاولى الحرفين بالابقاء ادلهما
عليه واجودهما صورة وجد القاضي عياض آخرا افضل بعضهم احسنا فراى ان
تكرر الحرف ان كان في اول سطر فليضرب على الثاني صيانة لاول السطر عن السويد
والتشويه وان كان في اخر سطر فليضرب على اولهما صيانة لاخر السطر فان
سلامه اوايل السطور واواخرها عن ذلك اولى فان ايهما احدهما في اخر السطر
فان اول السطر اولى بالمراعاه فان كان التكرر في المضاف او المضاف اليه او في الصفه
او في الموصوف او نحو ذلك لم نراع حينئذ اول السطر واخره بل نراعي الاتصال
بين المضاف والمضاف اليه ونحوهما في الخط فلا نفصل بالضرب بينهما ونضرب
على الحرف المنطرف من المتكرر دون المتوسط واما المحو فمقارب الكشط
في جملته الذي تقدم ذكره وتتنوع طرقه ومن اغربها مع انه اسلمها ما روى
عن سحنون بن سعيد السوحي الامام المالكي انه كان ربما كتب الشيء بمراعفه ○
والى هذا نحى ما روينا عن ابرهيم النخعي رضي الله عنه انه كان يقول من المروءه
ان يرى في ثوب الرجل وشفتيه مداد مداد والله اعلم

الرابع عشر

ليكن فيما تختلف فيه الروايات قائما بضبط ما اختلف فيه في نسخه جيد التحرير
منها اذا لا تخليط وتشتيه يفسد عليه امرها ويسهل ان جعل اولا متن

الألوكة
www.alukah.net

كتابه على روايه حاشه سمها كانت من زيان لروايه اخرى الحقها او من نقص اعلم عليه
او من خلاف كتبه امتا في الحاشيه او في غيرها معينا في كل ذلك من رواه ذاكرا اسمه
بتمامه وان رمز اليه بحرف او اكثر وعليه ما مدمنا ذكره من انه سنن المراد بذلك
في اول كتابه او اخره كيلا يطول عهد به فينسى او يتع كتابه الى غير متقن مرموز
في حيزه وعمى وقد يدفع الى الاقتصار على الرموز عند كثره الروايات المختلفه ٥
واكتفى بعضهم في التمييز بان خص الروايه الملحقه بالحمره نحو ذلك ابو ذر الهروي
من المشارقه وابو الحسن القابسي من المغاربه مع كثير من المشايخ واهل
التقييد واذا كان في الروايه الملحقه زيادات على التي في من الكتاب كتبها بالحمره
وان كان فيها سقط او بيان في الروايه التي في من الكتاب خوق عليها بالحمره ثم على
فاعلم ذلك تتيسر من له الروايه المعلمه بالحمره في اول الكتاب او اخره على ما سبق
والله اعلم **الخامس عشر** غلب على كتبه الحديث الاقتصار على الرمز
في مولفيهم وان غيرانه شاع ذلك وظهر حتى لا يكاد يلتبس اما مدرسا فكتب
منها شطرها الاخير وهو الثاء والنون والالف وربما اقتصر على الضمير منها
وهو النون والالف واما اخرنا فكتب منها الضمير المذكور مع الالف اولا
وليس حسن ما فعله طائفه من كتابه ثا بالف مع علامه ثا المذكوره اولا
وان كان الحافظ البيهقي ممن فعله وقد كتب في علامه ثا راء بعد الالف وفي
علامه حدثنا دال في اولها وممن راءت في خطه الدال في علامه حدثنا الحافظ
ابو عبد الله الحاكم وابو عبد الرحمن السلمي والحافظ احمد البيهقي رضي الله عنهم والله اعلم
واذا كان للحديث اسنادان او اكثر فانهم يكتبون عند الانتقال من اسناد

الى اسناد ما صورته ح وفي حاء مهمله وقد يرمزون لها بما عن احد ممن يعتمد سان
لامرها عيراني وجدت لحظ الاسناد الحافظ ابي عثمن الصابوني والحافظ ابي
مسلم عمر بن علي اللتي البخاري والفقيه المحدث ابي سعد الخليلي رحمهم الله في معانيها
مدلا عنها صح صريحه وهذا اشعر بكونها رمزا الى صح وحسن اسناد صح ما هنا
للاستوفاء ان حديث هذا الاسناد سقط وليلا يركب الاسناد الثاني على الاسناد
الاول فيجعلا اسنادا واحدا ٥ وحكى لي بعض من جمعني واياه الرحله بخراسان
عمن وصفه بالفضل من الاصبهانيين انها حاء مهمله من التحويل اي من اسناد الى
اسناد اخر وهو ذاكر فيها بعض اهل العلم من اهل العرب وحكيت له عن بعض
لغات من اهل الحديث انها حاء مهمله اشارة الى قولنا الحديث فقال لي اهل المغرب
وما عرفت بينهم اخلافا يحملونها حاء مهمله ويقول احدهم اراد اوصل اليها الحديث
وذكر لي انه سمع بعض البغداديين يذكر ايضا انها حاء مهمله وان منهم من يقول اذا
انتهى اليها في القراءه حاول ٥ وسالت انا الحافظ الرحال ابا محمد عبد القادر
ابن عبد الله الرهاوي رحمه الله عنها فذكر انها حاء من حايل اي تحول بين
الاسنادين قال ولا يلفظ بشيء عند الانتهاء اليها في القراءه وانكر كونها من الحديث
وغير ذلك ولم يعرف غيره هذا عن احد من مشايخه وفيهم عدد كانوا حفاظ الحديث
في وقته واختار انا والله الموفق ان يقول القاري عند الانتهاء اليها حا
ويمر فانه احوط الوجوه واعدلها والعلم عند الله تعالى **السادس عشر**
ذكر الخطيب الحافظ انه ينبغي للطالب ان يكتب بعد التسميه اسم الشيخ الذي
سمع الكتاب منه وكنيته ونسبته ثم يشرع في ما سمعه منه على لفظه قال واذا

الألوكة
www.alukah.net

كتب الكتاب المسموع وينبغي ان يكتب فوق سطر السميع اسماء من سمع معه وتاريخ
وقت السماع وان احب كتب ذلك في حاشيته اول ورقة من الكتاب فكلا قد فعله
سوغنا والله اعلم قلت كتبة السميع حيث ذكرنا احوط واجرى
ان لا يخفى على من يحتاج اليه ولا باس بكتبته اخر الكتاب وفي ظهره وحيث لا يخفى
موضعه وينبغي ان يكون السميع لحظ شخص موثوق به غير مجهول الحظ ولا ضرير
حينئذ في ان لا يكتب السامع المسمع خطه بالتصحيح وهكذا الاياس على صاحب الكتاب
اذا كان موثوقا به ان يقتصر على اثبات سماعه لخط نفسه فطالما فعل الثقات
ذلك وقد حدثني بمرو الشيخ ابو المظفر ابن الحافظ ابي سعد المروزي عن ابيه
عن جده انه من الاصحاء انبه ان عبد الرحمن بن ابي عبد الله بن منده قرا سعد ادار
جزءا على ابي احمد الغرضي وسأله خطه لبلوغ حجة له فقال له ابو احمد بابي عليك
بالصدق وانك اذا عرفت به لا يكذبك احد ونصدق فيما تقول وتنقل واذا كان
عزيزا لك فلو قبل لك ما هذا خط ابي احمد الغرضي ماذا يقول لهم ثم ان على كاتب
السميع التحري والاحتياط وبيان السامع والمسموع والمسموع منه بلفظ
غير محمل ومجانبة التساهل فيمن يثبت اسمه والحذر من اسقاط اسم احد
منهم لغرض فاسد فان كان سبب السماع غير حاضر في جمعه لكراهته معتمدا
على اخبار من يثق بخبره من حاضريه فلا باس به لك ان شاء الله تعالى ثم ان من
بت سماعه في كتابه فصح به كتمانه اياه ومنعه من نقل سماعه ومن نسخ
الكتاب واذا اعاره اياه فلا سبيل له روينا عن الزهري انه قال اياك وغلول
الكتب قيل وما غلول الكتب قال حبسها على اصحابها وروينا عن الفضيل

ابن عياض رضي الله عنه انه قال ليس من فعال اهل الورع ولا من فعال الحكماء ان
ياخذ سماع رجل فيحبسه عنه ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه وفي روايته ولا من
فعال العلماء ان ياخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه عليه ٥ فان منعه اياه فقد
روينا ان رجلا ادعى على رجل بالكوفة سماعا منعه اياه فتحاكما الى قاضيها
حفص بن غياث فقال صاحب الكتاب اخرج الينا كتبك فما كان من سماع هذا
الرجل لحظ يدك الزمناك وما كان لحظه اعفيناك منه ٥ وقال ابن خلاد سالت
ابا عبد الله الزبيري عن هذا فقال الاحق في هذا الباب حكما احسن من هذا الان
خط صاحب الكتاب دال على رضاه باستماع صاحبه معه ٥ وقال ابن خلاد
وقال غيره ليس بشيء ٥ وروى الخطيب الحافظ ابو بكر عن اسمعيل بن اسحق القاضي
انه تحاكم اليه في ذلك فاطرق ملتاما ثم قال للمدعي عليه ان كان سماعه في كتابك
لخطك فلزمك ان تعيره وان كان سماعه في كتابك لخط غيرك فما اعلم ٥ قلت
حفص بن غياث معدود في الطبقة الاولى من اصحاب ابي حنيفة وابو عبد الله الزبيري
من ائمة اصحاب الشافعي واسمعيل بن اسحق لسان اصحاب مالك وامامهم وقد
تعاضدت اقوالهم في ذلك ورجع حاصلها الى ان سماع غيره اذا اثبت في كتابه
برضاه فيلزمه اعارته اياه وقد كان لا يبعد لي وجهه ثم رجحته بان ذلك يسير له
سهل له عنده فعليه اداؤها سامحوه وان كان فيه بذل ماله مما يلزم يحمل
السهل اداؤها وان كان فيه بذل نفسه بالسعي الى مجلس الحكم لاداتها والعلم
عند الله تبارك وتعالى ثم اذا اشتغل الكتاب فلا ينقل سماعه الى نسخته الا بعد
المقابلة المرضية وهكذا لا ينبغي لاحد ان ينقل سماعا الى شيء من النسخ والنسخة

الألوكة
www.alukah.net

فيها عند السماع ابتداء الا بعد المقابلة الا ان يسير مع النقل وعنده كون النسخة
غير مقابلة والله اعلم ○

النوع السادس والعشرون في صفة الحديث

وشرط راويه وما يتعلق بذلك وقد سبق بيان كثير منه في ضمن النوعين قبله
شدد قوم في الرواية فافرطوا وتساهل فيها آخرون ففرطوا ومن مداهب
المشددين مذهب من مال الى حجة الا مما رواه الراوي من حفظه وتذكره وذلك
مروي عن مالك وابي حنيفة رضي الله عنهما وذهب اليه من اصحاب الشافعي
ابو بكر الصيدلاني المروزي ومنها مذهب من اجاز الاعتماد في الرواية على
كتابه غير انه لو اعار كتابه واخرجه من يده لم يرو الرواية منه لغيبته عنه ○
وقد سمعت حكايتنا المذاهب عن اهل التساهل واوطالها في ضمن ما تقدم من
شرح وجوه الاخذ والتحمل ○ ومن اهل التساهل قوم سمعوا كتبا مصنفة
وتها او نواحي اذا طعنوا في السن واحتيج اليهم حملهم الجهل والشره على ان
رووها من نسخ مشتراة او مستعارة غير مقابلة فعدهم الحاكم ابو عبد الله
الحافظ في طبقات المجروحين قال وهم يتوهمون انهم في روايتها صادقون
وقد اهمل هذا مما كثير في الناس وتعاطاه قوم من اكابر العلماء والمعروف بالصلاح
قلت ومن المتساهلين عبد الله بن لهيعة المصري ترك الاحتجاج برواياته
مع جلالته لتساهله ○ ذكر عن يحيى بن حسان انه راى قوما معهم جزء سمعوه
من ابن لهيعة فنظر فيه فاذا السقيم فيه حديث واحد من حديث ابن لهيعة فجاء الى
ابن لهيعة فاخبره بذلك فقال اما اصنع بجيوني يكتب فيقولون هذا من حديثك

فاحدثهم به ومثل هذا واقع من سيوخ زماننا ممن يحيى الى احدهم الطالب لجزء او كتاب
معول هذا رواتك فيمكنه من روايته عليه معولا له من غير ان يبحث فيحصل له
اللفظ بصحة ذلك ○ والصواب ما عليه الجمهور وهو التوسط بين الافراط
والتفريط فاذا قام الراوي في الاخذ والتحمل بالشرط الذي تقدم شرحه وقلة
كتابه وضبط سماعه على الوجه الذي سبق ذكره حازت له الرواية منه وان اعاره
وغاب عنه اذا كان الغالب من امره سلامته من التغيير والتبديل الا سيما اذا
كان ممن لا يخفى عليه في الغالب لو غير شيء منه وبدل تغييره وتبديله وذلك
لان الاعتماد في باب الرواية على غالب الظن فاذا حصل اجزأ ولم يشترط مزيد
عليه والله اعلم

تفريعات احدها اذا كان الراوي ضريرا ولم يحفظ حديثه من فمه من حدثه واستعان بالمأمونين في ضبط سماعه
وحفظ كتابه ثم عند روايته في القراءة منه عليه واحتاط في ذلك على حسب حاله
بحيث يحصل معه الظن بالسلامة من التغيير صحت روايته غير انه اولى بالخلاف
والمنع من مثل ذلك من البصير ○ قال الخطيب الحافظ والسماع من البصير
الامي والضرير اللذين لم يحفظا من الحديث ما سمعاه منه لكنه كتب لهما
بمثابة واحد قد منع منه غير واحد من العلماء ورخص فيه بعضهم والله اعلم

الثاني اذا سمع كتابا او اجزاء او روايته من شيخه ثم سمع فيها سماعه ولاهي
مقابلة بنسخة سماعه غير انه سمع منها على نسخة لم يحزله ذلك قطع به الامام
ابو نصر بن الصباغ الفقيه مما بلغنا عنه وكذلك لو كان فيها سماع شيخه
او روى منها انه عن شيخه فلا يجوز له الرواية منها اعتمادا على مجرد ذلك

الألوكة
www.alukah.net

اذ لا بد من ان يكون فيها ذوايد ليست في نسخه سماعهم وحدث الخطب فدحكى مصداق
ذلك عن اهل الحديث فذكر قوما اداوجد اصل المحدث ولم يكتب فيه سماعه او وجد
نسخة نسخت عن الشيخ بسكن نفسه الى صحتها ان عامة اصحاب الحديث منعوا من
روايته من ذلك وحاء عن ايوب السختياني ومحمد بن بكر البرساني الترخص فيه قلت
اللهم الا ان يكون له اجازة من سمع نسخة عامة لمروياته او لنحو ذلك فيجوز له حينئذ الرواية
منها اذ ليس فيه اكثر من رواية تلك الزيادات بالاجازة بلفظ انا او حدثنا من
غير بيان للاجازة فهذا والامر في ذلك قريب يقع مثله للسامح وقد حكينا فيما تقدم
انه لا غنى في كل سماع عن الاجازة ليقع ما سقط في السماع على وجه السهو وغيره
من كلمات او الكثير مرويا بالاجازة وان لم يذكر لفظها اه فان كان الذي في النسخة سماع شيخه
شيخه او مروية عن شيخ شيخه صح له حينئذ في روايته منها ان يكون له اجازة
شامله من شيخه ولشيخه اجازة شامله من شيخه وهذا تيسير حسن هدانا الله
له وله الحمد والمحاجة لله ما شاء في زماننا جدا والله اعلم **الثالث** اذا
وجد الحافظ في كتابه خلاف ما حفظه نظر فان كان انما حفظ ذلك من كتابه فليرجع
الى ما في كتابه وان كان حفظه من فم المحدث فليعتمد حفظه دون ما في كتابه اذا لم
يتشكك وحسن ان يذكر الامر في روايته فيقول حفظي كذا وفي كتابي كذا هكذا نقل
شعبة وغيره وهكذا اذا خالفه فيما حفظه بعض الحفاظ فليقل حفظي كذا وكذا
وقال فيه فلان او قال فيه غيري كذا وكذا او شبه هذا من الكلام كذلك فعل سفين
الثوري وغيره والله اعلم **الرابع** اذا وجد سماعه في كتابه وهو غير ذاكر لسماعه
ذلك فعن ابي حنيفة وبعض اصحاب الشافعي انه لا يجوز له روايته ومذهب الشافعي

الكرخي

في محل

61

والاكثر اصحابه وابي يوسف ومحمد انه يجوز له روايته قلت هذا الخلاف ينبغي ان
يبنى على الخلاف السابق قريبا في جواز اعتماد الراوي على كتابه في ضبط ما سمعه
فان ضبط اصل السماع كضبط المسموع فكما ان الصحيح وما عليه اكثر اهل الحديث
تجويز الاعتماد على الكتاب المصون في ضبط المسموع حتى يجوز له ان يروي بمامه وان
كان لا يذكر احاديثه حديثا حديثا لذلك لكن هذا اذا وجد شرطه وهو ان يكون السماع
بخطه او بخط من يثق به والكتاب مصون بحيث يغلب على الظن سلامته ذلك من تطرق
التزوير والتغيير اليه على نحو ما سبق ذكره في ذلك وهذا اذا لم يتشكك فيه وسكنت
نفسه الى صحته فان تشكك فيه لم يجز الاعتماد عليه والله اعلم **الخامس** اذا اراد
رواية ما سمعه على معناه دون لفظه فان لم يكن عالما عارفا بالالفاظ ومقاصدها
خبيرا بما يحيل معناها بصيرا بمقادير التفاوت بينها فلا خلاف انه لا يجوز له ذلك
وعليه ان لا يروي ما سمعه الا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير واما اذا كان
عالما عارفا بذلك فهذا مما اختلف فيه السلف واصحاب الحديث وارباب الفقه
والاصول فجوزه الاكثرون ولم يجزه بعض المحدثين وطائفة من الفقهاء والاصوليين من
الشافعيين وغيرهم ومنعه بعضهم في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واجازه
في غيره والاصح جواز ذلك في الجميع اذا كان عالما بما ذكرناه وصفناه قاطعا بانه
ادى معنى اللفظ الذي بلغه لان ذلك هو الذي تشهد به احوال الصحابة والسلف
الاولين وكثيرا ما كانوا يسألون عن امر واحد باالفاظ تختلفه وما ذاك
الا لان مقصودهم كان على المعنى دون اللفظ ومما يدل على ان هذا الخلاف لا ينبغي ان
الناس فيما نعلم فيما تضمنته بطون الكتب ولم يسمع لاحد ان غير لفظ شيء من كتاب

الألوكة
www.alukah.net

مصنف ويثبت بدله لفظا اخر بمعناه وان الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليهم في ضبط الالفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الاوراق والكتب ولانه ان ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير نصه عن والله اعلم **السادس** ينبغي لمن روى حديثا بالمعنى ان يتبعه بان يقول او كما قال او نحو هذا او ما اشبه ذلك من الالفاظ روي ذلك من الصحابة عن ابن مسعود وابي الدرداء وانس رضي الله عنهم قال الخطيب والصحابة ارباب اللسان واعلم الخلق بمعاني الكلام ولم يكونوا يقولون ذلك الا خوفا من الزلل لمعرفتهم بمعاني الرواية على المعنى من الخطر قلت واذا استبعد على القاري فيما نقراه لفظه فعراها على وجه يشك فيه بان قال او كما قال فهذا احسن وهو الصواب في مثله لان قوله او كما قال يضمن اجابة من الراوي واذنا في روايته صوابها عنه اذا بان له لا يشترط افراد ذلك بلفظ الاجازة لما سناه قريبا والله اعلم **السابع** هل يجوز اختصار الحديث الواحد وروايته بعضه دون بعض اختلف اهل العلم فيه فمنهم من منع من ذلك مطلقا استنادا على القول بالمنع من النقل بالمعنى مطلقا ومنهم من منع من ذلك مع تجويز النقل بالمعنى اذا لم يكن قد رواه على التمام من اخر ولم يعلم ان غيره قد رواه على التمام ومنهم من جوز ذلك والطلوه لم يفصل وقد روينا عن مجاهد انه قال انقص من الحديث ما شئت ولا تزد فيه والصحيح التفصيل وانه يجوز ذلك من العالم العارف اذا كان ما تركه متميزا عما نقله غير متعلق به بحيث لا يختل السياق ولا يختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه فهذا ينبغي ان يجوز وان لم يجز النقل بالمعنى لان الذي نقله والذي تركه والحالة هذه بمنزلة خبرين منفصلين في امرين لا تعلق لاحدهما بالاخر فهذا اذا كان رفيع المنزلة

بحيث لا يتطرق اليه في ذلك تهمة تنقله او لا تماما ما نقله ناقصا او نقله اولا ناقصا ثم نقله تاما فاما اذا لم يكن كذلك فقد ذكر الخطيب الحافظ ان من روى حديثا على التمام وخالف ان رواه من اخر على النقصان ان يتهم بانه زاد في اوامره ما لم يكن سمعه او انه نسي والذي يأتي الحديث لعله ضبطه وكثر غلطه موجب عليه ان ينفي هذه الظنة عن نفسه ◻ وذكر الامام ابو الفتح سليم بن ايوب الرازي الفقيه ان من روى بعض الخبر مرارا ان يقل تمامه وكان ممن يتهم بانه زاد في حديثه كان ذلك عذرا له في ترك الزنان وكما انها قلت من كان هذا حاله فليس له من الاسداد ان يروي الحديث غير تاما اذا كان وقد تعين عليه اداؤه تماما لانه اذا رواه اولا ناقصا اخرج باقيه عن حيز الاحتجاج به وداريس ان لا يروية اصلا فضيعه راسا واس ان يرويه متهما فيه فيضيع ثمرته لسقوط الحجة فيه والعلم عند الله تعالى واما تقطيع المصنف من الحديث الواحد وتفريقه في الابواب فهو الى الجواز اقرب ومن المنع ابعد وقد فعله مالك والبخاري وغير واحد من ائمة الحديث ولا يحلو من كراهية والله اعلم **الثامن** ينبغي للمحدث ان لا يروي حديثا نقراه لحان او مصحف روينا عن الخطيب شمر قال اذا جاءت هذه الاحاديث عن الاصل معربة واخبرنا ابو بكر بن ابي المعالي العراوي قراءة عليه اخبرنا الامام ابو جعفر ابو عبد الله محمد بن الفضل العراوي اخبرنا ابو الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي اخبرنا الامام ابو سليمان حمد بن محمد الخطابي حدثني محمد بن معاذ اخبرنا بعض اصحابنا عن ابي داود السجستاني قال سمعت الاصمعي يقول انما اخوف ما اخاف على طالب العلم اذا لم يعرف النحو ان يدخل في جملة قول النبي صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده

من النار لانه لم يكن يلحن فمهما روت عنه ولحنت فيه كذبت عليه قلت وقد
على طالب الحديث ان يعلم من النحو واللغة ما يتخلص به من شين اللحن والتحريف ومعرة
روينا عن سعبة قال من طلب الحديث ولم يبصر العربية فمثله مثل رجل عليه برنس
ليس له راس او كما قال ○ وعن حماد بن سلمة قال مثل الذي يطلب الحديث ولا
يعرف النحو مثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها ○ واما التصحيف فسبيل السلامة
منه الاخذ من افواه اهل العلم والضبط فان من حرم ذلك وكان اخذه وتعلمه
من بطون الكتب كان من سلامته التحريف ولم يفلت من السدل والتصحيف والله اعلم

التاسع اذا وقع في رواية لحن او تحريف فقد اختلفوا فمنهم من كان يرى انه
يرويه على الخطا كما سمعه وذهب الى ذلك من التابعين محمد بن سيرين وابو معمر
عبد الله بن سخبرة وهذا غلو في مذهب اتباع اللفظ والمنع من الرواية بالمعنى
ومنهم من رأى تغييره واصلاحه وروايته على الصواب روينا ذلك عن الاوزاعي
وابن المبارك وغيرهما وهو مذهب المحصلين والعلماء من المحدثين والفقهاء في
اللحن الذي لا يحيل المعنى وامثاله لا زمر على مذهب من جوز رواية الحديث بالمعنى
وقد سبق انه قول الاكثرين واما اصلاح ذلك وتغييره في كتابه واصله
فالصواب تركه وتقريره ما وقع في الاصل على ما هو عليه مع التنبيه عليه وسائر
الصواب حاشية في الحاشية فان ذلك اجمع للمصلحة وابقى للمفسدة وقد روينا
ان بعض اصحاب الحديث رؤي في المنام وكانه قد مر من شفته او لسانه شيء
فقيل له في ذلك فقال لغطه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرته
برأي فنعوذ بالله من هذا ○ وكثيرا ما نرى ما توهمه كثير من اهل العلم خطأ وربما

غيروه صوابا اذا وجه صحيح وان خفي واستغرب لاسماء فما نعدوه خطأ
من جهة العربية وذلك لكثرة لغات العرب وتشعبها ○ وروينا عن عبد الله بن احمد
ابن حنبل قال كان ابي اذا مر بالحن او ما حش غيره واذا كان لحنا سهلا اصلحه وقال
كذا قال الشيخ ○ واخبرني بعض اساتذتنا عمن اخبره عن القاضي الحافظ عياض
بما معناه واختصاره ان الذي استمر عليه عمل اكابر الاشياخ ان ينقلوا الرواية
كما وصلت اليهم ولا يغيروها في كتبهم حتى في احرف من القرآن استمرت الرواية
فيها في الكتب على خلاف التلاوة المجمع عليها ومن غير ان يجيء ذلك في الشواذ
ومن ذلك ما وقع في الصحيحين والموطإ وغيرها للذين اهل المعرفة منهم ينبهون
على خطائها عند السماع والقراءة في حواشي الكتب مع تقريرهم ما في الاصول
على ما بلغهم ومنهم من جسر على تغيير الكتب واصلاحها منهم ابو الوليد هشام
ابن احمد الكناني الوقشي فانه لكثرة مطالعته وافتنانه وثقوب فهمه
وحدة ذهنه جسر على الاصلاح كثيرا وغلط في اشياء من ذلك وكذلك عمن سلك
سلك مسلكه والاولى سد باب التغيير والاصلاح للا لجسر على ذلك من لا
يحسن وهو اسلم مع التنبيين ويذكر ذلك عند السماع كما وقع ويذكر وجه
صوابه اما من جهة العربية او من جهة الرواية وان شاء قرأه اولا على الصواب
ثم قال وقع عند شيخنا او في روايتنا او من طريق فلان كذا وكذا وهذا اولى من
الاول لكنه لا يقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل واصلح ما يعتمد
عليه في الاصلاح ان يكون ما يصلح به الفاسد وورد في احاديث احرى فان
ذاكره امن من ان يكون متقولا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل والله اعلم

الألوكة
www.alukah.net

العاشر اذا كان الاصلاح مرجوحا او شيء قد سقط فان لم يكن في ذلك مغايرة في المعنى فالامر فيه على ما سبق وذلك كنحو ما روى عن مالك رضي الله عنه انه قيل له ارايت حديث النبي صلى الله عليه وسلم يزاد فيه الواو والالف والمعنى واحد فقال الرجوان يكون خفيفا وان كان الاصلاح مرجوحا ويشتمل على معنى مغاير لما وقع في الاصل اكد فيه الحكم بانه تذكر ما في الاصل مقرونا بالتنبيه على ما سقط للمسلم من مقرة الخطا ومن ان يقول على شيخه ما لم يقل حدث ابو نعيم الفضل بن دكين عن سفيان له بحديث قال فيه عن فطيمة قال ابو نعيم انما هو ابن خثيمة ولكنه قال الخثيمة ○

الساقط واذا كان من دون موضع اللاحق معلوما انه قد اتى به وانما اسقطه من بعد فيه وجه اخر وهو ان يلحق الساقط في موضعه من الكتاب مع كلمة يعني كما فعل الخطيب الحافظ اذ روى عن ابي عمر بن مهدي عن العباس الحاملي باسناده عن عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن يعني عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدني الي راسه فارجله قال الخطيب كان في اصل ابن مهدي عن عمرة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدني الي راسه فالحقنا فيه ذكر عائشة اذ لم يكن منه بد وعلمنا ان الحاملي كذلك رواه وانما سقط من كتاب سفيان الى عمرة وقد اضافه يعني عن عائشة لاجل ان ابن مهدي لم يقل لنا كذلك وهكذا اذا روى عمرة واحد من سفيان سعل في مثل هذا ○ ومر ذكر باسناده عن احمد بن حنبل رضي الله عنه قال سمعت وكيعا يقول اذا استعسر في الحديث يعني قلب وهذا اذا كان يشك فيه فاما ان رواه له على الخطا فاما اذا وجد ذلك في كتابه وغلب على ظنه ان ذلك من الكتاب لا من سهوه فصحيح فاما اصلاح ذلك في كتابه وفي روايته عند تحديثه به فمما

ذكر ابو داود انه قال لاحمد بن حنبل وجدت في كتابي حجاج عن ابن جريج عن ابي الزبير يجوز لي ان اصلحه ابن جريج فقال ارجو ان يكون هذا الا باس به وهذا من قبيل ما اداه درس من كتابه بعض الاسناد او المتن فانه يجوز له استدراكه من كتاب عن اداه اعرف صحته وسكنت نفسه الى ان ذلك هو الساقط من كتابه وان كان في الحديث من لا يستجيز ذلك وممن فعل ذلك نعيم بن حماد فيما روى عن يحيى بن معين عنه قال الخطيب الحافظ ولو تبين ذلك في حال الرواية كان اولى وهكذا الحكم في استثبات الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره او من حفظه وذلك مروي عن غير واحد من اهل الحديث منهم عاصم وابو عوانة واحمد بن حنبل وكان بعضهم ستر ما تثبته فيه عن فيسوق حدثنا فلان وثبتني شعبة عن فلان فيما روى عن يزيد بن هرون انه قال ابو عاصم وتبعه شعبة عن عبد الله بن سرجس وهكذا الامر فيما اداه وجد في اصل كتابه كلمة من غريب العربية او غيرها غير متقنة واشكلت عليه مما ان يسئل عنها اهل العلم بها ويرويها على ما اخبروه به روى مثل ذلك عن اسحق بن راهويه واحمد ابن حنبل وغيرهما رضي الله عنهم والله اعلم **الحادي عشر** اذا كان الحديث عند الراوي عن اثنين او اكثر وبين روايتيهما تفاوت في اللفظ والمعنى واحد كان له ان يجمع بينهما في الاسناد ثم يسوق الحديث على لفظ احدهما غالبا ويقول اثنا فلان وفلان واللفظ لفلان او وهذا لفظ فلان قال او قالا انا فلان او ما اشبه ذلك من العبارات ولمسلم صاحب الصحيح مع هذا في ذلك عبارة اخرى حسنة مثل قوله ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشج كلاهما عن ابي خالد قال ابو بكر ثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش وساق الحديث فاعاده ثلاثيا

الألوكة
www.alukah.net

ذكر احدهما خاصة اشعارا بان اللفظ المذكور له ○ واما اذا لم يخص لفظ احدهما بالذكر بل احدهما من لفظ هذا ومن لفظ ذاك وقال اخ فلان وفلان وقارنا في اللفظ قالا اخ فلان فهذا عند من منع على مذهب من جوز الرواية بالمعنى ○ وقول ابي داود صاحب السنن نا مسدد وابو توبة المعنى والا نا ابو الاحوص مع اشياء لهذا في كتابه محمل ان يكون من قبيل الاول فيكون اللفظ لمسدد وواقفه ابو توبة في المعنى ويحمل ان يكون من قبيل الثاني فلا يكون هذا ورد لفظ احدهما خاصة بل رواه بالمعنى عن كليهما وهذا الاحتمال يقرب في قوله نا مسلم بن ابرهيم وموسى بن اسمعيل المعنى واحد قالا نا ابان ○ واما اذا جمع بين صاحبي رواية هذا فالمعنى واحد في المعنى ولبس ما اورده لفظ كل واحد منهم وسكت عن البيان لذلك عد مما عيب به البخاري او عنه ولا باس به على مقتضى مذهب من جوز الرواية بالمعنى واذا سمع كتابا مصنفا من صاحبه ثم قابل نسخته باصل بعضهم دون بعض واراد ان يذكر جميعهم في الاسناد ويقول واللفظ لفلان كما سبق فهذا الحتمل ان يجوز كالاول لان ما اورد قد سمعه منه ممن ذكر انه بلفظه ويحتمل ان لا يجوز لانه لا علم عنده بكيفية رواية الاخر حتى يخبر عنها بخلاف ما سبق فانه اطلع على رواية غيره من نسب اللفظ اليه وعلى موافقتهما من حيث المعنى فاخبر بذلك والله اعلم

الثاني عشر ليس له ان يزيد في نسب من فوق شيخه من رجال الاسناد على ما ذكره شيخه مدرجا عليه من غير فصل مما يدل على ان له فصل جاز له ان يقول هو ابن فلان الفلاني او يعني ابن فلان ونحو ذلك وذكر الحافظ الامام ابو بكر البرقاني رحمه الله في كتاب اللفظ له باسناده عن علي ابن المديني قال اذا حدث

الرجل فقال حدثنا فلان ولم ينسبه فاجبت ان نسبه فقل له فلان بن فلان فلانه واما اذا كان شيخه قد ذكر نسب شيخه او صفته في اول الكتاب او جزء عند اول حديث منه واقتصر فيما بعد من الاحاديث على ذكر اسم الشيخ او بعض نسبه مثاله ان ابا روى جزءا عن الفراوي واقول في اوله اخ ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوي قال اخ فلان واقول في باقي احاديثه اخ منصور اخ منصور فهل لمحدث لمن سمع ذلك الجزء منى ان يروي عني الاحاديث التي بعد الحديث الاول مفرقه ويقول في كل واحد منها اخبرنا فلان قال اخبرنا ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوي قال اخبرنا فلان وان لم اذكر له ذلك في كل واحد منها اعتمادا على ذكري له اولا فهذا قد حكى الحطيب الحافظ عن اكثر اهل العلم انهم اجازوه وعن بعضهم ان الاولى ان يقول يعني ابن فلان وروى باسناده عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه كان اذا حدث اسم الرجل غير منسوب قال يعني ابن فلان وروى عن البرقاني باسناده عن علي ابن المديني ما قدمنا ذكره عنه ثم ذكر انه هكذا راى ابا بكر احمد بن علي الاصبهاني نزيل نيسابور يفعل وكان احد الحفاظ المجودين ومن اهل الورع والدين وانه سأله عن احاديث لبعض رواتها له قال فيها اخ ابو عمرو بن حمدان ان ابا يعلى احمد بن علي بن المثنى الموصلي اخبرهم واخبرنا ابو بكر بن المقرى ان اسحق بن احمد بن نافع حدثهم واخبرنا ابو احمد الحافظ ان ابا يوسف محمد بن سفيان الصفار اخبرهم فذكر له انها احاديث سمعها قراءة على شيوخه في جملة نسخ سموا الذين حدثوهم بها في اولها واصروا في بقيتها على ذكر اسمائهم واولكان غيره يقول في مثل هذا اخبرنا فلان واخبرنا فلان هو ابن فلان ثم يسوق نسبه الى منتهاه قال وهذا الذي استحبه لان قوما من الرواة

والله اعلم

كانوا يقولون فيما اخبر لهم اخبرنا فلان ان فلانا حدثهم قلت جميع هذه الوجوه
جايز واولاها ان يقول هو ان فلان او يعني ابن فلان ثم ان يقول ان فلان بن فلان ان ثم ان يذكر
المذكور في اول الخبر بعينه من غير فصل والله اعلم **الثالث عشر** حرف العاد
لحذاق قال ونحوه فيما بين رجال الاسناد خطا ولا بد من ذكره حالة القراءة لفظا
عنه ومما قد يغفل عن ذلك ما اذا كان في اثناء الاسناد قرئ على فلان اخبرك فلان
فسمع للقاري ان يتوافيه فيقال له اخبرك فلان ووقع في بعض ذلك قرئ على فلان ثنا
فلان بعد اذكر فيه قال فيقال قرئ على فلان ثنا فلان وقد جاء هذا مصرحا به
خطا هكذا في بعض مارويناه واذا تدبرت كلمه قال الخطابي في قوله في كتاب البخاري ثنا صالح
ابن حيان قال قال عامر الشعبي حذفوا احداهما في الخط وعلى القاري ان يلفظ بهما
جميعا والله اعلم **الرابع عشر** النسخ المشهورة المشتملة على احاديث
باسناد واحد كنسخة همام بن منبه عن ابي هريرة رواية عبد الرزاق عن معمر عنه
ونحوها من النسخ والاجزاء منهم من يحدد ذكر الاسناد في اول كل حديث منها
ويوجد هذا في كثير من النسخ القديمة وذلك احوط ومنهم من يكتفي بذكر الاسناد في
اولها عند اول حديث منها او في اول كل مجلس من مجالس سماعها ويدرج الباقي
عليه ويقول في كل حديث بعده وبالاسناد او وبه وذلك هو الاغلب الاكثر
واذا اراد من كان سمع منه على هذا الوجه تفريق تلك الاحاديث ورواية كل حديث
منها بالاسناد المذكور في اولها جاز له ذلك عند الاكثرين منهم وكيع بن الجراح
ويحيى بن معين وابو بكر الاسماعيلي وهذا لان الجميع معطوف على الاول فالاسناد
المذكور اولا في حكم المذكور في كل حديث وهو مما يتسامح فيه المحدثون

ابواب باسناده المذكور في اوله ومن المحدثين من ابى اوراد شيء من تلك الاحاديث
المدرجة بالاسناد المذكور اولا وراه دلسا وسأل بعض اهل الحديث الاستاذ ابا اسحق الاسفرايني الفقيه الاصولي عن ذلك فعده الا يجور وعلى هذا من كان سماعه
هذا الوجه فطريقه ان يسوق وحكى ذلك كما جرى كما فعله مسلم في صحيحه في صحيفه
همام بن منبه لحو قوله ثنا محمد بن رافع قال ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه
قال هذا ما حدثنا ابو هريرة وذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان احدى مقعدا احدكم في الجنة ان يقول له ثم ثم الحديث وهكذا فعل كثير من
المؤلفين والله اعلم **الخامس عشر** اذا اورد ذكر المتن على الاسناد او ذكر
المتن وبعض الاسناد ثم ذكر الاسناد عقيبه على الاتصال مثل ان يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او يقول روى عمرو بن دينار عن جابر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كذا وكذا ثم يقول انا به فلان قال انا فلان وسوق الاسناد حتى يتصل بما
قدمه فهذا ملحق بما اورد من الاسناد في كونه يصير به مسندا الحديث لا مرسلا
له ملوارد من سمعه منه هكذا ان يعيد الاسناد ويوخر المتن ويلفقه لذلك فقد ورد
عن بعض من تقدم من المحدثين انه جوز ذلك قلت ينبغي ان يكون فيه خلاف
نحو الخلاف في بعد ترجمة بعض من الحديث على بعض وقد حكى الخطيب المنع من ذلك على القول
بان الرواية على المعنى لا تجوز والجواز على القول بان الرواية على المعنى تجوز ولا فرق
بينهما في ذلك والله اعلم واما ما يفعله بعضهم من اعادة ذكر الاسناد في اخر
الكتاب او الجزء بعد ذكره اولا فهذا لا رفع الخلاف الذي يعيد ذكره في اوراد كل
حديث بذلك الاسناد عند روايتها لكونه لا تتبع متصلا بكل واحد منها او بعضه

سيدنا كذا واحتاطا وسمع اجازة بالغة من اعلا انواع الاجازات والله اعلم

السادس عشر اذا روى المحدث الحديث باسناد سماعه باسناد اخر وقال عند انتهائه مثله فاراد الراوي عنه ان يسير على الاسناد الثاني ويسوق لفظ الحديث المذكور عقب الاسناد الاول فالاظهر المنع من ذلك ○ وروينا عن ابي بكر الخطيب الحافظ رحمه الله قال ان شعبة لا يجيز ذلك وقال بعض اهل العلم يجوز ذلك اذا عرف ان المحدث ضابط متحفظ يذهب الى يسير الالفاظ وعد الحروف فان لم يعرف ذلك منه لم يجز ذلك وكان غير واحد من اهل العلم اذا روى مثل هذا يورد الاسناد ويقول مثل حديث قبله مسندا كذا وكذا ثم يسوقه وكذلك اذا كان الحديث قد قال لحوه هذا الذي اخبرنا ابو احمد عبد الوهاب ابن ابي منصور علي بن علي العدادي شيخ الشيوخ بها قرأتي عليه بها ان والدك رحمه الله ان ابو محمد عبد الله بن محمد الصريفيني ان ابو القاسم بن حبابة ثنا ابو القاسم عبد الله بن محمد البغوي ثنا عمرو بن محمد الناقد ثنا وكيع قال قال شعبة فلان عن فلان مثله لا يجزي قال وكيع وقال سفيان الثوري يجزي وانما اذا قال لحوه فهو في ذلك عند بعضهم كما اذا قال مثله ○ ثبتنا باسناد عن وكيع قال قال سفيان اذا قال لحوه فهو حديث وقال شعبة لحوه شك ○ وعن يحيى بن معين انه اجاز ما قدمنا ذكره في قوله مثله ولم يجزه في قوله لحوه قال الخطيب وهذا القول على مذهب من لم يجز الرواية على المعنى فاما على مذهب من اجازها فلا فرق بين مثله ولحوه قلت هذا تعليق بما رويناه عن مسعود بن علي السجزي انه سمع الحاكم ابا عبد الله الحافظ يقول ان مما يلزم المحدث ان يسمى الضبط

والاتقان ان يعرف بين ان يقول مثله او نحوه ولا يحل له ان يقول مثله الا بعد ان يعلم انهما على لفظ واحد ويحل ان يقول لحوه اذا كان على مثل معانيه والله اعلم ○

السابع عشر اذا ذكر الشيخ اسناد الحديث ولم يذكر من متنه الا طرفا ثم قال والحديث او قال وذكر الحديث بطوله فاراد الراوي عنه ان يروي عنه الحديث بتمامه وبطوله فهذا اولى بالمنع مما سبق ذكره في قوله مثله او لحوه فطريقه ان يبين ذلك بان ينص على ما ذكره الشيخ على وجهه ويقول قال او ذكر الحديث بطوله ثم يقول والحديث بطوله هو كذا وكذا ويسوقه الى اخره ○ وسأل بعض اهل الحديث ابا اسحق ابراهيم بن محمد الشافعي المقدم في الفقه والاصول عن ذلك فقال لا يجوز لمن سمع على هذا الوصف ان يروي الحديث بما فيه من الالفاظ على التفصيل ○ وسأل ابو بكر البرقاني الحافظ الفقيه ابا بكر الاسمعيلي الحافظ الفقيه عمن قرأ اسناد حديث على الشيخ ثم قال وذكر الحديث هل يجوز ان يحدث بجميع الحديث فقال اذا عرف المحدث والقارئ ذلك الحديث فارجو ان يجوز ذلك والبيان اولى ان يقول كما كان ○ قلت اذا جوزنا ذلك فالمنصوص فيه انه يطرق الاجازة فيما لم يذكره الشيخ لكنها اجازة اكيدة مؤتة من جهات عديدة فجاز لهذا مع كون اوله سماعا ادراج الباقي عليه من غير افراد له بلفظ الاجازة والله اعلم ○

الثامن عشر الظاهر انه لا يجوز تفسير كلام النبي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ابداله بالعكس وان جازت الرواية بالمعنى وان شرط ذلك ان لا يختلف المعنى والمعنى في هذا مختلف ○ وثبت عن عبد الله بن احمد بن حنبل انه رأى اباه اذا كان في الكتاب النبي ﷺ وقال المحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب وكتب

الألوكة
www.alukah.net

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ وقال الخطيب ابو بكر هذا غير لازم وانما استحب
احمد اتباع الحديث في لفظه والامر فيه الترخيص في ذلك نبه ذكر باسناده عن صالح
ابن احمد بن حنبل قال قلت لابي يكون في الحديث قال رسول الله فجعل الانسان قال النبي
صلى الله عليه وسلم قال ايهما لا يكون به باس ٥ وذكر الخطيب باسناده عن حماد بن سلمة
انه كان يحدث وبين يديه عفان وبهز فجعلا يغيران النبي صلى الله عليه وسلم من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لهما حماد انما انتما فلا تفقهان ابدا ٥ والله اعلم **النوع التاسع**
عشر اذا كان سماعه على صفة فيها بعض الوهن بعلة ان يذكرها في حاله الرواية
وان في اعفائها نوعا من التدليس وفيما مضى لنا امثلة لذلك ومن امثلته ما اذا حدث
المحدث من حفظه في حاله المذاكرة وقلت به فلان مذاكرة او حدثنا في المذاكرة فقد كان
غير واحد من متقدمي العلماء يفعل ذلك وكان سماعه من حفاظهم يتعون من ان
يحمل عنهم في المذاكرة شيء منهم عبد الرحمن بن مهدي وابو زرعة الرازي ورويناه
عن ابن المبارك وغيره وذلك لما قد يقع فيها من المسامحة مع ان الحفظ خوان وكذلك
ولذلك امتنع سماعه من اعلام الحفاظ من رواياته ما لحظوه الامر كبهم منهم احمد بن
حنبل رضي الله عنهم اجمعين **العشرون** اذا كان الحديث عن رجلين احدهما
مجروح مثل ان يكون عن ثابت البناني وابان بن ابي عياش عن انس ولا يستحسن اسقاط
المجروح من الاسناد والاقتصار على ذكر الثقة خوفا من ان يكون فيه عن المجروح
شيء لم يذكره الثقة قال الخوارزمي ذلك احمد بن حنبل ثم الخطيب ابو بكر وكذا مسلم بن
الحجاج في صحيحه اذا اسقط المجروح من الاسناد وذكر الثقة ثم يقول او اخر كناية
عن المجروح قال وهذا القول لا فائدة فيه قلت وهكذا ينبغي اذا كان الحديث

عن رجلين يقتضي ان لا يسقط احدهما منه لطرق مثل الاحتمال المذكور اليه وان كان
محذور الاسقاط فيه اقل ثم لا يمتنع ذلك في الصورتين امتناع تحريم لان الظاهر انها
الراوي يترجح وما ذكر من الاحتمال بادر بعيد فانه من الادراج الذي لا يجوز تعمده كما
سبق في نوع المدرج والله اعلم **الحادي والعشرون** اذا سمع بعض حديث
من شيخ وبعضه من شيخ اخر فحدث منه وثم بعين وعن الحديث حملة الهما مبينا
ان عن احدهما بعضه وعن الاخر بعضه وذلك جائز كما فعل الزهري في حديث الافك
حيث رواه عن عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبد الله بن عبد الله بن
عتبة عن عائشة وقال وكلهم حدثني طائفة من حديثها والوا قالت الحديث ٥
ثم انه ما من شيء من ذلك الحديث الا وهو في الحكم كانه رواه عن احد الرجلين على
الابهام حتى اذا كان احدهما مجروحا لم يجز الاحتجاج بشيء من ذلك الحديث وغير
جائز لاحد بعد اختلاط ذلك ان يسقط ذكر احد الراويين ويروي الحديث عن الاخر
وحده بل يجب ذكرهما جميعا مقرونا بالايضاح بان بعضه عن احدهما وبعضه
عن الاخر والله اعلم ٥

النوع السابع والعشرون من معرفة آداب المحدث

وقد مضى شرف منها انتهى الانواع الى قيله ٥ علم الحديث علم شريف
ينتاسب مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم وسنا قرمساوي الاخلاق ومشائن
الشيم وهو من علوم الاخرة لا من علوم الدنيا فمن اراد التصدي لاسماع الحديث
اولا فان شيء من علومه ولتقدم بصحيح النية واخلاصها ولتطهر قلبه من
الاغراض الدنيوية وادناسها ولتحذر بليته حب الرياسة ورعونتها ٥

الألوكة
www.alukah.net

وقد اختلف في السن الذي اذا بلغه استحب له التصدي لاسماع الحديث والاشتغال
لروايته ونشره في اي سن كان ○ وروينا عن القاضي الفاضل ابي محمد بن خلاد رحمه
الله قال الذي يصح عندي من طريق الاثر والنظر في الحد الذي اذا بلغه الناقل حسن به
ان الحدث هو ان يستوفي الخمسين لانها اسنها الكهولة وفيها مجتمع الاشد وكمال
سحيم بن وثيل أخو خمسين مجتمع اشدي وفحنني مداورة الشؤول
قال وليس ينكر ان الحدث عند استيفاء الاربعين لانها حد الاستواء وسمي
الكمال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربعين وفي الاربعين تتناهى
عزيمة الانسان وقوته وتتوفر عقله ويجود رأيه وانكر القاضي عياض ذلك
على ابن خلاد وقال لم من السلف المتقدمين ومن بعدهم من المحدثين من لم يتنه الى
هذا السن ومات قبله وقد نشر من الحديث والعلم ما الحق هذا عمر بن عبد العزيز
توفي ولم يكمل الاربعين وسعد بن جبير لم يبلغ الخمسين وكذلك ابراهيم النخعي
وهذا مالك بن انس جلس للناس ابن ثنتين وعشرين وقيل ابن سبع عشرة والناس
متوافرون وشيوخه احياء وكذلك محمد بن ادريس الشافعي قد اخذ عنه العلم في
سن الحداثة واصحاب لذلك والله اعلم قلت ما ذكره ابن خلاد غير
مستنكر وهو محمول على ما قاله فمن تصدى للتحديث ابتداء من نفسه من غير
مراعاة في العلم معجلت له قبل السن الذي ذكره وهذا انما ينبغي له ذلك بعد استيفاء
السن المذكور وانه مظنة الاحتياج الى ما عنده واما الذين ادركهم عامر ممن
حدث قبل ذلك والظاهر ان ذلك لبراعة منهم في العلم تقدمت لهم معها
الاحتياج اليهم فحدثوا قبل ذلك او لانهم سئلوا ذلك اما بصريح السؤال

واما بقرينة الحال ○ واما السن الذي اذا بلغه المحدث ابيح له الامساك عن التحديث
فهو السن الذي اذا بلغه خشي عليه فيه من الهرم والخرف ولحاق علته فيه
ان يخلط ويروي ما ليس من حديثه والناس في بلوغ هذه السن سواء ويون بحسب
اختلاف احوالهم وهكذا اداعمي وخاف ان يدخل عليه ما ليس من حديثه فليمسك
عن الرواية وقال ابن خلاد اعجب الي ان يمسك في الثمانين لانه حد الهرم فان
كان عقله ثابتا ورايه مجتمعا يعرف حديثه ويقوم به وتحرى ان الحدث احتسابا
رجون له خيرا ○ ووجه ما قاله ان من بلغ الثمانين ضعف حاله في الغالب
وخيف عليه الاختلال والاختلال ان لا نفطن له الا بعد ان يخلط ما النقل لغير
واحد من الثقات منهم عبد الرزاق وسعد بن ابي عروبة وقد حدث حلق
بعد محاذاة هذا السن مساعدهم اليوفق وصحبتهم السلامة منهم انس بن
مالك وسهل بن سعد وعبد الله بن ابي اوفى من الصحابة ومالك والليث وابن عيينة
وعلي بن الجعد في عدد جم من المتقدمين والمتاخرين وفيهم غير واحد ثوا
بعد استيفاء مائة سنة منهم الحسن بن عرفة وابو القسم البغوي وابو اسحق
الهجيمي والقاضي ابو الطيب الطبري رضي الله عنهم اجمعين ثم انه لا ينبغي
للمحدث ان يحدث لحضر من هو اولى منه بذلك كابن هرم والسعي اذا اجتمعا
لم يكلم ابن هرم شيئا ○ وزاد بعضهم فكره الرواية ببلد فيه من المحدثين من
هو اولى منه باسنده او لغير ذلك روينا عن يحيى بن معين قال اذا حدثت ببلد
فيه مثل الي مشهر فيجب للحيتي ان يحلق ○ وعنه انه ان الذي يحدث
ببلده وفيها من هو اولى بالحديث منه احمق ○ وينبغي للمحدث اذا التمس منه

معنى قال بعد الرواية عن عمر وعلي فكان بلغني فيه فصعد احمد حتى حدثه ناجزه واسماعا

ما تعلمه عند غيره في بلده او غيره باسناد اعلا من اسناده او ارجح من وجه
اخر ان تعلم الطالب به وترسله الله فان الدين النصيحة ○ ولا يسمع من احد
احد لكونه غير صحيح النية فيه فانه يرجى له حصول النية من بعد روينا عن
معمر قال كان يقال ان الرجل ليطلب العلم لغير الله فيابى عليه العلم حتى يكون لله
عز وجل ولكن حريصا على نشره مبتغيا جزيل اجره وقد كان في السلف رضي الله عنهم
من يبالغ الناس على حديثه منهم عروة بن الزبير رضي الله عنهما والله اعلم ○
ولنقتد بما قاله رضي الله عنه فيما اخبرناه ابو القسم الفراوي بسنده الى
ابو المعالي العارسي انا ابو بكر السمعاني الحافظ انا ابو عبد الله الحافظ اخبرني
اسمعيل بن محمد بن ابي الفضل بن محمد الشعراني بمكة حدثنا اسمعيل بن ابي
اويس قال كان مالك بن انس اذا اراد ان يحدث توضا وجلس على صدر فراشه
وسرح لحيته وجلس في جلوسه بوقار وهيبة وحدث فقيل له في ذلك فقال
احب ان اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احدث الا على طهارة
متمكنا وكان يكره ان يحدث في الطريق او وهو قائم او يستعجل وقال احب ان
يفهم ما احدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ○ وروي ايضا عنه
انه كان يغتسل لذلك ويتبخر ويتطيب وان رفع احد صوته في مجلسه زبره
وقال قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ومن رفع
صوته عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانما رفع صوته فوق
صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم وروينا او بلغنا عن محمد بن احمد بن عبد الله
الفقيه انه قال العادي لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام لاحد

فانه تكتب عليه خطيئة ويستحب له مع اهل مجلسه ما ورد عن حدث بن
ابي بابت انه قال ان من السنة اذا حدث الرجل القوم ان يقبل عليهم جميعا
ولا يسترد الحديث سردا يمنع السامع من ادراك بعضه ○ ولغير مجلسه
ولختمه بذكر ودعاء يليق بالحال ومن ابلغ ما يستحب به ان يقول الحمد لله
رب العالمين اكمل الحمد على كل حال والصلاة والسلام الاتمان على سيد
المرسلين كلما ذكره الذاكرون وكلما غفل عن ذكره الغافلون اللهم صل
عليه وعلى اله وسائر النبيين وال كل وسائر الصالحين بهاته ما ينبغي ان
يسأله السائلون ○ ويستحب للمحدث العارف عقد مجلس لاملاء الحديث
فانه من اعلا مراتب الراوين والسماع فيه من احسن وجوه التحمل واقواها
ولتحد مستملي ابلغ عنه اذ الكمر الجمع فذلك دأب اكابر المحدثين المصدرين
لمثل ذلك وممن روى عنه ذلك مالك وسعبة ووكيع وابو عاصم ويزيد بن
هرون في عدد كبير من الاعلام الشاهير ولكن مستملية محتملا متيقظا
كيلا يسمع في مثل ما روينا ان يزيد بن هرون سئل عن حديث فقال به به عده فصاح
به مستمليه يا ابا خالد عده بن من قال له عده بن فقدرك ○ وليشتمل
على موضع مرتفع من كرسي او نحوه فان لم يجد استملى واما وعليه ان يتبع لفظ
المحدث فيوديه على وجهه من غير خلاف ولا زيادة في استملا المستملي
توصل من سمع لفظ المملي على بعد منه الى فهمه وتحققه باملاء المستملي
واما من لم يسمع الا لفظ المستملي فليس يستفيد بذلك جواز روايته لذلك
عن المملي مطلقا من غير سان للحال فيه وفي هذا كلام قد تقدم في النوع الرابع

والعسر ويستحب افتتاح المجلس بقراءة شيء من القرآن العظيم فاذا فرغ
استنصت المستملي اهل المجلس ان كان فيه لغط ثم يبسمل ويحمد الله تبارك
وتعالى ويصلي على رسوله صلى الله عليه وسلم ويتحرى الابلغ في ذلك ثم يقبل على
المحدث ويقول من ذكرت او ما ذكرت رحمك الله او غفر الله لك او نحو ذلك وكلما
انتهى الى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه وذكر الخطيب انه يرفع صوته
بذلك واذا انتهى الى ذكر الصحابي قال رضي الله عنه ويحسن بالمحدث الثناء على شيخه
في حالة الرواية عنه بما هو اهله فقد فعل ذلك عمر واحد من السلف والعلماء
كما روي عن عطاء بن ابي رباح انه كان اذا حدث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
حدثني البحر ○ وعن وكيع انه قال حدثنا سفيان امير المؤمنين في الحديث واهم
من ذلك الدعاء له عند ذكره فلا يغفل عنه ○ ولا باس بذكر من يروي عنه بما
يعرف به من لقب كعندر لقب محمد بن جعفر صاحب شعبة ولو بان لقب محمد بن
سلم المضيعي او نسبه الى امر عرف بها كابن منية الصحابي وهو ابن اميه وامنية
امه وقد جدته ام ابيه ○ او وصف لصفة تقع في جسده عرف بها كسلم من
الاعمش وعاصم الاحول الا ما يكرهه من ذلك كما في اسمعيل بن ابرهيم المعروف
بابن علية وهي امه وقد امر امه ○ روينا عن يحيى بن معين انه كان يقول حدثنا
اسمعيل بن علية فنهاه احمد بن حنبل وقال قال اسمعيل بن ابرهيم فانه بلغني انه
كان يكره ان ينسب الى امه فقال قد قلنا منك يا معلم الخير ○ ولا باس
للمملي ان يجمع في املائه بين الروايه عن جماعه من شيوخه مقدما للاعلى
اسنادا او الاولى من وجه اخر ويملي عن كل شيخ منهم حديثا او احاديث

ما علا سنده وقصر متنه فانه احسن واليق وينتقي ما يمليه ويتحرى المستفاد
منه وينبه على ما فيه من فائده وغلو وفضله ويجتنب ما لا يحتمله عقول الحاضرين
وما يخشى فيه من دخول الوهم عليهم في فهمه وكان من عاده غير واحد من المذكورين
ختم الاملاء بشيء من الحكايات والنوادر والانشاد ان باسانيدها وذلك
حسن ○ واذا قصر المحدث عن تحرير ما يمليه واستعان ببعض حفاظ وقته فخرج له
فلا باس بذلك قال الخطيب كان جماعه من شيوخنا يفعلون ذلك ○ واذا
تجزأ الاملاء فلا غنى عن مقابلته واتقانه واصلاح ما فسد منه برفع القلم
وطغيانه هذه عيون من اداب المحدث اجتزأنا بها معرضين عن التطويل
بما ليس من نمطها او هو ظاهر للسر من مثبتيهما انتهى والله الموفق وهو اعلم

النوع الثامن والعشرون من معرفة ادب طالب الحديث

وقد اندرج طرف منه في ضمن ما تقدم ○ واول ما عليه التحقق
الاخلاص والحذر من ان يخنه وصله الى شيء من الاغراض الدنيويه روينا عن
ابن سلمه رضي الله عنه قال ما اعلم عملا هو افضل من طلب الحديث لمن اراد الله به
وروينا نحوه عن ابن المبارك رضي الله عنه ومن اقرب الوجوه في اصلاح النيه فيه
ما روينا عن ابي عمرو واسمعيل بن نجيد انه سال ابا جعفر احمد بن حمدان وكانا
عند بن صالحين فقال له باي نيه اكتب الحديث فقال السلم تروون ان عند ذكر
الصالحين تنزل الرحمه قالا نعم قال فرسول الله صلى الله عليه وسلم راس الصالحين
ولسان الله تبارك وتعالى التيسير والتاييد والموفق والسديد ولناظر
نفسه بالاخلاق الزكيه والاداب الرضيه فقد روينا عن ابي عاصم النبيل

الألوكة
www.alukah.net

فانه يحشى على فاعل ذلك ان يحرم الاسماع وقد روينا عن الزهري انه قال اذا اطال المجلس كان للشيطان فيه نصيب ○ ومن ظفر من الطلبة بسماع شيخ فكتمه غيره ليفرد به عنهم كان جديرا بان لا ينفع به وذلك من اللوم الذي يتوفيه حملة الطلبة الوضعا ومن اول فائدة طلب الحديث الاتقان روينا عن مالك رضي الله عنه انه قال من يرد الحديث اتقان بعضهم بعضا وروينا عن اسحق بن ابرهيم راهويه انه قال لبعض من سمع منه في حماعه انسخ من كتابهم ما قدرت فقال انهم لا يمكنوني قال اذا والله لا تحفظ قدر ما اقوام منعوا هذا السماع فوالله ما افلحوا ولا انجحوا ولا ربحوا وقد رأينا نحن اقواما منعوا السماع فما افلحوا ولا انجحوا ونسأل الله العافية ولكن ممن منعه الحياء او الكبر عن كبير من الطلب وقد روينا عن مجاهد رضي الله عنه انه قال لا يعلم مستحي ولا مستكبر وروينا عن عمر بن الخطاب وابنه رضي الله عنهما انهما قالا من رق وجهه رق علمه ○ ولا بأس من ان يكتب عمن دونه ما يستفيد منه وروينا عن وكيع بن الجراح رضي الله عنه انه قال لا ينبل الرجل من اصحاب الحديث حتى يكتب عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه وليس لموفق من ضيع سماعه من وقته في الاستكثار من الشيوخ لمجرد اسم الكثرة وصيتها وليس من ذلك في حائر الرأي اذا لبث فتش واذا حدث فتش ○ وليكتب وليسمع ما سمع الله من كتاب او حزء على التمام ولا ينتخب وقد قال ابن المبارك رضي الله عنه ما انتخبت على عالم قط الا ندمت وروينا عنه انه قال لا تنتخب على عالم الا بذنب وروينا او بلغنا عن يحيى بن معين انه قال اسلم المنتخب في الحديث حين لا ينفعه الندامة فان ضاقت به الحال عن الاستيعاب واحوج الى الانتقاء والانتخاب تولى ذلك بنفسه ان كان اهلا

ما لمن طلب هذا الحديث فقد طلب اعلا امور الدين فيحب ان يكون خير الناس وفي السنن التي يستحب فيه الابتداء باسماع الحديث وكتبه اخلاصا ونسوق بيانه في اول النوع الرابع والعشرين واذا اخذ فيه فليشمر عن ساق جهده واجتهاده وسدادا السماع من اسند شيوخ مصره ومن الاولى فالاولى من حيث العلم او الشهرة او الشرف او عمر ذلك واذا فرغ من سماع العوالي والمهمات التي ببلده فليرحل الى غيره روينا عن يحيى بن معين انه قال اربعة لا تونس منهم رشدا حارس الدرب ومنادي القاضي وابن المحدث ورجل يكتب في بلده ولا يرحل في طلب الحديث ○ وروينا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قيل له ايرحل الرجل في طلب العلو فقال لا والله الا شديدا فقد كان علمه والاسود يسلغهما الحديث عن عمر رضي الله عنه ولا قتعهما حتى خرجا الى عمر فسمعا منه ○ وعن ابرهيم بن ادهم رضي الله عنه قال ان الله يدفع البلاء عن هذه الامة برحلة اصحاب الحديث ○ ولا يحملنه الحرص والشره على السآمة في السماع والتحمل والاخلال بما استرط عليه في ذلك على ما تقدم شرحه ○ وليستعمل ما يسمعه من الاحاديث الواردة بالصلاة والتسبيح وغيرهما من الاعمال الصالحة فذلك زكاة الحديث على ما روينا عن العبد الصالح تسر الحديث اذا فيرضي الله عنه ○ وروينا عنه ايضا انه قال يا اصحاب الحديث اذا وافيتموه هذا الحديث اعملوا من كل مائتي حديث بحمسة احاديث وروينا عن عمرو بن قيس الملائي رضي الله عنه قال اذا بلغك شيء من الخير فاعمل به ولو مرة تكن من اهله وروينا عن وكيع قال اذا اردت ان تحفظ الحديث فاعمل به ○ وليعظم شيخه ومن سمع منه فذلك من اجلال الحديث والعلم ولا يثقل عليه ولا يطول الحديث فيضجر

ممن اعارها ما يصلح للاستنساخ والاختيار وان كان واضرا عن ذلك استعان ببعض
الحفاظ لينتخب له وقد كان جماعة من الحفاظ متصدين للاسماع على الشيوخ والطلبة
تسمع وتكتب باسخانهم منهم ابراهيم بن أُرْمَه الاصبهاني وابو عبد الله الحسين بن
محمد المعروف بغنجار البجلي وابو الحسن الدارقطني وابو بكر الجعابي وآخرون
وكانت العلماء جارية برسم الحافظ علامة في اصل الشيخ على ما ينتخبه فكان
النعيمي ثم ابو الحسن بن علم بصاد مهملة ثم دال مهملة ثم نون وابو محمد الخلال بطاء مهملة ثم دال مهملة ثم نون وابو الفضل
العلكي بصاد مهملة ثم نون وكلهم يعلم بحبر في الحاشية اليمنى من الورقة وعلم
الدارقطني في الحاشية اليسرى بخط عريض بالحمرة وكان ابو القسم اللالكائي
الحافظ يعلم بخط صغير بالحمرة على اول اسناد الحديث ولا حجر في ذلك وكل
الخيار ثم لا ينبغي لطالب الحديث ان يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون
معرفته وفهمه فليجد ولا تتعب نفسه من غير ان يظفر بطائل ويغتبر ان
يحصل في عداد اهل الحديث بل لم يزد على ان صار من المتشبهين المنقوصين
المتحلين بما لم يعطوا فطول اسندني ابو المظفر بن الحافظ الى سعد السمعاني
رحمه الله لفظا مدينة مرو قال اسندنا والدي لفظا او قراءة عليه قال اسندنا
محمد بن ناصر السلامي بمرو من لفظه قال اسندنا الادب الفاضل فارس بن الحسين نسبه

يا طالب العلم الذي دهست به ... مدته الرواية
كن في الرواية ذا العناية بالرواية والدراية
وازو القليل وراعه فالعلم ليس له نهاية

ولعدم العناية بالصحيحين ثم بسنن ابي داود وسنن النسائي وكتاب الترمذي

ضبطا لمشكلها وفهما لخفي معانيها ولا تخذ عن كتاب السنن الكبير للبيهقي
فانا لا نعلم مثله في بابه بسيطا برما بشرحا حافلا صاحب الحديث اليه من كتب المسانيد
كمسند احمد ومن كتب الجوامع المصنفة في الاحكام المشتملة على المسانيد وغيرها
وموطأ مالك هو المعلم منها ومن كتب علل الحديث ومن اجودها كتاب العلل عن
احمد بن حنبل وكتاب العلل عن الدارقطني ومن كتب معرفة الرجال وتواريخ المحدثين
ومن افضلها تاريخ البخاري الكبير وكتاب الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ومن كتب
الضبط لمشكل الاسماء ومن اكملها كتاب الاكمال لابي نصر بن ماكولا ولكن كلما مر به
اسم مشكل او كلمة من حديث مشكلة بحث عنها واودعها قلبه فانه لحتم له بد
علم كثير في يسير ولكن تحفظه للحديث على البديهة قليلا قليلا مع الايام والليالي
فذلك اجدى بان يستمتع بمحفوظه وممن ورد ذلك عنه من حفاظ الحديث المتقدمين
شعبة وابن عيينة ومعمر وروينا عن معمر قال سمعت الزهري يقول من طلب العلم جملة
فاته جملة وانما يدرك العلم حديثا وحديثين ولكن الاتقان من شانه وقد قال
عبد الرحمن بن مهدي الحفظ الاتقان ثم ان المذاكرة بما تحفظه من اقوى اسباب
الاستمتاع به روينا عن علقمة النخعي قال تدارسوا الحديث فان حياته ذكره وعن
ابرهيم النخعي قال من سره ان يحفظ الحديث فليحدث به ولو ان يحدث به من لا يشتهيه
وليشتغل بالتخريج والتاليف والتصنيف اذا استعد لذلك وتاهل له فانه حينئذ قال
الخطيب الحافظ تثبيت الحفظ وتذكي القلب وتشحذ الطبع وتجيد البيان وتكسف
الملبس وتكسب جميل الذكر وتخلده الى آخر الدهر وقل ما تمهر في علم الحديث ويقف
على عوامضه وتستبين الخفي من فوائده الا من فعل ذلك وحدث الصوري الحافظ

الألوكة
www.alukah.net

محمد بن علي قال زارت اما محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ في المنام فقال لي يا عبد الله
خرج وصنف قيل ان الحال بينك وبينه هذا اما ترى فدخيل بيني وبين ذلك ○ وللعلما
بالحديث في تصنيفه طريقان احدهما تصنيف على الابواب وهو لخرجه على احكام
الفقه وغيرها وسوغه انواعا وجمع ما ورد في كل حكم وكل نوع في باب باب
والثانية تصنيفه على المسانيد وجمع حديث كل صحابي وحده وان اختلفت
انواعه ولمن اختار ذلك ان يرتبهم على حروف المعجم في اسمائهم وله ان يرتبهم
على القبائل فيبدأ ببني هاشم ثم بالاقرب فالاقرب نسبا من رسول الله صلى الله
عليه وسلم وله ان يرتب على سوابق الصحابة فيبدأ بالعشرة ثم باهل بدر ثم
باهل الحديبية ثم بمن اسلم وهاجر بين الحديبية وفتح مكة ويختم باصاغر الصحابة
كابي الطفيل ونظرائه ثم بالنساء وهذا احسن والاول اسهل وفي ذلك من وجوه الترتيب
غير ذلك ثم ان من اعلا المراتب في تصنيفه تصنيفه معللا بان يجمع في كل حديث
طرقه واختلاف الرواية فيه كما فعل يعقوب بن شيبة في مسنده ○ ومما يعتنون
به في التاليف جمع الشيوخ اي جمع حديث شيوخ مخصوص من كل واحد منهم
على انفراده قال عثمان بن سعيد الدارمي يقال من لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة
فهو مفلس في الحديث سفيان وشعبة ومالك وحماد بن زيد وابن عيينة هم
اصول الدين واصحاب الحديث يجمعون حديث خلق كثير غير الذين ذكرهم الدارمي
منهم ايوب السختياني والزهري والاوزاعي ○ ويجمعون ايضا التراجم وهي اسانيد
تخص ما جاء بها بالجمع والتاليف مثل ترجمة مالك عن نافع عن ابن عمر وترجمة
سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ○ وترجمة همام بن منبه عن ابيه عن

غالبه في اشياء لذلك كثير ○ ويجمعون ايضا ابوابا من ابواب الكتب المصنفة الجامعة
للاحكام فيفردونها بالتاليف فتصير كتبا مفردة كحو باب رويه الله عز وجل وباب
رفع اليدين وباب القراءة خلف الامام وغير ذلك ○ ويفردون احاديث يجمعون طرقها
في كتب مفردة نحو طرق حديث قبض العلم وحديث الغسل يوم الجمعة وغير ذلك
وكثير من انواع كما بينا هذا اذا افردوا احاديثه بالجمع والتصنيف وعليه في كل ذلك
ذلك بصحيح القصد والحذر من قصد المكاثرة ونحو بلغنا عن جعفر بن محمد الكناني
انه خرج حديثا واحدا من نحو ماية طريق فاعجبه ذلك فراى يحيى بن معين في منامه فذكر
له ذلك فقال له اخشى ان يدخل هذا تحت الهائم الكاثر ○ ثم ليحذر ان يخرج الى
الياس مما يصنفه الابعد تهذيبه وتحريره واعادة النظر فيه وتكريره ولينو ان
يجمع ما لم يسأل بعد لاجتناء ثمرته واقتناص فوائده جمعه كيلا يكون حكمه حكم
روياه عن علي ابن المديني قال اذا راى الحديث اول ما يكتب الحديث يجمع حديث الغسل
وحديث من كذب عليه متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ○ ثم ان هذا الكتاب مدخل الى هذا الشان
ينتفع به عن اصوله وفروعه شارح لمشكلاته اهله ومقاصدهم ومهماتهم التي
ينتفع المحدث بالجهل بها نقصا فاحشا فهو ان شاء الله حدير بان يقدم العناية
به ونسال الله سبحانه فضله العظيم وهو اعلم ○

النوع التاسع والعشرون معرفة الاسناد العالي والنازل

○ اهل الاسناد اولا خصيصة فاضلة من خصائص هذه الامة
وسنة بالغة من السنن المؤكدة ○ روينا من غير وجه عن عبد الله بن المبارك
رضي الله عنه انه قال الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ما شاء ○

وطلب العلو فيه سنة الصالحين لذلك استحبت الرحلة فيه على ما سبق ذكره
قال احمد بن حنبل رضي الله عنه طلب الاسناد العالي سنة عمن سلف وقد روينا
ان يحيى بن معين رضي الله عنه قال له في مرضه الذي مات فيه ما تشتهي قال بيت
خالي واسناد عالي ○ وقلت العلو بعد الاسناد من الخلل لان كل راو
من رجاله يحتمل ان يقع الخلل من جهته سهوا او عمدا ففي قلتهم قلة جهات الخلل
وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل وهذا جلي واضح ○ ثم ان العلو المطلوب في رواية
الحديث على اقسام خمسة اولها القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم
باسناد نظيف غير ضعيف وذلك من احد انواع العلو وقد روينا عن محمد بن
اسلم الطوسي الزاهد العالم رضي الله عنه انه قال قرب الاسناد قرب او قربة
الى الله عز وجل ○ وهذا كما قال لان قرب الاسناد قرب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم والقرب اليه قرب الى الله عز وجل ○ الثاني وهو الذي ذكره الحاكم
ابو عبد الله الحافظ القرب من امام من ائمة الحديث وان كثر العدد من
ذلك الامام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا وجد لك اسناد موصوف
بالعلو نظرا الى قربه من ذلك الامام وان لم يكن عاليا بالنسبة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكلام الحاكم يوهم ان القرب من رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يعد من العلو المطلوب اصلا وهذا غلط من قائله لان القرب منه
صلى الله عليه وسلم باسناد نظيف غير ضعيف اولى من ذلك ولا ينازع في
هذا من له مسكة من معرفة وكان الحاكم اراد بكلامه ذلك ايهام العلو
للاسناد يقربه من امام وان لم يكن قريبا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

والانكار على من يراعي في ذلك مجرد قرب الاسناد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وان كان اسنادا ضعيفا وهذا مثل ذلك الحديث الى هدبة ودينار والاسبخ واشباههم
والله اعلم الثالث العلو بالسبب الى رواية الصحيحين او احدهما او
غيرهما من الكتب المعروفة المعتمدة وذلك ما اشتهر اخرا من الموافقات
والابدال والمساواة والمصافحة وقد كثر اعتناء المحدثين المتاخرين بهذا
النوع وممن وجدت هذا النوع في كلامه ابو بكر الخطيب الحافظ وبعض شيوخه
وابو نصر بن ماكولا وابو عبد الله الحميدي وغيرهم من طبقتهم وممن بعدهم
اما الموافقة فهي ان يقع لك الحديث عن شيخ مسلم فيه مثلا عاليا بعدد
اقل من العدد الذي يقع لك ذلك الحديث عن ذلك الشيخ اذا رويته عن مسلم
عنه ○ واما البدل فمثل ان يقع لك مثل هذا العلو عن غير شيخ مسلم هو
مثل شيخ مسلم في ذلك الحديث وقد يرد البدل الى الموافقة فعلى ما ذكرناه
انه موافقة عالية في شيخ شيخ مسلم ○ ولو لم يكن ذلك عاليا فهو الصاعد
وبدل لكن لا يطلق عليه اسم الموافقة والبدل لعدم الالتفات اليه ○ واما
المساواة فهي في اعصارنا ان يقل العدد في اسناد ك الى شيخ مسلم وامثاله
وبينك وبين شيخه بل الى من هو ابعد من ذلك الصحابي او من قاربه وربما كان
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحيث يقع بينك وبين الصحابي مثلا من العدد
مثل ما وقع من العدد بين مسلم وبين ذلك الصحابي فيكون بذلك مساويا لمسلم
مثلا في قرب الاسناد وعدد رجاله ○ واما المصافحة فهي ان يقع هذه
المساواة التي وصفناها لشيخك لا لك بمعنى ذلك لك مصافحة او يكون

كما لقيت مسلما في ذلك الحديث وصافحته به للزمك قد لقيت شيخك المساوي لمسلم فان كانت المساواة لشيخ شيخك كانت المصافحة لشيخك فيقول كان شيخي سمع مسلما وصافحه وان كانت المساواة لشيخ شيخك فالمصافحة لشيخ شيخك فيقول فيها كان شيخ شيخي سمع مسلما وصافحه ولك ان لا تذكر لك في ذلك نسبة بل يقول كان فلانا سمعه من مسلم من غير ان يقول فيه شيخي او شيخ شيخي ۝ ثم لا يخفى على المتأمل ان في المساواة والمصافحة الواقعتين لك لا يلتقي اسنادك اسناد مسلم او فوقه الا بعيدا عن شيخ مسلم وملتقيان في الصحابي او قريبا منه فان كانت المصافحة التي تذكرها ليست لك بل لمن فوقك من رجال اسنادك امكن ان لا يكون في اسنادك من فيها في شيخ مسلم او اشباهه وذا خلت المصافحة عند الموافقة فان معنى الموافقة راجع الى المساواة ومصافحة مخصوصة وحاصلها ان بعض من بعد من رواه اسنادك العالي ساوى او صافح مسلما او البخاري لكونه سمع ممن سمع من شيخهما مع تأخر طبقته عن طبقتهما وتوجد في كثير من العوالي المخرجة لمن تكلم اولا في هذا النوع وطبقتهم المصافحات مع الموافقات والابدال المذكورة ثم اعلم ان هذا النوع من العلو علو تابع لنزول اذ لو لا نزول لك الا مام في اسنادك لم تعد انت في اسنادك وكنت قد قرأت بمرو على شيخنا المكثر ابي المظفر عبد الرحيم بن الحافظ المصنف ابي سعد السمعاني رحمهما الله في اربعين ابي البركات الانماطي حديثا ادعى فيه انه كان سمعه هو وشيخه من البخاري فقال الشيخ ابو المظفر ليس لك بعالٍ ولكنه للبخاري نازل وهذا حسن لطيف فحديث هذا النوع من العلو والله اعلم **الرابع** من انواع العلو المستفاد من بعد مروي الراوي بمثاله ما رويناه عن شيخ

العلو

اخبرني به عن واحد عن السهمي الحافظ عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ اعلا من رواتي لذلك عن شيخ اخبرني به عن واحد عن ابي بكر بن خلف عن الحاكم وان تساوى الاسنادان في العدد لعدم وفاه السهمي على وفاه ابن خلف لان السهمي مات سنة ثمان وخمسين واربع مايه ومات ابن خلف سنه سبع وثمانين واربع مايه ۝ روينا عن ابي يعلى خليل بن عبد الله الخليلي الحافظ رحمه الله قد يكون الاسناد علوا على عشرة بقدم موت راويه وان كانا متساويين في العدد ومثال ذلك من حديث نفسه مثل ما ذكرناه من ان هذا الامام في العلو المبني على تقدم الوفاه المستفاد من نسبه شيخ الى شيخ وقياس راو براو ۝ واما العلو المستفاد من مجرد بعد وفاه سماك من غير نظر الى قياسه براو اخر فقد حدث بعض اهل هذا الشان بحسن سنه وذلك ما رويناه عن ابي علي الحافظ النسائي بوري قال سمعت احمد بن عمير الدمشقي وكان من ارفاق الحديث يقول اسناد حسن سنه من موت الشيخ اسناد علو وفيما نروي عن ابي عبد الله بن منده الحافظ قال اذا مر على الاسناد ثلثون سنه فهو عال ۝ وهذا اوسع من الاول والله اعلم **الخامس** العلو المستفاد من تقدم السماع ۝ انبأونا عن محمد بن ناصر الحافظ عن محمد بن طاهر الحافظ قال من العلو بعد السماع قلت ولعل من هذا مدخل في النوع المذكور قبله وفيه ما لا مدخل في ذلك بل يمتاز عنه مثل ان يسمع سمحان من شيخ واحد سماع احدهما من ستين سنه مثلا وسماع الاخر من اربعين سنه فاذا ساوى السند الهما في العدد والاسناد الى الاول الذي تقدم سماعه اعلا فهذا من انواع العلو على الاستقصاء والاضلاع الشافي ولله سبحانه الحمد كله واما ما رويناه عن الحافظ ابي طاهر السلفي رحمه الله

قال

ما لا شيخ من عمير من اهل زمانه ابن عمير من عبد الرحمن الدمشقي ۝ واعلم

يروي

الألوكة
www.alukah.net

من قوله في اسناد له بل علو الحديث من اولى الحفظ والاتقان وصحة الاسناد
وما رويناه عن الوزير نظام الملك من قوله عندي ان الحديث العالي ما صح عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان بلغت رواته مائة ونحوه ليس من قبيل العلو المتعارف
اطلاقه بين اهل الحديث وانما هو علو من حيث المعنى فحسب والله اعلم

فصل

واما النزول فهو ضد العلو وما من قسم من اقسام العلو الخمسة الا وضده
قسم من اقسام النزول فهو اذا خمسة اقسام وتفصيلها مدرك من تفصيل اقسام
العلو على ما تقدم شرحه واما قول الحاكم ابي عبد الله لعالي الاسناد نحو
العلو على ما تقدم شرحه واما قول الحاكم ابي عبد الله لعالي الاسناد نحو
العلو من عرف العلو فقد عرف ضده وليس لذلك فان للنزول مراتب لا يعرفها الا اهل
الصنعة الى اخر كلامه فهذا ليس تغييرا لكون النزول ضدا للعلو على الوجه الذي ذكرته
بل تغييرا لكونه يعرف بمعرفة العلو وذلك يلتئم مما ذكره هو في معرفة العلو فانه حصر
قصر في بيانه وتفصيله وليس له لك ما ذكرناه نحن في معرفة العلو فانه فصل تفصيلا
مفهما لمراتب النزول والعلم عند الله تبارك وتعالى ثم ان النزول مفضول مرغوب
عنه والفضيلة للعلو على ما تقدم بيانه ودليله وحكى ابن خلاد عن بعض اهل النظر
انه قال التنزل في الاسناد افضل واحتج له بما معناه انه لحب الاجتهاد
والنظر في تعديل كل راو وجرحه فكلما ازداد الاجتهاد اكثر وكان الاجر
اكثر وهذا مذهب ضعيف ضعف الحجة وقد روينا عن علي بن المديني والي عمرو
المستملي السنابوري انهما قالا النزول شؤم وهذا ونحوه مما جاء في ذم
النزول مخصوص بمن النزول اذا تعين دون العلو طريقا الى فائدة راجحة على
فائدة العلو فهو مختار غير مردود والله اعلم

النوع المؤتلف والمختلف من معرفة المشهور من الحديث

ومعنى الشهرة منفهم وهو منقسم الى صحيح كقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال
بالنيات وامثاله ○ والى غير صحيح كحديث طلب العلم فريضة على كل مسلم ○ وكما
روينا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال اربعة احاديث تدور عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الاسواق ليس لها اصل ○ من بشر في الخروج اذا بشرته بالجنة ○
ومن اخى دميا انا خصمه يوم القيمة ○ وخركم يوم صوموكم ○ وللسائل حق
وان جاء على فرس ○ وبعضهم من وجه اخر الى ما هو مشهور بين اهل الحديث وغيرهم
كقوله صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده واشباهه والى
ما هو مشهور بين اهل الحديث خاصة دون غيرهم كالذي رويناه عن محمد بن عبد الله
الانصاري عن سليمان التيمي عن ابي مجلز عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قنت شهرا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان فهذا مشهور بين اهل الحديث مخرج
في الصحيح وقد رواه عن انس غير ابي مجلز ورواه عن ابي مجلز غير التيمي ورواه عن
التيمي غير الانصاري ولا يعلم ذلك الا اهل الصنعة واما غيرهم فقد يستغربونه
من حيث ان التيمي يروي عن انس وهو هنا روى عن واحد عن انس ○ ومن المشهور
المتواتر الذي يذكره اهل الفقه واصوله واهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص
المشعر بمعناه الخاص وان كان الحافظ الخطيب قد ذكره في كلامه ما يشعر بانه
اتبع فيه غير اهل الحديث ولعل ذلك لكونه لا يشمله صناعتهم ولا يكاد يوجد
في روايا تهم وانه عبارة عن الخبر الذي يسأله من تحصل العلم بصدقه ضرورة ولا
بد في اسناده من استمرار هذا الشرط في روايته من اوله الى منتهاه ومن سئل عن

ادراز مثال لذلك ومما يروى من الحديث اعياه تطلبه وحديث انما الاعمال بالنيات
ليس من ذلك بسبيل وان نقله عدد التواتر وزياده لان ذلك طرأ عليه في وسط اسناده
ولم يوجد في اوايله على ما سوف ذكره نعم حديث من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من
النار نراه مثالا لذلك فانه نقله من الصحابه رضي الله عنهم العدد الجم وهو في الصحيحين
مروي عن جماعه منهم وذكر ابو بكر البزار الحافظ الخليل في مسنده انه رواه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو من اربعين رجلا من الصحابه وذكر بعض الحفاظ انه رواه
عنه صلى الله عليه وسلم اثنان وستون نفسا من الصحابه وفيهم العشره المشهود
لهم بالجنه قال وليس في الدنيا حديث اجتمع على روايته العشره غيره ولا يعرف
حديث يروى عن اكثر من بضعه عشر نفسا من الصحابه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا هذا الحديث الواحد قلت وبلغ بهم بعض اهل الحديث اكثر من هذا العدد
وفي بعض ذلك عددا التواتر ثم لم يزل عدد رواته في ازدياد وهلم جرا على التوالي
والاستمرار والله اعلم ○

النوع الحادي والثلثون معرفه الغريب والعزيز من الحديث

روينا عن ابي عبد الله بن منده الحافظ الاصبهاني انه قال الغريب من الحديث
كحديث الزهري وقتاده واشباههما من الائمه ممن يجمع حديثهم اذا انفرد الرجل
عنهم بالحديث يسمى غريبا فاذا روى عنهم رجلان او ثلثه واشتركوا في حديث يسمى عزيزا
فاذا روى الجماعه عنهم حديث سمي مشهورا ○ قلت الحديث الذي
يتفرد به بعض الرواه يوصف بالغرب وكذلك الحديث الذي يفرد فيه بعضهم بامر
لا يذكره فيه غيره اما في متنه واما في اسناده وليس كل ما يعد من انواع الافراد

معدودا في انواع الغريب كما في الافراد المضافه الى البلاد على ما سوف شرحه ثم
ان الغريب ينقسم الى صحيح كالافراد المخرجه في الصحيح والى غير صحيح وذلك هو
الغالب على الغرائب ○ روينا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال غير مره لا
تكتبوا هذه الاحاديث الغرائب فانها مناكير وعامتها عن الضعفاء وينقسم
الغريب ايضا من وجه اخر فمنه ما هو غريب متنا واسنادا وهو الحديث
الذي يتفرد برواته متنه راو واحد ومنه ما هو غريب اسنادا لا متنا
كالحديث الذي متنه معروف يروى عن جماعه من الصحابه اذا انفرد بعضهم
برواته عن صحابي اخر كان غريبا من ذلك الوجه مع ان متنه غير غريب ومن
ذلك غرائب الشيوخ في اسانيد المتون الصحاح وهذا الذي يقول فيه الترمذي
غريب من هذا الوجه ولا ادري هذا النوع ينعكس ولا يوجد اذا ما هو غريب متنا
وليس غريبا اسنادا الا اذا اشتهر الحديث الفرد عمن يفرد به فرواه عنه عدد
كثير وزانه يصير غريبا مشهورا او غريبا متنا وغير غريب اسنادا لكن بالنظر
الى احد طرفي الاسناد فان اسناده متصف بالغرابه في طرفه الاول متصف
بالشهره في طرفه الاخر كحديث انما الاعمال بالنيات وكسائر الغرائب التي اشتملت
عليها التصانيف المشتهره والله اعلم ○

النوع الثاني والثلثون معرفه غريب الحديث

وموضوعه عما وقع في متون الاحاديث من الالفاظ الغامضه البعيده من الفهم
لعله استعمالها ○ هذا فن مهم يتعين حمله على اهل الحديث خاصه ثم على اهل
العلم عامه والخوض فيه ليس بالهين والخايض فيه حقيق بالتحري جدير بالتوقي

الألوكة
www.alukah.net

روينا عن المعمري قال سئل احمد بن حنبل عن حروف من غريب الحديث قال سلوا اصحاب
فاني اكره ان اتكلم في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظن فسأل خطأ وبلغنا عن
التاريخي محمد بن عبد الملك قال حدثني ابو قلابة عبد الملك بن محمد قال قال الاصمعي يا اسعد
ما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بسقبه فقال انا لا افسر حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن العرب تزعم ان السقب الذكر ۝ ثم ان عمرو احد
من العلماء صنفوا في ذلك فاحسنوا ۝ وروينا عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ قال
اول من صنف الغريب في الاسلام النضر بن شميل ومنهم من خالفه فقال اول من
صنف فيه ابو عبيدة معمر بن المثنى وكلاهما صعراني وصنف بعدهما ابو عبيد
القسم بن سلام كتابه المشهور فجمع وجاد واستقصى فوقع من اهل العلم بموقع
جليل وصار قدوة في هذا الشان ثم تتبع القتبي ما فات ابا عبيد فوضع فيه كتابه
المشهور ثم تتبع ابو سليمان الخطابي ما فاتهما فوضع في ذلك كتابه المشهور
هذه الكتب الثلثة امهات الكتب المؤلفة في ذلك وورائها مجاميع تشتمل من ذلك
على زوايد وفوايد كثيرة ولا ينبغي ان يعتمد منها الا ما كان مصنفوها ائمة حفلة واقوى
ما يعتمد عليه في تفسير غريب الحديث ان يطفر به مفسرا في بعض روايات الحديث نحو
ما روي في حديث ابن صياد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له قد خبأت لك خبيئا
فما هو قال الدخ فهذا خفي معناه واعضل وفسره قوم بما لا يصح وفي معرفة علوم
الحديث للحاكم انه الدخ لمعنى الزخ الذي هو الجماع وهذا الحيط فاحش
يغيظ العالم والمومن وانما معنى الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له
قد اضمرت لك ضمرا فما هو فقال الدخ بضم الدال يعني الدخان والدخ هو الدخان

في لغة اذ في بعض روايات الحديث ما نقصه ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني
قد خبأت لك خبيئا وخبأ له يوم تاتي السماء بدخان مبين فقال ابن صياد هو الدخ
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسأ فلن تعدو قدرك ۝ وهذا ما ثبت صحيح
خرجه الترمذي وغيره فادرك ابن صياد من ذلك هذه الطمة فحسب على عادة الكهان
في اخطاف بعض الشي من الشياطين من غير وقوف على تمام البيان ولهذا قال له
اخسأ فلن تعدو قدرك اي فلا مزيد لك على قدر ادراك الكهان والله اعلم

النوع الثالث والثلثون معرفة المسلسل من الحديث

التسلسل من نعوت الاسانيد وهو عبارة عن تتابع رجال الاسناد وتواردهم
فيه واحدا بعد واحد على صفة او حالة واحدة وينقسم ذلك الى ما يكون صفة
للرواة او حالة لهم وبعض اصناف ذلك في ذلك واحوالهم اقوالا وافعالا ونحو ذلك
تقسيم الى ما لا يحصيه ونوعه الحاكم ابو عبد الله الحافظ الى بضعة انواع والذي
ذكره فيها انما هو صور وامثلة بضعية ولا حصار للذي في بضعه كما ذكرناه
ومثال ما يكون صفة للرواية والتحمل ما تسلسل بسمعت او بالنا قال سمعت
فلانا الى اخر الاسناد او بسلسل بحدثنا او اخبرنا الى اخره ومن ذلك اخبرنا
والله فلان قال اخبرنا والله فلان الى اخره ۝ ومثال ما يرجع الى صفات الرواة
واقوالهم ونحوها اسناد حديث اللهم اعني على شكرك وذكرك وحسن عبادتك
المتسلسل بقولهم اني احبك فقل وحديث التشبيك بالايدي وحديث العدو الله
في اشباه لذلك تروى بها وتروى كثيرة وخيرها ما كان فيه دلالة على اتصال السماع
وعدم التدليس ومن فضيلة التسلسل اشتماله على مزيد ضبط من الرواة

وقل ما تسلم المسلسلان من ضعف اغني في وصف التسلسل لا في اصل المتن ○
ومن المسلسل ما سقط تسلسله في وسط اسناده وذلك نقص فيه وهو كالمسلسل
باول حديث سمعته على ما هو الصحيح في ذلك والله اعلم ○

النوع الرابع واللثون معرفة ناسخ الحديث

ومنسوخه ○ هذا فن مهم مستصعب روينا عن الزهري رضي الله عنه
انه قال اعيا الفقهاء واعجزهم ان يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم من منسوخه ○ وكان للشافعي رضي الله عنه فيه يد طولى وسابقة
اولى روينا عن محمد بن مسلم بن وارة احد ائمة الحديث ان احمد بن حنبل قال
له وقد قدم من مصر كيف تركت كتب الشافعي فقال لا قال فرطت ما علمنا
المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه
حتى جالسنا الشافعي ○ وفيمن عاناه من اهل الحديث من ادخل فيه ما ليس منه
لجهله بمعنى النسخ وشرطه وهو عبارة عن رفع الشارع حكما منه متقدما
بحكم منه متاخر وهذا حد وقع لنا سالم من اعتراضات وردت على غيره
ثم ان ناسخ الحديث ومنسوخه ينقسم اقساما فما عرف بتصريح رسول الله
صلى الله عليه وسلم كحديث بريدة الذي اخرجه مسلم في صحيحه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها في اشياء لذلك
ومنها ما عرف بقول الصحابي كما رواه الترمذي وغيره عن ابي بن كعب انه
قال كان الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم نهي عنها ○ وكما اخرجه النسائي
عن جابر بن عبد الله قال كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك

الوضوء مما مست النار في اشياء لذلك ○ ومنها ما عرف بالتاريخ كحديث شداد بن
اوس وعن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاجم والمحجوم ○ وحديث
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم رتب السابع ان الثاني
ناسخ للاول من حيث انه روي في حديث شداد انه كان مع النبي صلى الله عليه
وسلم زمان الفتح فراى رجلا يحتجم في شهر رمضان فقال افطر الحاجم والمحجوم
وروي في حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم صائم
وان يقال ان الاول كان زمن الفتح في سنة ثمان والثاني في حجة الوداع في سنة
عشر ○ ومنها ما عرف بالاجماع كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة
وانه منسوخ عرف نسخه بانعقاد الاجماع على ترك العمل به والاجماع
لا ينسخ ولا يسنخ ولكن يدل على وجود ناسخ غيره والله اعلم بالصواب

النوع الخامس واللثون معرفة المصحف من اسانيد

اسانيد الاحاديث ومتونها ○ هذا فن جليل انما يتضلع به الحذاق
من الحفاظ والدارقطني منهم وله فيه تصنيف مفيد ○ وروينا عن ابي عبد الله
احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال ومن يعرى من الخطا والتصحيف مثال
التصحيف في الاسناد حديث شعبة عن العوام بن مراجم عن ابي عثمان النهدي
عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتؤدن الحقوق الى
اهلها الحديث صحف فيه يحيى بن معين فقال مراجم بالزاي والجيم فرد عليه
وانما هو ابن مرة اجم بالراء المهملة والجيم ○ ومنه ما رويناه عن احمد بن حنبل
قال حدثنا محمد بن جعفر بن شعبة عن مالك بن عمرو فطه عن عبد خير عن

الألوكة
www.alukah.net

عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت قال احمد صحف شعبة فيه وانما هو خالد بن علقمة وقد رواه زائدة بن قدامة وغيره على ما قاله احمد وبلغنا عن الدارقطني انه ابن جرير الطبري قال ومن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من بني سليم ومنهم عتبة بن النذر رواه بالباء والذال المعجمة وروى له حديثا وانما هو ابن النذر بالنون والدال غير المعجمة ○ ومثال التصحيف في المتن ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى بن عقبة اليه باسناده عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في المسجد وانما هو بالراء احتجر في المسجد حجرا او حصيرا حجرة يصلي فيها فصحفه ابن لهيعة لكونه اخذه من كتاب بغير سماع وذكر ذلك مسلم في باب التمييز له ○ وبلغنا عن الدارقطني في حديث ابي سفين عن جابر قال رمى ابي يوم الاحزاب على الخندق فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم ○ ان عندرا قال فيه أبي وانما هو ابي وهو ابن كعب ○ وفي حديث انس يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة قال فيه سعيد ذرة بالضم والتصحيف ونسب فيه الى التصحيف ○ وفي حديث ابي ذر تعين الصانع قال فيه هشام بن عروة بالضاد المعجمة وهو تصحيف والصواب ما رواه الزهري الصانع بالصاد المهملة ضد الاخرق ○ وبلغنا عن ابي زرعة الرازي ان يحيى بن سلام هو المفسر حدث عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالى سأريكم دار الفاسقين قال مصر واستعظم ابو زرعة هذا واستقبحه وذكر انه في تفسير سعيد عن قتادة مصير هم ○ وبلغنا عن الدارقطني ان محمد بن المثنى ابا موسى العنزي حدث لحديث النبي صلى الله عليه وسلم لا يأتي احدكم يوم القيمة ببقرة لها خوار

فقال فيه او شاة تنعر بالنون وانما هو تيعر بالياء المثناة من تحت وانه قال لهم يوما لحن قوم لنا اشرف لحن من عنزة قد صلى النبي صلى الله عليه وسلم الى بريدما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى عنزة يوما انه صلى الى صلبتهم وانما العنزة ما هنا حربة تنصب بين يدي الصلي ○ واطرف من هذا ما رويناه عن الحاكم ابي عبد الله عن الاصم ابي انه زعم انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى نصبت بين يديه شاة اي صحفها عنزة باسكان النون وعن الدارقطني ايضا ان ابا بكر الصولي املى في الجامع حديث ابي ايوب من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فقال فيه شيبا بالشين والياء ○ وان ابا بكر الاسمعيلي الامام كان فيما بلغهم عنه يقول في حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكهان قرا الزجاجة بالزاي وانما هو قرا الدجاجة بالدال ○ وفي حديث روي عن معوية بن ابي سفين قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يشقون الخطب تشقق الشعر ○ ذكر الدارقطني عن وكيع انه قاله مرة بالحاء المهملة وابو نعيم شاهد قرنه عليه بالخاء المعجمة المضمومة ○ ومن لحظ مصنف ابن ابي شيبة من قال في جامع المنصور في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تشقيق الخطب فقال بعض الملاحين يا قوم فكيف نعمل والحاجة ماسة ○

قلت فقد انقسم التصحيف الى قسمين احدهما في المتن والثاني في الاسناد وينقسم قسمة اخرى الى قسمين احدهما تصحيف البصر كما سبق عن ابن لهيعة وذلك هو الاكثر والثاني تصحيف السمع نحو حديث لعاصم الاحول رواه بعضهم بالعين واصل الاحدب فذكر الدارقطني انه من تصحيف السمع لا من تصحيف البصر كانه ذهب والله اعلم الى ان ذلك مما لا يستبه من حيث الكتابة وانما اخطأ فيه سمع من رواه وينقسم

قسمة ثالثة الى تصحيف اللفظ وهو الاكثر والى تصحيف المعنى دون اللفظ كمثل ما سبق عن محمد ابن المثنى في الصلاة الى عنزة وتسميته بعض ما ذكرناه تصحيفا مجاز والله اعلم وكثير من التصحيف المنقول عن الاكابر الجلة لهم فيه اعذار لم نقلها ناولوه ونسأل الله التوفيق والعصمة وهو اعلم ۝

النوع السادس والثلثون معرفة مختلف الحديث

وانما يكمل للقيام به الائمة الحاذقون من صناعي الحديث والفقه الغواصون على المعاني الدقيقة ۝ اعلم ان ما اذكره في هذا الباب ينقسم الى قسمين احدهما ان يمكن الجمع بين الحديثين ولا يتعذر ابدا بوجه ينفي تنافيهما فيعمل حينئذ المصير الى ذلك والقول بهما معا ومثاله حديث لا عدوى ولا طيرة مع حديث لا يورد ممرض على مصح وحديث فر من المجذوم وفر ارك من الاسد وجه الجمع بينهما ان هذه الامراض لا تعدي بطبعها ولكن الله سبحانه وتعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا لاعدائه مرضه ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في سائر الاسباب في الحديث الاول نفى صلى الله عليه وسلم ما كان يعتقده الجاهلي من ان ذلك يعدي بطبعه ولهذا قال فمن اعدى الاول وفي الثاني اعلم بان الله سبحانه جعل ذلك سببا لذلك وحذر من الضرر الذي يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله سبحانه وتعالى ولهذا في الحديث امثال كثيرة وكلها مختلف الحديث لان سببه في هذا المعنى ان ذكر قد احسن فيه من وجه فقد اساء في اشياء منه قصر بافهمه فيها وان لم اعثر اولى واقوى وقد روينا عن محمد بن اسحق بن خزيمة الامام انه قال لا اعرف انه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان باسنادين صحيحين متضادين ممن كان عنده

فليأتنا به لاولفنا بينهما **القسم الثاني** ان يضاد الحديث لا يمكن الجمع بينهما وذلك على ضربين احدهما ان يظهر كون احدهما ناسخا والاخر منسوخا فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ ۝ والبيان ان لا يتوارد دلالة على ان الناسخ انهما والمنسوخ انهما فيفزع حينئذ الى الترجيح ويعمل بالارجح منهما والاثبت كالترجيح بكثرة الرواة او بصفاتهم في خمسين وجها من وجوه الترجيحات والكثر ولنصلها موضع غير هذا والله سبحانه اعلم ۝

النوع السابع والثلثون معرفة المزيد في متصل الاسانيد

مثاله ما روى عن عبد الله بن المبارك قال حدثنا سفين عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثني بشر بن عبد الله قال سمعت ابا ادريس يقول سمعت والثلة بن الاسقع يقول سمعت ابا مرثد الغنوي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها ۝ فذكر سفين في هذا الاسناد زيادة ووهم وهكذا ذكر ابي ادريس اما الوهم في ذكر سفين فمن دون ابن المبارك لان جماعة ثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر بنفسه ومنهم من صرح فيه بلفظ الاخبار بينهما واما ذكر ابي ادريس فيه فابن المبارك منسوب فيه الى الوهم وذلك لان جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر فلم يذكروا ابا ادريس بين بشر وواثلة ومنهم من صرح فيه بسماع بشر من واثلة وقال ابو حاتم الرازي روى ابن المبارك وهم في هذا وكثيرا ما حدث بشر عن ابي ادريس فغلط ابن المبارك وظن ان هذا مما روى عن ابي ادريس عن واثلة وقد سمع هذا بشر من واثلة نفسه قلت قد الف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابا سماه

كتاب تمييز المزيد في متصل الاسانيد وفي كبير مما ذكره نظر لان الاسناد الخالي عن
الراوي الزايد اذا ان يلفظه عن في ذلك صيغ ان الحكم بارساله ويجعل معللا الاسناد
الذي ذكر فيه الزايد لما عرف في نوع المعلل وكما يأتي ذكره ان شاء الله تعالى في النوع
الذي يليه وان كان فيه تصريح بالسماع او بالاخبار كما في المثال الذي اورده فجايز
ان يكون قد سمع ذلك من رجل عنه ثم سمعه منه بنفسه فكون يسمع في هذا الحديث
قد سمعه من ابي ادريس عن واثلة ثم لقي واثلة سمعه منه كما جاء مثله مصرحا به
في غير هذا اللهم الا ان يوجد قرينة تدل على كونه وهما كما ذكر ابو حاتم في المثال
المذكور وايضا فالظاهر ممن وقع له مثل ذلك ان يذكر السماع عن فاذا لم يجيء عنه
ذكر ذلك حملناه على الرتبة المذكورة والله اعلم ○

النوع الثامن والثلثون معرفة المراسيل الخفي ارسالها

هذا نوع مهم عظيم الفايدة تدرك الاتساع في الرواية والجمع لطرق الاحاديث
مع المعرفة التامة والخطيب الحافظ فيه كتاب المفصل لمبهم المراسيل والمذكور
في هذا الباب منه ما عرف فيه الارسال لمعرفة عدم السماع من الراوي فيه او
عدم اللقاء كما في الحديث المروي عن العوام بن حوشب عن عبد الله بن ابي اوفى
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض وكبر ○ روي
فيه عن احمد بن حنبل انه قال العوام لم يلق ابن ابي اوفى ○ ومنه ما كان الحكم
بارساله محالا على تجويزه من وجه اخر بزيادة شخص واحد او اكثر في الموضع المدعى
فيه الارسال كالحديث الذي سنورده في النوع العاشر عن عبد الرزاق عن
الثوري عن ابي اسحق وانه حكم فيه بالانقطاع والارسال بين عبد الرزاق

والثوري لانه روي عن عبد الرزاق والحديث النعمان بن ابي شيبة الجندي عن الثوري
عن ابي اسحق وحكم ايضا فيه بالارسال بين الثوري وابي اسحق لانه روي عن الثوري
عن سرديك عن ابي اسحق وهذا ومما سيق في النوع الذي قبله سعرضان لان يعترض
بكل واحد منهما على الاخر على ما تقدمت الاشارة اليه والله اعلم ○

النوع التاسع والثلثون معرفة الصحابة رضي الله عنهم اجمعين

○ هذا علم كبير قد الف الناس فيه كتبا كثيرة ومن اجلها واكثرها فوايد كتاب الاستيعاب لابن عبد البر ولولا ما شانه به من ايراده كثيرا مما شجر
بين الصحابة وحكاياته عن الاخباريين لا المحدثين وغالب على الاخباريين الاكثار
والتخليط مما يروونه وانا اورد نكتا نافعة ان شاء الله وقد كان ينبغي لمصنفي كتب
الصحابة ان يتوجوها بمقدمة مهذبة في حد احدها اختلف اهل العلم
في ان الصحابي من هو والمعروف من طريقة اهل الحديث ان كل مسلم راى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فهو من الصحابة قال البخاري في صحيحه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم
او راه من المسلمين فهو من اصحابه ○ وبلغنا عن ابي المظفر السمعاني المروزي
انه قال اصحاب الحديث يطلقون اسم الصحابة على كل من روى عنه حديثا او كلمة
وتوسعوا حتى عدوا من راه رؤية من الصحابة وهذا الشرف منزله النبي صلى الله
عليه وسلم اعطوا كل من راه حكم الصحبة وذكر ان اسم الصحابي من حيث اللغة
والظاهر يقع على من طالت صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم وكثرت مجالسته
له على طريق التبع له والاخذ عنه قال وهذا طريق الاصوليين قلت وقد
روينا عن سعيد بن المسيب انه كان لا يعد الصحابي الا من اقام مع رسول الله صلى الله

سنة او سنتين وغزا معه غزوة او غزوتين وكان المراد بهذا ان صح عنه راجع
الى المحلى عن الاصوليين ولكن في عبارته ضيق يوجب ان لا تعد من الصحابة
جرير بن عبد الله البجلي ومن شاركه في فقد بعض ما اشترطه فهم ممن لا يعرف
خلافا في عده من الصحابة ○ وروينا عن موسى السبلاني وابن علية
خبرا قال ابنت انس بن مالك هل بقي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
احد غيرك قال بقي ناس من الاعراب قد رأوه فاما من صحبه فلا ○ اسناده
جيد حدث به مسلم لحضه الى روعه ○ ثم ان كون الواحد منهم صحابيا ما يعرف
بالتواتر وبان لا يسعه اضه القاصر عن التواتر وبان يروى عن احاد
الصحابة عن احاد الصحابة انه صحابي وبان يقوله واخبار عن نفسه بعد
ثبوت عدالته بانه صحابي والله اعلم **الثانية** للصحابة باسرهم خصيصة
وهي انه لا يسأل عن عدالة احد منهم بل ذلك امر مفروغ منه لكونهم على الاطلاق
معدلين بنصوص الكتاب والسنة واجماع من يعتد به في الاجماع من الامة
قال الله سبحانه وتعالى كنتم خير امة اخرجت للناس الاية قيل انه المفسرون
على انه وارد في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس وهذا خطاب مع الموجودين حينئذ وقال
سبحانه محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار الاية ○ وفي نصوص
السنة الشاهدة بذلك كثرة منها حديث ابي سعيد المتفق على صحته ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان
احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه ○ ثم ان

الامة اجمعت على تعديل جميع الصحابة ومن لابس الفتن منهم فكذلك باجماع العلماء
الذين يعتد بهم في الاجماع احسانا للظن بهم ونظرا الى ما تمهد لهم من المآثر
وذلك ان الله سبحانه وتعالى اتاح الاجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة والله اعلم
الثالثة اثر الصحابة حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو هريرة
روى ذلك عن سعيد بن ابي الحسن واحمد بن حنبل وذلك من الظاهر الذي لا يخفى
على حديثي ○ وهو اول صاحب حديث بلغنا عن ابي بكرة بن ابي داود السجستاني
قال رأيت ابا هريرة فقلت اني لاحبك فقال انا انا اول صاحب حديث كان في الدنيا
وعن احمد بن حنبل انصارضي الله عنه قال ستة من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم اكثروا الرواية عنه وعمروا ابو هريرة وابن عمر وعائشة وجابر بن عبد الله
وابن عباس وانس وابو هريرة اكثرهم حديثا وحمل عنه الثقات ○ ثم ان اكثر
الصحابة فتيا تروى ابن عباس بلغنا عن احمد بن حنبل قال ليس احد من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم يروى عنه في الفتوى اكثر من ابن عباس ○ وروينا
عن احمد بن حنبل ايضا انه قيل له من العباد له فقال عبد الله بن عباس وعبد الله
ابن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو قيل له فابن مسعود فقال لا
ليس عبد الله بن مسعود من العباد له ○ قال الحافظ احمد السهقي ○ فما رويناه
عنه وقرائه لحظه وهذا الان ابن مسعود تقدم موته وهو لا عائشة احق احسن
الى علمهم فاذا اجتمعوا على شيء قيل هذا قول العباد له او هذا فعلهم ○
قلت ويلحق بابن مسعود في ذلك سائر العباد له المسمين من عبد الله من
الصحابة وهم نحو مائتين وعشرين نفسا والله اعلم ○ روينا عن علي بن عبد الله

الألوكة
www.alukah.net

المدني وال لم يكن من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احد له اصحاب يعومون بقوله
بالفقه الا ملا به عبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم كان
لكل رجل منهم اصحاب يعومون بقوله ويفتون الناس ○ وروينا عن مسروق قال
وجدت علم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انتهى الى ستة عمر وعلي وابي وزيد
وابي الدرداء وعبد الله بن مسعود ثم انتهى علمهما ولا الستة الى ابني علي
وعبد الله ○ وروينا الحوه عن مطرف عن الشعبي عن مسروق لكن ذكر ابا موسى
بدل ابي الدرداء وروينا عن الشعبي قال كان العلم يوضد عن ستة من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان عمر وعبد الله وزيد تشبه علم بعضهم بعضا وكان
يقتبس بعضهم من بعض وكان علي والاشعري وابي تشبه علم بعضهم بعضا
وكان يقتبس بعضهم من بعض ○ وروينا عن ابي حفاظ احمد البيهقي ان الشافعي
ذكر الصحابة في رسالته القديمة فاثنى عليهم بما هم اهله ثم قال وهم فوقنا في كل
علم واجتهاد وورع وعقل وامر استدرك به علم واستنبط به وارآؤهم
لنا احمد واولى بنا من ارائنا عندنا لانفسنا والله اعلم **الرابعة**
روينا عن ابي زرعة الرازي انه سئل عن عدة من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
فقال من يضبط هذا شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع اربعون
الفا وشهد معه تبوك سبعون الفا ○ وروينا عن ابي زرعة ايضا انه قيل له
ليس يقال حديث النبي صلى الله عليه وسلم اربعة الا حديث قال ومن قال
ذا فقد قل الله انيابه هذا قول الزنادقة ومن احصى حديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم تبع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مائة الف واربعة عشر

الفا من الصحابة ممن روى عنه وسمع منه وفي رواية ممن رآه وسمع منه فقيل له
يا ابا زرعة هذا ولا ان كانوا وان سمعوا منه يال اهل المدينة واهل مكة ومن بينهما
والاعراب ومن شهد معه حجة الوداع كل راه وسمع منه بعرفة قلت ثم انه
اختلف في عدد طبقاتهم واصنافهم والنظر في ذلك الى السبق بالاسلام والهجرة
وشهود المشاهد الفاضلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم باباننا وامهاتنا
وانفسنا هو صلى الله عليه وسلم وجعلهم الحاكم ابو عبد الله اثني عشر طبقة
ومنهم من زاد على ذلك ولشنا بطول بتفصيل ذلك والله اعلم **الخامسة**
افضلهم على الاطلاق ابو بكر ثم عمر ثم ان جمهور السلف على تقديم عثمان على علي
وقدم اهل الكوفة من اهل السنة عليا على عثمان وبه قال منهم سفيان الثوري
او لا ثم رجع الى تقديم عثمان روى ذلك عنه وعنهم الخطابي وممن نقل عنه من اهل
الحديث تقديم علي علي عثمان محمد بن اسحق بن خزيمة وتقديم عثمان هو الذي استقر
عليه مذاهب اصحاب الحديث واهل السنة ○ واما افضل اصنافهم
صنفا فقد قال ابو منصور البغدادي المتكلم اصحابنا مجمعون على ان افضلهم الخلفاء
الاربعة ثم الستة الباقون الى تمام العشرة ثم البدريون ثم اصحاب احد ثم اهل
بيعة الرضوان بالحديبية ○ قلت وفي نص القرآن تفضيل السابقين الاولين
من المهاجرين والانصار وهم الذين صلوا الى القبلتين وقول سعيد بن المسيب
وطائفة وفي قول الشعبي هم الذين شهدوا بيعة الرضوان عن محمد بن سعد
العوفي وعطاء بن يسار انهما قالا هم اهل بدر روى ذلك عنهما ابن عبد البر
فيما وجدناه عنه والله اعلم **السادسة** اختلف السلف في اولهم

اسلاما فقيل ابو بكر الصديق ۝ روى ذلك عن ابن عباس وحسان بن ثابت وابرهيم
النخعي وعبرهم وقيل علي اول من اسلم روى ذلك عن زيد بن ارقم وابي ذر والمقداد
وغيرهم ۝ وما احاله ابو عبد الله لا اعلم خلافا من اصحاب التواريخ ان
علي بن ابي طالب اوله اسلاما واستنكر هذا من الحاكم ۝ وقيل اول من اسلم
زيد بن حارثه ۝ وذكر معمر نحو ذلك عن الزهري وقيل اول من اسلم خديجه ام
المومنين روى ذلك من وجوه عن الزهري وهو قول قتاده ومحمد بن اسحق بن يسار
وجماعه وروى ايضا عن ابن عباس وادعى الثعلبي المفسر فيما رويناه او بلغنا
عنه اتفاق العلماء على ان اول من اسلم خديجه وان اختلفوا فيمن اسلم
من اسلم بعدها ۝ والاورع ان يقال اول من اسلم من الرجال الاحرار ابو بكر ومن
الصبيان او الاحداث علي ومن النساء خديجه ومن الموالي زيد ومن العبيد بلال
والله اعلم **التاسعه** اخرهم على الاطلاق موتا ابو الطفيل عامر بن
واثله مات سنه مايه من الهجره واما بالاضافه الى النواحي فاخر من مات
منهم بالمدينه جابر بن عبد الله رواه احمد بن حنبل عن قتاده وقيل سهل بن سعد
وقيل السايب بن يزيد ۝ واخر من مات منهم بمكه عبد الله بن عمر وقيل
جابر بن عبد الله وذكر علي ان المدين ان ابا الطفيل بمكه مات فهو اذا الاخر
بها واخر من مات منهم بالبصره انس بن مالك قال ابو عمر بن عبد البر ما اعلم
احدا مات بعده ممن راى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابا الطفيل
واخر من مات منهم بالكوفه عبد الله بن ابي اوفى وبالشام عبد الله بن
بسر وقيل بل ابو امامه وتبشبط بعضهم فقال اخر من مات من اصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم بمصر عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدي وبفلسطين
ابو الدرداء بن امر جزء ام وبدمشق واثله بن الاسقع وبحمص عبد الله بن بسر
وبالمامه الهرماس بن زياد وبالجزيره العرباض بن سارية وبافريقيه رويفع بن
ثابت وبالباديه في الاعراب سلمه بن الاكوع رضي الله عنهم اجمعين وفي بعض
ما ذكرناه خلاف لم نذكره وقوله في رويفع بافريقيه لا يصح اذ امامات في حاضره
برقه وقبره بها ونزل سلمه الى المدينه قبل موته بليال فمات بها والله اعلم

النوع الموفي اربعين معرفه التابعين ۝

هذا النوع معرفه اصحابه اصل اصيل يرجع اليه في معرفه المرسل والمسند
قال الخطيب الحافظ التابعي من صحب الصحابي وقيل ومطلقه مخصوص بالتابع
باحسان وقال للواحد منهم تابع وتابعي ۝ وكلام الحاكم ابي عبد الله وغيره
مشعر بانه يكفي فيه ان سمع من الصحابي او لقاه وان لم توجد الصحبه العرفيه
والاكثر في هذا المجرد اللقا والروايه اعم منه في الصحابي نظرا الى مقتضى
اللفظ من فهما وهذه مهمات في هذا النوع **احداها** ذكر الحافظ ابو
عبد الله ان التابعين على خمس عشره طبقه الاولى الذين لحقوا العشره سعيد
ابن المسيب وقيس بن ابي حازم وابو عثمان النهدي وقيس بن عباد وابو مسلم
خضرم بن المنذر وابو وايل وابو رجاء العطاردي وغيرهم ۝ وعليه في بعض
هولا انكار فان سعد بن المسيب ليس بهذه المثابه لانه ولد في خلافه
عمر ولم يسمع من اكابر العشره وقد قال بعضهم لا يصح له روايه عن احد من العشره
الا سعد بن ابي وقاص وحده وكان سعد اخرهم موتا وذكر الحاكم قيل

الألوكة
www.alukah.net

كلامه المذكور ان سعدا ادرك عمر فمن بعده الى اخر العشره وقال السر في حماعه التابعين
من ادركهم وسمع منهم عمر سعيد وقيس بن ابي حازم وليس ذلك على ما قال كما ذكرناه
عمرو قيس بن ابي حازم سمع العشره وروى عنهم وليس في التابعين احد روى عن العشره
سواه وذكر لك عبد الرحمن بن يوسف بن خراش الحافظ عنهم رويا او بلغنا عنه
وعن ابي داود السجستاني انه قال روى عن التسعه ولم ير وعن عبد الرحمن بن عوف
ويلي هاولا التابعون الذين رأوا في حياه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابنا الصحابه كعبيد الله بن ابي طلحه وابي امامه اسعد بن سهل بن حنيف وابي ادريس
الخولاني وغيرهم **الثانيه** المخضرمون من التابعين هم الذين ادركوا الجاهليه
وحياه رسول الله صلى الله عليه وسلم واسلموا ولا صحبه لهم واحد هم مخضرم بفتح
الراء كانه خضرم اي قطع عن نظرائه الذين ادركوا الصحبه وغيرها وذكرهم مسلم
فبلغ بهم عشرين نفسا منهم ابو عمرو الشيباني وسويد بن غفله الكندي وعمرو بن
ميمون الاودي وعبد خير بن يزيد الخيواني وابو عثمان النهدي عبد الرحمن بن
مل وابو الحلال العتكي ربعي بن زراره وممن لم يذكره مسلم منهم ابو مسلم
الخولاني وسعيد الله بن ثوب والاحنف بن قيس والله اعلم **الثالثه** من
اكابر التابعين الفقهاء السبعه من اهل المدينه وهم سعيد بن المسيب والقاسم
ابن محمد وعروه بن الزبير وخارجه بن زيد وابو سلمه بن عبد الرحمن وعبيد الله
ابن عبد الله بن عتبه وسليمان بن يسار روينا عن الحافظ ابي عبد الله انه قال
هولاء الفقهاء السبعه عند الاكثر من علماء الحجاز وروينا عن ابن المبارك
قال كان فقهاء اهل المدينه الذين يصدرون عن رايهم سبعه فذكرهم هولاء الا انه

ذكر ابا بكر بن عبد الرحمن بدل ابي سلمه وسالم **الرابعه** وروينا عن احمد بن
حنبل انه قال افضل التابعين سعيد بن المسيب وقيل له فعلقمه والاسود فقال
سعيد بن المسيب وعلقمه والاسود وعنه انه قال لا اعلم في التابعين مثل
ابي عثمان النهدي وقيس بن ابي حازم وعنه ايضا انه قال افضل التابعين قيس
وابو عثمان وعلقمه ومسروق وهاولا كانوا فاضلين ومن عليه التابعين
واحسن ما وجدته عن الشيخ ابي عبد الله بن خفيف الزاهد الشيرازي في كتاب
له قال اختلف الناس في افضل التابعين فاهل المدينه يقولون سعيد بن المسيب
واهل الكوفه يقولون اويس القرني واهل البصره يقولون الحسن البصري
وبلغنا عن احمد بن حنبل قال ليس احد اكثر في قلوب من الحسن وعطاء يعني من
التابعين وقال ايضا كان عطا مفتي مكه والحسن مفتي البصره فهذان
اكثر الناس عنهم رايهم وبلغنا عن ابي بكر بن ابي داود قال سيدات التابعين من
النساء حفصه بنت سيرين وعمره بنت عبد الرحمن وثالثهما ولست
كهما ام الدرداء والله اعلم **الخامسه** روينا عن الحاكم ابي عبد الله
قال طبقه تعد في التابعين ولم يصح سماع احد منهم من الصحابه منهم ابرهيم
ابن سويد النخعي وليس بابرهيم بن يزيد النخعي الفقيه وبكير بن ابي السميط
وبكير بن عبد الله ابن الاشج وذكر غيرهم قال وطبقه عبد الناس في اتباع
التابعين وقد لقوا الصحابه منهم ابو الزناد عبد الله بن ذكوان لقي عبد الله
ابن عمر وانسا وهشام بن عروه وقد دخل على عبد الله بن عمر وجابر
ابن عبد الله وموسى بن عقبه وقد ادرك انس بن مالك وام الدرداء خالد بن

سعد بن العاص وفي بعض ما قاله مقال ﴿ وقوم عدّوا من التابعين
وهم من الصحابة ومن اعجب ذلك عدّ الحاكم ابي عبد الله النعمن وسويدًا ابي
مقرن المزني في التابعين عند ما ذكر الاخوة من التابعين وهما صحابيان
معروفان مذكوران في الصحابة والله اعلم ○

النوع الحادي والاربعون معرفة الاكابر الرواة عن الاصاغر

ومن المهم ان منه ان لا يتوهم كون المروي عنه اكبر او افضل من الراوي نظرًا
الى ان الاغلب كون المروي عنه كذلك فيجعل ذلك منزلهما وقد صح عن عايشه
رضي الله عنها انها قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل الناس
منازلهم ○ ثم ان ذلك يقع على اضرب منها ان يكون الراوي اكبر سنًا واقدم طبقة
من المروي عنه كالزهري ويحيى بن سعيد الانصاري في رواتهما عن مالك وكالقاسم
عبد الله بن احمد الانصاري من المتاخرين احد شيوخ الخطيب روى عن الخطيب
في بعض تصانيفه والخطيب ادرك في عنفوان سبابه وطلبه ومنها ان
يكون الراوي اكبر قدرًا من المروي عنه بان يكون حافظا عالما والمروي عنه
شيخا راويا محسبا وكمالك في رواته عن عبد الله بن دينار واحمد بن حنبل
واسحق بن راهويه في رواياتهما عن عبيد الله بن موسى في اشباه لذلك كثير
ومنها ان يكون الراوي اكبر من الوجهين جميعًا ودلك كرواية كثير من العلما
والحفاظ عن اصحابهم وتلامذتهم كعبد الغني الحافظ في رواته عن محمد بن
علي الصوري وكرواية ابي بكر البرقاني عن ابي بكر الخطيب وكرواية الخطيب
عن ابي نصر ما كولا ونظايره لذلك كثيرة وسنذكر لجنس هذا النوع ما يذكر

من رواية الصحابي عن التابعي كرواية العبادلة وغيرهم من الصحابة عن كعب الاحبار
وكذلك رواية التابعي عن تابع التابعي كما قدمناه من رواية الزهري والانصاري
عن مالك وكعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص لم يكن من
التابعين وروى عنه اكثر من عشرين نفسًا من التابعين جمعهم عبد الغني بن
سعيد الحافظ في كتيب له ورأيت لخط الحافظ ابي محمد الطيبي في لخرج
له قال عمرو بن شعيب ليس بتابعي وقد روى عنه نيف وسبعون رجلا من
التابعين والله اعلم

النوع الثاني والاربعون معرفة المدبج

وما يحذاه من رواية الاقران بعضهم عن بعض وهم المتقاربون في السن
والاسناد وربما اكتفى الحاكم ابو عبد الله فيه بالتقارب في الاسناد
وان لم يوجد التقارب في السن ○ اعلم ان رواية القرين عن القرين على قسمين منها
المدبج وهو ان يروي القرينان كل واحد منهما عن الاخر ○ مثاله في
الصحابة عايشه وابو هريرة روى كل واحد منهما عن الاخر وفي التابعين رواية
الزهري عن عمر بن عبد العزيز ورواية عمر عن الزهري ○ وفي اتباع التابعين رواية
مالك عن الاوزاعي ورواية الاوزاعي عن مالك وفي اتباع الاتباع رواية احمد بن
حنبل عن علي ابن المديني ورواية علي عن احمد وذكر الحاكم في هذا رواية احمد
حنبل عن عبد الرزاق ورواية عبد الرزاق عن احمد وليس هذا بمرضي ○
ومنها غير المدبج وهو ان يروي احد القرينين عن الاخر ولا يروي الاخر عنه
فيما نعلم ○ مثاله رواية سليمان التيمي عن مسعر وهما قرينان ولا نعلم

الألوكة
www.alukah.net

لسعد رواية عن النبي ولذلك أمثال كثيرة والله اعلم ○

النوع الثالث والاربعون معرفة الاخوة والاخوات

من العلماء والرواة ○ وذلك اجل معارف اهل الحديث المفرده بالتصنيف صنف فيها علي ابن المديني وابو عبد الرحمن النسوي وابو العباس السراج وغيرهم ○ فمن امثله الاخوين من الصحابة عبد الله بن مسعود وعتبة بن مسعود هما اخوان ○ وبدر بن بابت وبدر بن بابت اخوان ○ عمرو بن العامي وهشام بن العامي اخوان ○ ومن التابعين عمرو بن شرحبيل ابو ميسرة واخوه ارقم بن شرحبيل هما من افاضل اصحاب ابن مسعود ○ هرم بن شرحبيل وارقم بن شرحبيل اخوان اخران من اصحاب ابن مسعود ايضا ○ ومن امثلة ثلاثة الاخوة سهل وعباد وعثمان بنو حنيف اخوة ثلاثة ○ عمرو بن شعيب وعمرو وشعيب بنو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص اخوة ثلاثة ○ ومن امثلة الاربعة سهيل بن ابي صالح السمان الزيات واخوته عبد الله الذي يقال له عباد ومحمد وصالح ○ ومن امثلة الخمسة ما رويناه عن الحاكم ابي عبد الله قال سمعت ابا علي الحسين بن علي الحافظ غير مرة يقول ادم بن عيينة وعمران بن عيينة ومحمد بن عيينة وسفين بن عيينة وابراهيم بن عيينة حدثوا عن اخرهم ○ ومثال الستة اولاد سيرين ستة تابعيون وهم محمد وانس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة ذكرهم هكذا ابو عبد الرحمن النسوي ونقلته من كتابه لفظ الدارقطني بما احسب وروى ذلك ايضا عن يحيى بن معين وهكذا ذكرهم الحاكم في كتاب المعرفة لكن ذكر فيما رويناه من تاريخه باسناد له عنه انه سمع ابا علي الحافظ يذكر بني سيرين خمسة اخوة محمد بن سيرين واكبرهم معبد بن سيرين ويحيى بن سيرين وخالد بن سيرين وانس بن

سيرين واصغرهم حفصة بنت سيرين قلت وقد روى عن محمد عن يحيى عن انس عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لسلمان حفا تعتمر او رقا وهذه غريبة عجيبة قال ثم بلغني عن بعضهم قال الى بلغته اخوة روى بعضهم عن بعض ومثال السبعة النعمان بن مقرن واخوته معقل وعقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن وسابع لم يسم لنا نبو مقرن المزنيون سبعة اخوة هاجروا وصحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشاركهم فيما ذكره ابن عبد البر وجماعة في هذه المكرمة غيرهم وقد قيل انهم سبعة والحندق كلهم ○ وقد يقع في الاخوة ما فيه خلاف في مقدار اعدادهم ولم نطول بما زاد على السبعة لندرته ولعدم الحاجة اليه في غرضنا هاهنا والله اعلم

النوع الرابع والاربعون معرفة رواية الاباء عن الابناء

وللخطيب الحافظ في ذلك كتاب رويناه عن العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين العلاء بن المسيب عن ابيه ورويناه عن وابل بن داود عن ابيه بكر بن وابل وهما ثقتان احاديث منها عن ابن عيينة عن وابل بن داود عن ابنه بكر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخروا الاحمال فان الدين معلقه والرجل موثقه قال الخطيب لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ما نعلمه الا من وجهه بكر وابيه ○ ورويناه عن معتمر بن سليمان التيمي قال حدثني ابن عمي عن ابوب عن الحسن قال وكان كلمة رحمه ○ وهذا طريف لجمع انواعا ○ ورويناه فيه عن ابي عمر حفص بن عمر الدوري المقرئ عن ابنه ابي جعفر محمد حفص ستة عشر حديثا او نحو ذلك وذلك اكثر مما رويناه لاحد عن ابنه

واخرما رويناه من هذا النوع واقربه عهدا ما حدثنيه ابو المظفر عبد الرحيم
ابن الحافظ ابي سعد المروزي رحمهما الله بها من لفظه قال انبانى والدي عني فيما
قرات بخطه قال حدثني والدي ابو المظفر عبد الرحيم من لفظه واصله فذكر
باسناده عن ابي امامه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احضروا موائدكم
البقل فانه مطردة للشيطان ومع التسميه ○ واما الحديث الذي رويناه
عن ابي بكر الصديق عن عائشه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال في الحبه
السوداء شفاء من كل داء فهو غلط ممن رواه انما هو عن ابي بكر بن ابي عتيق عن
عائشه وهو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وهاولاء هم
الذين قال فيهم موسى بن عقبه لا نعرف اربعة ادركوا النبي صلى الله عليه وسلم
هم وابناهم الا هاولا الاربعه فذكرا ابا بكر الصديق واباه وابنه عبد الرحمن
وابنه محمدا اباعتيق والله اعلم ○

النوع الخامس والاربعون معرفة رواية الابناء عن الآباء

ولابي نصر الوايلي الحافظ في ذلك كتاب واهمه ما لم يسم فيه الاب او
الجد وهو نوعان احدهما رواية الابن عن الاب عن الجد نحو عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده وله بهذا الاسناد نسخة كبيرة اكثرها فقهيات حماد و شعيب
هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وقد احتج اكثر اهل الحديث بحديثه
حملا للمطلق الجد فيه على الصحابي عبد الله بن عمرو دون ابنه محمد والد شعيب
لما ظهر لهم من اطلاقه ذلك ونحو بهز بن حكيم عن ابيه عن جده وروى بهذا
الاسناد نسخة كبيرة حسنة وجده هو معويه بن حيدة القشيري

وطلحه بن مصرف عن ابيه عن جده وجده عمرو بن كعب اليامي وسعد الكعب عن عمرو ○ ومن اطراف
ذلك رواية ابي الفرج عبد الوهاب المعمي الفقيه الحنبلي وكانت له سعادة في خادم المنصور
خلقه للوعظ والفتوى عن ابيه في نسخة من اباه نسخا احدى في يدي تلك النسخ ابو الحسن
مودود بن محمد بن علي النسائي وري بقراءتي عليه بها قال اخبرنا ابو منصور عبد الرحمن بن
محمد الشيباني في كتابه الينا قال اني الحافظ ابو بكر احمد بن علي بن عبد الوهاب
ابن عبد العزيز بن الحارث بن اسد بن الليث بن سليم بن الاسود بن سعد بن بريدة الكنيه
ابن عبد الله المعمي من لفظه قال سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت
ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول
سمعت علي بن ابي طالب وقد سئل عن الحناء المنان فقال الحناء الذي يقبل على من
اعرض عنه والمنان الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال ○ احرم اكنيته بالنون
وهو التنامع علما رضي الله عنه ○ حدثني ابو المظفر عبد الرحيم ابن الحافظ ابي سعد
المعاني بمرو الشاهجان عن ابي النضر عبد الرحمن بن عبد الجبار الفامي قال سمعت
السيد ابا القسم منصور بن محمد العلوي يقول الاسناد بعضه عوالي وبعضه معالي
وقول الرجل حدثني ابي عن جدي من المعالي **الثاني** رواية الابن عن ابيه دون الجد
وذلك باب واسع وهو نحو روايه ابي العشراء الدارمي عن ابيه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وحديثه معروف وقد اختلفوا فيه فالاشهر ان ابا العشراء هو اسامة
ابن مالك بن قهطم وهو فيما نقلته من خط البيهقي وغيره بكسر القاف وقيل بفتحها
بالحاء وقيل هو عطارد بن برز بسكون الراء وقيل بتحريكها بالضاد وقيل ابن بلز باللام
وفي اسمه واسم ابيه من الخلاف غير ذلك والله اعلم ○

شبكة www.alukah.net

النوع السادس والأربعون معرفة من اشترك

في الرواية عنه راويان متقدم ومتأخر بينهما بون وتباين وفاتهما تباينا شديدا
فحصل بينهما امد بعيد وان كان المتأخر منهما غير معدود من معاصري الاول او روى
طبقته ○ ومن فوائد ذلك يقرر حلاوة علو الاسناد في القلوب وقد افرده
الحافظ ابو بكر الخطيب
الحافظ في كتاب حسن سماه كتاب السابق واللاحق ومن امثلته ان محمد بن اسحق
البغدادي السراج النيسابوري روى عنه البخاري الامام في تاريخه وروى عنه
ابو الحسين احمد بن محمد الخفاف النيسابوري وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلثون
سنة او اكثر وذلك ان البخاري مات سنة سبع وخمسين ومائتين ومات الخفاف
سنة ثلاث وتسعين وثلثمائة وقيل مات في سنة اربع او خمس وتسعين وثلثمائة
وكذلك مالك بن انس الامام حدث عنه الزهري وزكريا بن دويد الكندي وبين
وفاتيهما مائة وسبع وثلثون سنة او اكثر ومات الزهري سنة اربع وعشرين
ومائة ولقد حفظ مالك بكثير من هذا النوع والله اعلم ○

النوع السابع والاربعون معرفة من لم يروه

الا راو واحد من الصحابة والتابعين ممن بعدهم ○ ولمسلم فيه كتاب وهم ان ○
ومثاله من الصحابة وهب بن خنبش وهو في كتابي الحاكم وابي نعيم الاصبهاني
في معرفة علوم الحديث هو من خنبش وهو راوية داود الاودي عن الشعبي وذلك
خطأ صحابي لم يروه عنه غير الشعبي ولذلك عامر بن شهر وعروة بن مضرس ومحمد
ابن صوار الانصاري ومحمد بن صيفي الانصاري ولسنا بواحد وان قاله بعضهم
صحابيون لم يروه عنهم غير الشعبي والاسود بن يزيد الى حازم بالرواية عن ابيه وعن

كذا في النسخ ولعله ابن الحصين واحد وقيل اسمه كنيته وهو الاشبه
فان الحصين بن ضمضم ابو وداك والد وداك روى له مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه والله اعلم

دلهم بن سعيد المزني والصنابح بن الاعسر ومرداس بن مالك الاسلمي وكلهم صحابة
وقدامة بن عبد الله الكلابي منهم لم يروه عنه عمر الا ابن ثابل ○ وفي الصحابة جماعة
لم يروه عنهم غير ابنائهم منهم شكل بن حميد لم يروه عنه ابنه شتير ومنهم
المسيب بن حزن القرشي لم يروه عنه سعيد بن المسيب ومعوية بن حيدة
لم يروه عنه ابنه حكيم والد بهز وقرة بن اياس لم يروه عنه ابنه معوية وابو ليلى
الانصاري لم يروه عنه ابنه عبد الرحمن بن ابي ليلى ○ ومن الحالم ايا عبد الله حكم
في المدخل الى كتاب الاكليل بان احدا من هذا القبيل لم يخرج عنه البخاري ومسلم في
صحيحهما وانكر ذلك عليه ونقض عليه باخراج البخاري في صحيحه حديث قيس بن
ابي حازم عن مرداس الاسلمي بذهاب الصالحون الاول فالاول ولا راوي له غير قيس
واخراجه بل واخراجهما حديث المسيب بن حزن في وفاة ابي طالب مع انه
لا راوي له غير ابنه واخراجه حديث الحسن البصري عن عمر وبن تغلب اني لاعطي
الرجل والذي ادع احب الي ولم يروه عن عمرو غير الحسن وكذلك اخرج مسلم في صحيحه
حديث رافع بن عمرو الغفاري ولم يروه عنه غير عبد الله بن الصامت وحديث ابي رافعة
العدوي ولم يروه عنه غير حميد بن هلال العدوي وحديث الاغر المزني انه ليغان على
قلبي ولم يروه عنه غير ابي بردة في اشياء كثيرة عندهما في كتابيهما على هذا النحو وذلك
دال على مصيرهما الى ان الراوي اذا لم يخرج عن كونه مجهولا مردودا بروايه واحد
عنه وقد قدمت هذا في النوع الثالث والعشرين بما يلقى عن ابي عمر بن عبد البر
الاندلسي وجماعة قال كل من لم يروه عنه الا راو واحد فهو عندهم مجهول الا ان يكون
رجلا مشهورا في غير حمل العلم كما شهد مالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معاذ بالبكاء

الألوكة
www.alukah.net

بالنجاة واعلم انه قد يوجد في بعض من ذكرنا تفرد راوٍ واحدٍ عنه خلاف في تفرده
ومن ذلك قدامة بن عبد الله ذكر ابن عبد البر انه روى عنه الا صاحمد بن ثلاث والله اعلم
ومثال هذا النوع في التابعين ابو العشراء الداري لم يرو عنه فيما يعلم غير حماد بن سلمة
ومثل الحاكم لهذا النوع في التابعين لمحمد بن ابي سفين التقني وذكر انه لم يرو عنه غير الزهري
فيما يعلم قال وكذلك تفرد الزهري عن سنف وعسر بن رحلان التابعين لم يرو عنهم غيره ولذلك
عمرو بن دينار تفرد عن جماعة من التابعين وكذلك يحيى بن سعيد الانصاري وابو اسحق
السبيعي وهمام بن عروة وغيرهم وسمى الحاكم منهم في بعض المواضع في من تفرد
عنهم عمرو بن دينار عبد الرحمن بن معبد وعبد الرحمن بن فروخ وفيمن تفرد عنهم الزهري
عمرو بن اباز بن عثمان وسنان بن ابي سنان الدؤلي وفيمن تفرد عنهم يحيى عبد الله بن انس
الانصاري ومثل في اتباع التابعين بالمسور بن رفاعة القرظي وذكر انه لم يرو عنه
غير مالك وكذلك تفرد مالك عن زهاء عشرة من شيوخ المدينة قلت واغلب ان
يكون الحاكم في نيزيله بعض من ذكره بالمنزلة التي جعلته فيها معتمداً على الحسبان والتوهم والله اعلم

النوع الثامن والاربعون معرفة من ذكر باسماء مختلفة

او نعوت متعددة وظن من لا خبرة له بها ان تلك الاسماء او النعوت لجماعة متفرقين
هذا افن عويص والحاجة اليه حاقة وفيه اطهار تدليس المدلسين فان الزرد لك انما
تنشأ من تدليسهم وقد صنف عبد الغني بن سعيد الحافظ المصري وغيره في ذلك مثاله
محمد بن السائب الكلبي صاحب التفسير هو ابو النضر الذي روى عنه محمد بن اسحق بن يسار
حديث بسم الداري وعلي بن زيد ابن جدعان وهو حماد بن السايب الذي روى عنه ابو اسامة
حديث دكاه كل مسكر دباغه وهو ابو سعد الذي روى عنه عطية العوفي التفسير

المدلس به موهما انه ابو سعيد الخدري وامثاله ايضا سالم الراوي عن ابي هريرة والى
سعد الحدري وعائشة رضي الله عنهم هو سالم ابو عبد الله المدني وهو سالم مولى
مالك بن اوس بن الحدثان النصري وهو سالم مولى شداد بن الهاد النصري وهو في بعض
الروايات مسمى بسالم مولى النصريين وفي بعضها سالم مولى المهري وهو في بعضها سالم
سبلان وفي بعضها ابو عبد الله مولى شداد بن الهاد وفي بعضها سالم ابو عبد الله الاغر
وفي بعضها سالم مولى ابي هريرة ذكر ذلك كله عبد الغني بن سعيد قلت والخطيب الحافظ
روى في كتابه عن ابي القسم الازهري وعن عبد الله بن ابي الفتح الفارسي وعن عبد الله
ابن احمد بن عثمان الصيرفي والجميع شخص واحد من مشايخه وكذلك روى عن الحسن بن
محمد الخلال وعن الحسن بن ابي طالب وعن ابي محمد الخلال والجميع عبارة عن واحد
وروى ايضا عن ابي القسم النوخي وعن علي بن المحسن وعن القاضي ابي القسم علي بن المحسن
النوخي وعن علي بن ابي علي المعدل والجميع شخص واحد وله من ذلك الكثير والله اعلم

النوع التاسع والاربعون معرفة المفردات

الاحاد من اسماء الصحابة ورواة الحديث والعلماء والقاصرون كثيرا ما
ملحق عزيز بوحدي في كتاب الحفاظ المصنفة في الرجال مجموعا مفردا في اواخر ابوابها
وافرد ايضا بالتصنيف وكتاب احمد بن هرون البردجي المترجم بالاسماء
المفردة مشهور كتاب في ذلك ولحقه في كثير منه اعتراض واستدراك من غير واحد
من الحفاظ منهم ابو عبد الله بن مكي ممن ذلك ما وقع في كونه ذكر اسما انكر على انها
احاد وهي مثان ومثالث والكثير من ذلك وعلى ما ضمناه من شرطه لا يلزمه ما
يوجد من ذلك في غير اسماء الصحابة والعلماء ورواة الحديث ومن ذلك افراد ذكرها

اعترض عليه فيها بانها الغات لا اسامي منها الاجلح الكندي انما هو لقب لجلحة
كانت به واسمه يحيى ويحيى كثير ومنها صعق بن سنان اسمه عمرو وصعق لقب
ومع ذلك فلهم صعقي غير ولسنا نرد هذا على ما ترجمت به هذا النوع والحق
ان هذا فن صعب الحكم فيه والحاكم فيه على خطر من الخطا والاعتراض وغايته حصر
في باب واسع سديد الانتشار ممن ذلك المسفان احمد بن عجيان العمدي بالجيم
صحابي ذكره ابن يونس وعجمان كما تعرفه بالتشديد على وزن عليان نمر وحديثه لخط
ابن الفرات وهو جد عجيان بالتصغير على وزن سفين ○ اوسط بن عمرو البجلي تابعي ○
تدوم بن صبح الكلاعي عن تبيع بن عامر الكلاعي ويقال فيه يدوم باليا وصوابه
بالنا المثناه من فوق ○ جنيب بن الحرث صحابي بالجيم وبالباء الموحدة المكسورة ○
جيلان بن فروة بالجيم المكسورة ابو الجلد تابعي ○ الدجين بن نابت بالجيم مصغرا
ابو الغصن قيل انه جحي المعروف والاصح انه غيره ○ زر بن حبيش التابعي الكبير ○
سعير بن الخمس الفزاري اسمه واسم ابيه ○ سندر الجهني مولى زياع الحداني
له صحبة ○ شكل بن حميد الصحابي بفتحتين ○ شعون بن زيد ابو لحانة بالنون
المفتوحة والعين المهملة ويقال بالغين المعجمة قال ابو سعيد بن يونس وهو
عندي اصح احد الصحابة الفضلاء ○ صدي بن عجلان ابو امامة الصحابي ○
صناخ بن الاعسر الصحابي ومن قال فيه صناحي فقد اخطا ○ ضريب بن نقير
سمر بالتصغير وهما لهما ○ ابو الصليل العيشي البصري روى عن معاذ العدوية
وغيرها ونقل ابوه بالنون والقاف وقيل بالفا واللام ثقيل ○
عزوان بن زيد الرقاشي بعين غير معجمة عبد صالح تابعي ○ كلدة بن حنبل بفتح اللام

صحابي ○ لبي بن لبا الاسدي الصحابي بالام فيهما والاول مشدد مصغر
عاود بن زالي والثاني مخفف مكبر على وزن عصا فاعلمه فانه تخليط فيه ○ مشمر
ابن الريان راي انسا ○ نبيشة الخير صحابي ○ نوف البكالي تابعي من بكال
بطن من حمير بكسر الباء وتخفيف الكاف وعلى على السنة اهل الحديث فيه وفتح
الباء وتشديد الكاف ○ واصد بن معبد الصحابي ○ هبيب بن مغفل مصغر
بالباء الموحدة المكرر صحابي ومغفل بالغين المنقوطة الساكنة ○ همدان بريد
عمر بن الخطاب ضبطه ابن بكير وغيره بالذال المعجمة وضبطه بعض من الف
على كتاب البرد بحي بالدال المهملة واسكان الميم ○ واما الكنى المفردة
منها ابو العبيد بن مصغر مثنى واسمه معوية بن سبرة من اصحاب ابن مسعود
له حديثان او ثلثة ○ ابو العشراء الدارمي ودسبن ○ ابو المدلة بكسر الدال
المهملة وتشديد اللام ولم يوقف على اسمه روى عنه الاعمش وابن عيينة
وحماعة ولا نعلم احدا تابع ابا نعيم الحافظ في قوله ان اسمه عبد الله بن عبد الله
المدني ○ ابو مرايه العجلي عرفناه بضم الميم وبعد الالف ياء مثناه من تحت
واسمه عبد الله بن عمير وتابعي روى عنه قتادة ○ ابو معية مصغر مخفف الياء
○ حضر بن غيلان الهمداني روى عن ملكوا وغيره ○ واما الافراد من الالقاب
منها لهما سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصحابة لقب فرد واسمه
بمهران على خلاف فيه ○ مندل بن علي وهو بكسر الميم عن الخطب وغيره
وسهلونه كسرا لفتحها وهو لقب واسمه عمرو ○ سحنون بن سعيد التنوخي
الفيرواني صاحب المدونة على مذهب مالك لقب فرد واسمه عبد السلام

الألوكة
www.alukah.net

ومن ذلك مطين الحضرمي ومشكدانه الجعفي في جماعة اخرين سنذكرهم
في نوع الالقاب ان شاء الله تعالى والله اعلم ○

النوع الموفي خمسين معرفة الاسماء والكنى

كتب الاسماء والكنى كثيرة منها كتاب علي بن المديني وكتاب مسلم وكتاب النسائي
وكتاب الحاكم الكبير ابي احمد الحافظ ولابن عبد البر في انواع منه كتب لطيفة
رايته ○ والمراد بهذه الترجمة بيان اسماء ذوي الكنى والمصنف في ذلك يتوخى
كتابه على الكنى مبتدئا اسما أصحابها وهذا فن مطلوب لم يزل اهل العلم بالحديث
يعنون به ويتحفظونه وسط ارحونة فيما بينهم ويتنقصون من جهله وقد
اشكرت فيه تقسيما حسنا فاقول اصحاب الكنى منها على صروب **احدها**
الذين سموا بالكنى واسماء ممن كناهم لا اسماء لهم غيرها وينقسم هو لا الى صنفين احدهما
من له كنيه اخرى سوى الكنيه التي هي اسمه فصار كان للكنيه كنيه وذلك طريف
عجيب وهذا كابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام المخزومي احد فقهاء المدينه
السبعه وكان يقال له راهب قريش اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن وكذلك
ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري يقال ان اسمه ابو بكر وكنيته ابو محمد
ولا نظير لهذين في ذلك قاله الخطيب وقد قيل انه لا كنية لابن حزم غير الكنيه
التي هي اسمه **الثاني** من هو لا من لا كنية له غير الكنيه التي هي اسمه مثاله
ابو بلال الاشعري الراوي عن شريك وغيره روى عنه انه قال ليس لي اسم الا اسمي
وكنيتي واحد ○ وهكذا ابو حمزة بن يحيى بن سليمان الرازي يروي الحاكم عنه جماعة
منهم ابو حاتم الرازي وسأله هل لك اسم فقال لا اسمي وكنيتي واحد ○ **الضرب**

الثاني الذين عرفوا بكناهم ولم يوقف على اسمائهم ولا على احوالهم فيما هل هي
كناهم او غيرها مثاله من الصحابة ابو انا سي بالنون الكناني ويقال الدولي من رهط
ابي الاسود الدولي ويقال فيه الدؤلي بالهمز والهمز مفتوحة في الست عند بعض
اهل العربية ومكسورة عند بعضهم على الشذوذ فيه ○ وابو مويهبة مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ○ وابو شيبة الخدري الذي مات في حصار القسطنطينية
ودفن هناك مكانه ○ ومن غير الصحابة ابو الاسف الراوي عن انس بن مالك ○
ابو بكر بن نافع مولى ابن عمر روى عنه مالك وغيره ○ ابو النجيد مولى عبد الله بن
عمرو بن العاص بالنون المفتوحة في اوله وقيل بالتاء المضمومة باثنتين من فوق ○
ابو حرب بن ابي الاسود الدولي ○ ابو حرة بن الموقعة والموقع محله بمصر روى
عنه ابن وهب وغيره والله اعلم **الضرب الثالث** الذين لقبوا
بالكنى ولهم غير ذلك كنى واسماء مثاله علي بن ابي طالب رضي الله عنه يلقب
بابي تراب ويكنى ابا الحسن ○ ابو الزناد عبد الله بن ذكوان كنيته ابو عبد الرحمن
وابو الزناد لقب وذكر الحافظ ابو الفضل الفلكي فيما بلغنا عنه انه كان
يغضب من ابي الزناد وكان عالما مفتيا ○ ابو الرجال محمد بن عبد الرحمن الانصاري
كنيته ابو عبد الرحمن وابو الرجال لقب لقب به لانه كان له عشرة اولاد كلهم
رجال ○ ابو تمثيلة تابعي مضموم مثناه من فوق ○ يحيى بن واضح الانصاري المروزي
يكنى ابا محمد وابو تميلة لقب وثقه يحيى بن معين وغيره وانكر ابو حاتم الرازي
على البخاري ادخاله اياه في كتاب الضعفاء ○ ابو الاذان الحافظ عمير بن ابرهيم يكنى
ابا بكر وابو الاذان لقب لقب به لانه كان كبير الاذنين ○ ابو الشيخ الاصبهاني

الألوكة
www.alukah.net

عبد الله بن محمد الحافظ كنيته ابو محمد وابو الشيخ لقبه ○ ابو حازم العبدوي الحافظ
عمر بن احمد كنيته ابو حفص وابو حازم لقب وانما استفدناه من كتاب الفلكي
في الالقاب والله اعلم **الضرب الرابع** من له كنيتان او اكثر مثال
ذلك عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج كان له كنيتان ابو خالد وابو الوليد ○
عبد الله بن عمر بن حفص العمري اخو عبيد الله روى انه كان يكنى ابا القسم فتركها
واكنى اباعبد الرحمن ○ وكان لسابخ منصور بن ابي المعالي البسابوري حفيد
الفراوي ثلث كنى ابو بكر وابو الفتح وابو القسم والله اعلم **الضرب الخامس**
من اختلف في كنيته فذكر له على الاختلاف كنيتان او اكثر واسمه معروف
ولعبد الله بن عطاء الابراهيمي الهروي من المتاخرين فيه مختصر مثاله اسامة
ابن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل كنيته ابو زيد وقيل ابو محمد
وقيل ابو خارجة ○ ابي بن كعب ابو المنذر وقيل ابو الطفيل ○ قبيصة بن
ذؤيب ابو اسحق وقيل ابو سعيد ○ القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ○ ابو
عبد الرحمن وقيل ابو محمد ○ سلمة بن بلال المدني ابو بلال وقيل ابو محمد وفي
بعض من ذكر في هذا القسم من هو في نفس الامر ملتحق بالضرب الذي قبله والله اعلم
الضرب السادس من عرفت كنيته واختلف في اسمه
مثاله من الصحابة ابو بصرة الغفاري على لفظ البصرة البلد قيل اسمه جميل
ابن بصرة بالجيم وقيل حميل بالحاء المهملة المضمومة وهو الاصح ○ ابو جحيفة
السوائي قيل اسمه وهب بن عبد الله وقيل وهب الله بن عبد الله ○ ابو مرة
الدوسي اختلف في اسمه واسم ابيه اختلافا كثيرا لم يختلف مثله في اسم احد

في الجاهلية والاسلام وذكر ابن عبد البر انه لخص عشرين قولا في اسمه واسم ابيه وانه
لكثرة الاضطراب لم يصح عنده في اسمه شيء يعتمد عليه الا ان عبد الله او عبد الرحمن هو
الذي سكن الله القلب في اسمه في الاسلام وذكر عن محمد بن اسحق ان اسمه عبد الرحمن
ابن صخر قال وعلى هذا اعتمدت طائفة الفت في الاسماء والكنى قال وقال ابو احمد الحاكم
اصح شيء عندنا في اسم ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر ○ ومن غير الصحابة ابو بردة بن
ابي موسى الاشعري اكثرهم على ان اسمه عامر وعن ابن معين ان اسمه الحرث ○ ابو بكر
ابن عياش راوي قراءة عاصم اختلف في اسمه على احد عشر قولا قال ابن عبد البر
ان صح له اسم فهو شعبة لا عمرو هو الذي صححه ابو زرعة قال ابن عبد البر وقيل اسمه
كنيته وهذا اصح ان سائر الله لانه روي عنه انه قال ما لي اسم غير ابي بكر والله اعلم ○
السابع من اختلف في كنيته واسمه معا وذلك قليل مثاله سفينة مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل اسمه عمير وقيل صالح وقيل مهران وكنيته ابو عبد الرحمن
وقيل ابو البختري والله اعلم **الثامن** من لم يختلف في كنيته واسمه وعرفا
جميعا واشتهرا ومن امثلته ائمة المذاهب ذوو ابي عبد الله مالك ومحمد بن
ادريس الشافعي واحمد بن حنبل وسفيان الثوري وابو حنيفة النعمان بن ثابت في خلق كثير
التاسع من اشتهر بكنيته دون اسمه واسمه مع ذلك غير مجهول عند اهل
العلم بالحديث ولابن عبد البر تصنيف مليح فيمن بعد الصحابة منهم مثاله ابو ادريس
الخولاني اسمه عائذ الله بن عبد الله ○ ابو اسحق السبيعي اسمه عمرو بن عبد الله ○
ابو الاشعث الصنعاني صنعاء دمشق اسمه شراحيل بن آدة ويقال من مرثد بعدها
دال مهملة مفتوحة محففة ومنهم من شدد الدال ولم يمد ○ ابو الضحى مسلم

الألوكة
www.alukah.net

ابن صبيح بضم الصاد المهملة ○ ابو حازم الاعرج الزاهد الراوي عن سهل بن سعد
وغيره اسمه سلمة بن دينار ○ ومن لا يحصى والله اعلم ○

النوع الحادي والخمسون معرفة كنى المعروفين بالاسماء

دون الكنى وهذا من وجه ضد النوع الذي قبله ومن شأنه ان ينبو على الاسماء ينبو
كما مر بخلاف ذاك من وجه اخر يصلح لان يجعل قسما من اقسامه لذا كر من حيث كونه
قسما من اقسام اصحاب الكنى وقل من افرده بالتصنيف ولعلنا ان لا ابي حاتم بن
حبان على الضابط فممن يكنى بابي محمد من هذا القبيل من الصحابة رضي الله عنهم اجمعين
طلحة بن عبيد الله التيمي ○ عبد الرحمن بن عوف الزهري الحسن بن علي بن ابي طالب
الهاشمي ○ ثابت بن قيس بن الشماس ○ عبد الله بن زيد صاحب الاذان الانصاريان
○ كعب بن عجرة ○ الاشعث بن قيس ○ معقل بن سنان الاشجعي ○ عبد الله بن جعفر
ابن ابي طالب ○ عبد الله بن حنينة ○ عبد الله بن عمرو بن العاص ○ عبد الرحمن
ابن ابي بكر الصديق ○ جبير بن مطعم ○ الفضل بن العباس بن عبد المطلب ○ حويطب
ابن عبد العزى ○ محمود بن الربيع ○ عبد الله بن ثعلبة بن صعير ○ وممن يكنى
منهم بابي عبد الله الزبير بن العوام ○ الحسين بن علي بن ابي طالب ○ سلمان
الفارسي ○ عامر بن ربيعة العدوي ○ حذيفة بن اليمان ○ كعب بن مالك ○ رافع
ابن خديج ○ عمارة بن حزم ○ النعمان بن بشير ○ جابر بن عبد الله ○ عمر بن ابي سلمة
عثمان بن حنيف ○ حارثة بن النعمان وهاولاء السبعة انصاريون ○ ثوبان مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ○ المقدام بن معديكرب ○ سرجيل بن حسنة ○ عمرو بن العاص ○
محمد بن عبد الله بن مخرمة ○ معقل بن يسار وعمرو بن عامر المزنيان ○ وممن يكنى منهم

بابي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود ○ معاذ بن جبل ○ زيد بن الخطاب اخو عمر بن الخطاب
عبد الله بن عمر بن الخطاب ○ محمد بن مسلمة الانصاري ○ عويم بن ساعدة على وزن
نعيم ○ زيد بن خالد الجهني ○ بلال بن الحرث المزني ○ معوية بن ابي سفين ○ الحرث بن هشام
المخزومي ○ المسور بن مخرمة وفي بعض من ذكرناه ممن قبل في كنيته غير ما ذكرنا والله اعلم

النوع الثاني والخمسون معرفة القاب المحدثين

ومن يذكر معهم وفيهم الثقة ومن لا يعرفهم الموثق ان نظمنا اسامي وان نجعل من
ذكر باسمه في موضع ولقبه في موضع سحصن كما الفوق للكسر من الف ○ وممن صنفها
ابو بكر احمد بن عبد الرحمن الشيرازي الحافظ ثم ابو الفضل بن العلائي الحافظ وهي
تنقسم الى ما يجوز التعريف به وهو ما لا يكرهه الملقب ولا الى ما لا يجوز وهو ما
يكرهه الملقب ○ وهذا النوع منها مختار ○ روينا عن عبد الغني بن سعيد
الحافظ انه قال رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان معوية بن عبد الكريم الضال
وانما ضل في طريق مكة ○ وعبد الله بن محمد الضعيف وانما كان ضعيفا في جسمه لا في
حديثه قلت وثالث وهو عاصم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي وكان
عبدا صالحا بعيدا من العرامة والضعيف هو الطرسوسي ابو محمد سمع ابا معوية
الضرير وغيره كتب عنه ابو حاتم الرازي وزعم ابو حاتم بن حبان انه قيل له
الضعيف لاتقانه وضبطه ○ غندر لقب محمد بن جعفر البصري ابي بكر وسببه
ما روينا ان ابن جريج قدم البصرة فحدثهم بحديث عن الحسن البصري فانكروه
عليه وشغبوا واكثر محمد بن جعفر من الشغب عليه فقال له اسكت يا غندر
واهل الحجاز يسمون المشغب غندرا ○ وكان بعده غندر آخر فلقب

ومنهم محمد بن جعفر الوراق ابو الحسن غُنْدَر روى عن ابى حاتم الرازى وغيره ○
ومنهم محمد بن جعفر ابو بكر البغدادى غُنْدَر الحافظ الجوّال حدّث عنه ابو نعيم الحافظ
وغيره ○ ومنهم محمد بن جعفر بن دُرّان البغدادى ابو الطيب روى عن ابى خليفة
الجمحى وغيره واخرون لعبوا لك ممن ليس لمحمد بن جعفر ○ غُنْجار لقب عيسى بن
موسى التيمى ابى احمد البخارى مقدم حدّث عن مالك والثورى وعنهما لقب
غُنْجار لحمرة وجنتيه وغُنْجار آخر متأخر وهو ابو عبد الله محمد بن احمد البخارى
الحافظ صاحب تاريخ بخارا مات سنة ثنتى عشرة واربعمائة والله اعلم
صاعقه هو ابو يحيى محمد بن عبد الرحيم الحافظ روى عنه البخارى وغيره
قال ابو على الحافظ انما لقب صاعقة لحفظه وشدة مذاكرته ومطالبته ○
شبّاب لقب خليفة بن خياط العُصْفرى صاحب التاريخ سمع غُندرًا وغيره
زُنَيج بالنون والجيم لقب ابى غسّان محمد بن عُمَر الرازى روى عنه مسلم وغيره
رُسْتَة لقب عبد الرحمن بن عُمَر الاصبهانى ○ سُنَيد لقب الحسين بن داود المصيصى
صاحب التفسير روى عنهما ابو زرعة وابو حاتم الحافظان وغيرهما ○ بُنْدار
لقب محمد بن بشار البصرى روى عنه البخارى ومسلم والناس قال ابن الفلكى انما
لُقّب بهذا لانه كان بُنْدار الحديث ○ قيصر لقب ابى النضر هاشم بن القاسم المعروف
روى عنه احمد بن حنبل وغيره ○ الاخفش لقب جماعة منهم احمد بن عمران
البصرى النحوى مقدم روى عن زيد بن الحباب وغيره وله غريب الموطأ ○ وفى
النحويين اخوان بلنة مشهورون اكبرهم ابو الخطاب عبد الحميد بن عبد المجيد
وهو الذى ذكره سيبويه فى كتابه ○ والثانى سعيد بن مسعدة ابو الحسن الذى

روى عنه كتاب سيبويه وهو صاحبه ○ والثالث صاحب ابو العباس المحوتى
احمد بن يحيى الملقب ثعلب ومحمد بن يزيد الملقب بالمبرد ○ مُرَبّع بضم الميم المشددة
هو محمد بن ابرهيم الحافظ البغدادى ○ جُزَرَة لقب صالح بن محمد البغدادى الحافظ
لُقّب بذلك من اجل انه سمع من بعض السوح ما روى عن عبد الله بن بُسْر انه كان
يرعى بجُزَرَة فصحفها وقال جَزَرَة بالجيم فذهبت عليه وكان ظريفا له نوادر
○ عُبَيْد العجل لقب ابى عبد الله الحسين بن محمد بن حاتم العدادى الحافظ ○ كُلْجَة
هو محمد بن صالح العدادى الحافظ ○ ما غَمَّة بلفظ النفى لفعل الغم هو لقب علان بن
عبد الصمد وهو على بن الحسن بن عبد الصمد العدادى الحافظ وجمع فيه بين اللقبين
فقال علان ما غمّة وهو لا العدادون الخمسة روسا ان لحيى بن معين هو لقبهم وهم
من كبار اصحابه وحفاظ الحديث ○ سَجّان المشهور هو الحسن بن حمّاد سمع وكيعا
وغيره ○ مُشْكَدانة ومعناه بالفارسية حبّة المسك او وعاء المسك لقب
عبد الله بن عمر بن محمد بن ابان ○ مُطَيَّن يُفتح اليا لقب ابى جعفر الحضرمى خاطبهما
بذلك ابو نعيم الفضل بن دُكَيْن فلقبا بهما ○ عَبْدان لقب لحماعة اكبرهم عبد الله
ابن عثمن المروزى صاحب ابن المبارك وراويته روسا عن محمد بن طاهر المقدسى
انه انما قيل له عبدان لان كنيته عبد الرحمن واسمه عبد الله فاجتمع فى كنيته
واسمه العبدان وهذا لا يصح بل ذلك من بعض العامة للاسامى وكسرهم لها فى
زمان صغر المسمّى او نحو ذلك كما قاله الوانى على علان وفى احمد بن يوسف السلمى
غيره حمدان وفى وهب بن بقية الواسطى وهبان والله اعلم ○

النوع الثالث والخمسون معرفة المؤتلف والمختلف

من الاسماء والانساب وما يلتحق بها وهو ما يأتلف اي يجانس سفق في الخط صورته ويختلف
في اللفظ صيغته ○ هذا فن جليل من لم يعرفه من المحدثين كثر عثاره ولم يعدم نحجلا
وهو منتشر لا ضابط له في الكثرة يفزع اليه وانما تضبط بالحفظ تفصلا وقد صنفت
فيه كتب مفيده ومن اكملها الاكمال لابي نصر بن ماكولا على اعواز فيه ○ وهذه
اشياء مما دخل منه لحت الضبط بما لكثرة ذكره والضبط فيها اعلى قسمان على العموم
وعلى الخصوص فمن القسم الاول سلام وسلام جميع ما ترد عليك من ذلك فهو بتشديد
اللام الا خمسه وهم سلام والد عبد الله بن سلام الاسراسلي الصحابي وسلام والد محمد
ابن سلام البيكندي البخاري شيخ البخاري لم يذكر فيه الخطيب وابن ماكولا غير
التخفيف وقال صاحب المطالع منهم من خفف ومنهم من ثقل وهو الاكثر قلت
التخفيف اثبت وهو الذي ذكره غنجار في تاريخ بخارا وهو اعلم بأهل بلاده ○ وسلام
ابن محمد بن ناهض المقدسي روى عنه ابو طالب الحافظ والطبراني وسماه الطبراني
سلامة ○ وسلام جد محمد بن عبد الوهاب بن سلام المتكلم الجبائي الى علي المعتزلي
وقال المبرد في كامله لسر في العرب سلام مخفف اللام الا ولد عبد الله بن سلام وسلام
ابن ابي الحقيق قال وزاد اخرون سلام بن مشكم خمسة اكان في الجاهلية والمعروف
فيه التشديد والله اعلم ○ عمان وعمان ليس لنا عمان بكسر العين الا ابي
ابن عمان من الصحابة ومنهم من ضمه ومن عداه عمان بالضم والله اعلم ○ كرز
وكرز حكى ابو علي الغساني في كتابه تقييد المهمل عن محمد بن وضاح ان كرزا
بفتح الكاف في خزاعة وكرزا بضمها في عبد شمس بن عبد مناف قلت وكرز
بضمها موجود ايضا في غيرهما ولا نستدرك في المفتوح الا نوب بن كرز الراوي عن

عبد الرحمن بن غنم لكون عبد الغني ذكره بالفتح لانه بالضم كذلك ذكره الدارقطني وغيره
○ حزام بالزاي في قريش وحرام بالراء المهملة في الانصار والله اعلم ○ ذكر
ابو علي بن البرداني انه سمع الخطيب الحافظ يقول العبشميون يصرفون والعبشمون
كوفون والعبشميون شاميون ○ قلت وقد قاله قبله الحاكم ابو عبد الله وهذا
على الغالب الاول بالشين المعجمة والثاني بالباء الموحدة والثالث بالنون والسين فيهما
عن معجمة ○ ابو عبيك كله بالضم بلغنا عن الدارقطني انه قال لا نعلم احدا يكنى
ابا عبيك بالفتح ○ وهذه اشياء اجتهدت في ضبطها متتبعا من ذكرهم الدارقطني
وعبد الغني وابن ماكولا ○ منها السفر باسكان الفاء والسفر بفتحها وجاء الكنى
من ذلك بالفتح والثاني بالاسكان ومن المغاربة من سكن الفاء من السفر سعيد بن
محمد وذلك خلاف ما يقوله اصحاب الحديث حكاه الدارقطني ○ منهم عسل بكسر
العين المهملة واسكان السين المهملة وعسل بفتحهما وجاء الجمع من القبيل
الاول ومنهم عسل بن سفن الاعسل بن ذكوان الاخباري البصري قاله بالفتح ذكره
الدارقطني وغيره ووجدته بخط الامام ابي منصور الازهري في كتابه بهذه اللغة
بالكسر والاسكان ايضا ولا اراه ضبطه والله اعلم ○ غنام بالغين المعجمة
والنون المشددة وغنام بالعين المهملة والثاء المثلثة المشددة لا يعرف من
القبيل الثاني غير غنام بن علي العامري الكوفي والد علي بن غنام الراهد
والباقون من الاول منهم غنام بن اوس صحابي بدري والله اعلم ○ قمير وقمير
الجميع بضم القاف ومنهم مكي بن قمر عن جعفر بن سلمة الامراة مسروق
ابن الاجدع قمير بنت عمير وقالها بفتح القاف وكسر الميم والله اعلم ○ مشور

ومسوّر اما مسوّر بضم الميم وتشديد الواو وفتحها فهو مسوّر بن يزيد المالكي الكاهلي له صحبة ومسوّر بن عبد الملك اليربوعي روى عنه معن بن عيسى ذكره البخاري ومن سواهما فما نعلم بكسر الميم واسكان السين والله اعلم ○ الجمّال والجمّال لا نعرف في رواة الحديث اوفمن ذكر منهم في ذلك الحديث المتداوله الجمّال باجيم المهمله صفة لا اسما الاهرون بن عبد الله الجمال والد موسى بن هرون الجمّال الحافظ حكى عبد الغني الحافظ انه كان يزاز افلما تزهد حمل وزعم الحلبي وابن الفلكي انه لقب بالجمّال للكثرة ما حمل من العلم ولا ان ما قالاه يصح ومن عداه فالجمّال بالجيم منهم محمد بن مهران الجمّال حدث عنه البخاري ومسلم وغيرهما والله اعلم ○ وقد توجد في هذا الباب ما يومن فيه من الغلط ويكون اللافظ فيه مصيبا كيفما قال مثل عيسى ابن ابي عيسى الحنّاط وهو ايضا الخبّاط والخيّاط الا انه اشتهر بعيسى الحنّاط بالحاء والنون كان خياطا للثياب ثم ترك ذلك وصار حنّاطا يبيع الحنطة ثم ترك ذلك وصار خبّاطا يبيع الخبز الذي تاكله الابل ○ وكذلك مسلم الخبّاط بالباء الموحده بواحده احتمع فيه الاوصاف الثلثه حكى اجتماعها في هذا الشخص الامام الدارقطني والله اعلم **القسم الثاني** ضبط ما في الصحيحين او ما فيهما مع الموطا من ذلك على الخصوص من ذلك بشار بالشين المنقوطه والدبندار محمد بن بشار وغيره بمعنى الكاسبن يسار بالياء المثناه في اوله والسين المهمله ذكر ذلك ابو علي الغساني في كتابه وفيهما جميعا سيار بن سلامه وسيار بن ابي سيار وردان ولكن ليسا على هذه الصوره وان قاربا والله اعلم ○ جميع ما في الصحيحين والموطا مما هو على صوره بسر فهو بالشين المنقوطه وكسر الباء الا اربعة فانهم بالسين

المهمله وضم الباء وهم عبد الله بن بسر المازني من الصحابه وبسر بن سعيد وبسر بن عبد الله الحضرمي وبسر بن محجن الديلي وقد قيل ان محجن بشر بالشين المنقوطه حكاه احمد بن صالح المصري عن جماعه من ولده ورهطه وبالاول قال مالك والاكثرون والله اعلم ○ وجميع ما فيهما على صوره بشير بالياء المثناه من تحت قبل الراء فهو بالشين المنقوطه والباء الموحده المفتوحه الا اربعة فانهم بضم الباء وفتح الشين المعجمه وهما بشير بن كعب العدوي وبشير بن يسار والثالث بسير بن عمرو وهو بالسين المهمله واوله ياء مثناه من تحت مضمومه وقال فيه الصفا اسير والرابع قطن بن بسير وهو بالنون المضمومه والسين المهمله والله اعلم ○ كل ما فيهما على صوره يزيد فهو بالزاي والياء المثناه من تحت الا ثلاثه احدهما برند بن عبد الله بن ابي برند فانه بضم الباء الموحده وبالراء المهمله والثاني محمد بن عمر عره بن البرند فانه بالباء الموحده والراء المهمله المكسورتين وبعدهما نون ساكنه وفي كتاب عمله المحدثين وغيره انه بفتح الباء والراء والاول اشهر ولم يذكر ابن ماكولا غيره والثالث علي بن هاشم بن البريد فانه بفتح الباء الموحده والراء المهمله المكسورة والياء المثناه من تحت والله اعلم ○ كل ما في فيهما من البراء فهو بتخفيف الراء الا ابا معشر البرّاء وابا العاليه البرّاء فانهما بتشديد الراء والبرّاء الذي يبري العود والله اعلم ○ وليس في الصحيحين والموطا جاريه بالجيم الا جاريه بن قدامه وبزيد بن جارية ومن عداهما فهو جارثه بالثاء المثلثه والله اعلم ○ ليس فيهما جرير بالجيم في اوله والراء في اخره الا حرير بن عثمان الرحبي والحمصي وابو جرير بن عبد الله بن الحسن القاضي الراوي عن عكرمه

الألوكة
www.alukah.net

وغيره ومن عداهما جرير بالجيم ورسما اشتبها بحذر بالذال وهو فيهما والد
عمران بن حدير والد زيد وزياد ابني حدير والله اعلم ○ ليس فيها حراش بالحاء
المهملة الا والد ربعي بن حراش ومن يقي ممن اسمه على هذه الصورة فهو خراش بالخا
المعجمة والله اعلم ○ ليس فيها حصين بصيغة الحا الا في حصين عمن بن عاصم الاسدي
ومن عداه حصن بضم الحا وصمعه بالصاد المهملة الا حصين بن المنذر اباساسان
فانه بالصاد المعجمة والله اعلم ○ كل ما فيها من حازم وابي حازم فهو بالحا المهملة
الا محمد بن خازم ابا معوية الضرير فانه بخاء معجمة والله اعلم ○ الذي فيها من
حبان بالحا المفتوحة والبا الموحدة المشددة حبان بن منقذ والد واسع بن
حبان وجد محمد بن يحيى بن حبان وجد حبان بن واسع بن حبان وحسان بن هلال
منسوبا وغير منسوب عن شعبة وعن وهيب وعن هما م بن يحيى وعن ابان بن
يزيد وعن سلمة بن المغيرة وعن ابي عوانة ○ والذي فيها من حيان بكسر الحا
حيان بن عطية وحيان بن موسى وهو حبان غير منسوب عن عبد الله هو ابن
المبارك وابن العرقة اسمه ايضا حبان ومن عداهما ولا هو حيان بالياء المثناة
من تحت والله اعلم ○ الذي في هذه الكتب من خلب بالخا المعجمة المضمومة
خليب بن عدي وخليب بن عبد الرحمن بن خلب بن ساق وهو خلب غير
منسوب عن حفص بن عاصم وعن عبد الله بن محمد بن معن وابو خبيب عبد الله بن
الزبير ومن عداهم فبالحا المهملة والله اعلم ○ ليس فيها حكيم بالضم الا
حكيم بن عبد الله ورزين بن حكم والله اعلم ○ كل ما فيها من رباح فهو بالبا الموحدة
الا زياد بن رياح وهو ابو قيس الراوي عن ابي هريرة في اشراط الساعة ومفارق

الجماعة فانه بالياء المثناة من تحت عند الاكثرين وقد حكى البخاري فيه الوجهين بالبا
وبالياء والله اعلم ○ زبيد وزبيد ليس في الصحيحين الا زبيد بالبا الموحدة
وهو زبيد بن الحرث اليامي ○ وليس في الموطا من ذلك الا زبيد ساكن مثناة
من تحت وهو زبيد بن الصلت بكسر اوله وفتح والله اعلم فيها سلم بصيغة
السبي واحد وهو سليم بن حيان ومن عداه فيها فهو سلم بالضم والله اعلم ○
وفيها سلم بن زرير وسلم بن قتيبة وسحيم بن ابي الذيال وسلم بن عبد الرحمن
هاولا اربعة باسكان اللام ومن عداهم سالم بالالف والله اعلم ○ وفيها
شريح بن يونس وشريح بن النعمان واحمد بن ابي شريح هاولا الثلثة بالجيم والسين
المهملة ومن عداهم فيها فهو بالشين المنقوطة والحا المهملة والله اعلم ○
وفيها سلمان الفارسي وسلمان بن عامر وسلمان الاغر وعبد الرحمن بن
سلمان ومن عداهم ولا الاربعة سلمى بالياء وابو حازم الاشجعي الراوي عن
ابي هريرة وابو رجاء مولى ابي قلابة كل واحد منهما اسمه سلمان بغير ياء لكن
ذكرا بالكنية والله اعلم ○ فيها سلمة بكسر اللام عمرو بن سلمة الجرمي
امام قومه وبنو سلمة القبيلة من الانصار والباقي سلمة بفتح اللام غير
ابن عبد الخالق بن سلمة في كتاب مسلم ذكر فيه الفتح والكسر والله اعلم ○ وفيها
سنان بن ابي سنان الدؤلي وسنان بن سلمة وسنان بن سعد وابو سعد
واحمد بن سنان وام سنان وابو سنان ضرار بن مرة الشيباني ومن عداهم
هو لا الستة سيسان بالشين المنقوطة والياء والله اعلم ○ عبيد بصيغة العين
ليس في الكتب الثلثة الا عبيد السلماني وعبيد بن حنين وعبيد بن

سفين وعامر بن عبيد الباهلي ومن عداهولاء الاربعة فعبيده بالضم والله اعلم
عبيد بغير ها التانيث هو بالضم حيث وقع فيها وكذلك عبان بالضم حيث
وقع الا محمد بن عبان الواسطي من شيوخ البخاري فانه بفتح العين وتخفيف
الباء والله اعلم ○ عبدة هو بإسكان الباء حيث وقع في هذه الكتب الا عامر بن
عبدة في خطبة كتاب مسلم والا بجالة بن عبدة على ان فيهما خلافا منهم من سكن
الباء منهما ايضا وعند بعض رواة مسلم عامر بن عبد بلا هاء ولا يصح والله اعلم
عبتار هو منها بفتح العين وتشديد الباء الا فسر بن عبتار فانه بضم العين
وتخفيف الباء والله اعلم ○ لسر منها عقيل بضم العين الا عقيل بن خالد ويحيى بن
عقيل وسنوعقل للغفلة ومن عداهولاء عقيل بفتح العين والله اعلم ○ وليس
فيها واقد بالقاف اصلا وجميع ما فيها واقد بالقاف والله اعلم ○

ومن الانساب

ذكر القاضي الحافظ عياض انه لسر في هذه
الكتب الأبلي بالباء الموحدة وجميع ما فيها على هذه الصورة فانما هو
الأبلي بالباء المنقوطة بإثنتين من تحت قلت روى مسلم الكثر عن
شيبان بن فروخ وهو أبلي بالباء الموحدة للذا لم يكن في شي من ذلك
مسوغ لم يحتج عياض منه تخطئة والله اعلم ○ لا نعلم في الصحيحين الوازع بالراء
المهملة في اخر الاخلفين هشام البزار والحسن بن الصباح البزار واما
محمد بن الصباح البزار وغيره فيهما فهو بن باسين والله اعلم ○ لسر في الصحيحين
والموطاء النضري بالنون والضاد المهملة الا ثلثة مالك بن اوس بن
الحدثان النضري وعبد الواحد بن عبد الله النضري وسالم مولى النضريين

وسائر ما فيها على هذه الصورة فهو النصري بالباء الموحدة والله اعلم ○ لسر فيها التوزي
بفتح التاء المثناة من فوق والواو والمشددة المفتوحة والزاي الا ابو يعلى التوزي محمد بن
الصلت في كتاب البخاري في باب الوتر ومن عداه فهو التوري بالتاء المثلثة ومنهم ابو يعلى
منذر بن يعلى التوري خرج عنه والله اعلم ○ سعيد الجريري وعتاب الجريري
والجريري غير مسمى عن اليضر هذا ما فيها بالجيم المضمومة وفيها الجريري بالحاء
المهملة يحيى بن بشر شيخ البخاري ومسلم والله اعلم ○ الجاري فيها بالجيم شخص واحد
وهو سعد مسوب الى الجار مرفاء الشفر ساحل المدينة ومن عداه الجاري بالحاء
والتاء والله اعلم ○ الحزامي حيث وقع فيها فهو بالزاي غير المهملة والله اعلم ○
السلمي اذا جاء في الانصار فهو بفتح السين نسبة الى بني سلمة منهم ومنهم جابر بن
عبد الله وابو قتادة ثم ان اهل العربية يفتحون اللام منه في النسب كما في التمري والعدي
وبابهما والكثر اهل الحديث يقولونه بكسر اللام على الاصل وهو لحن والله اعلم ○ ليس
في الصحيحين والموطاء الهمداني بالذال المنقوطة وجميع ما فيها على هذه الصورة فهو
الهمداني في المقدم بسكون الجيم الكثر وبفتح الميم في المتاخرين الكثر وهو كما قال ○
هذه جملة لو رحل الطالب فيها لكانت رحلة راجحة ان سا الله تعالى وحق على
الحديث ايداعها في سويداء قلبه وفي بعضها من خوف الاسقاط ما يعدم في الاسماء
المفردة وانا في بعضها مقلد كتاب العاضي عياض ومعتصم بالله تعالى منه وفي جميع
امري وهو سبحانه اعلم ○

النوع الرابع والخمسون معرفة المتفق والمفترق من الاسماء والانساب ونحوها

○ هذا النوع منقول لفظا وخطا الحلاق النوع الذي قبله

فان فيه الاتفاق في صوره الخط مع الافتراق في اللفظ وهذا من قبيل ما يسمى في اصول
الفقه المشترك وزلق بسببه عمر واحد من الاكابر ولم يزل الاشتراك مظان الفوائد
في كل علم وللخطيب فيه كتاب المتفق والمفترق وهو مع انه كتاب جليل غير مستوف
للاقسام التي اذكرها ان شاء الله تعالى **فاحدها** المفترق ممن اتفق اسمه واسم
واسم ابيه مثاله الخليل بن احمد ستة وفات الخطيب منهم الاربعة الاخيره
فاولهم النحوي البصري صاحب العروض حدث عن عاصم الاحول وعنه قال ابو العباس
المبرد فتش المفتشون عما وجد بعد سنا صلى الله عليه وسلم من اسمه احمد قبل الى
الخليل بن احمد وذكر التاريخي ابو بكر انه لم يزل يسمع النسابين والاخباريين يقولون
انهم لم يعرفوا غيره واعترض عليه بانه في السفر سعيد بن احمد احتجاجا بقول يحيى
ابن معين في اسم ابيه فانه اقدم واجاب بان اكثر اهل العلم انما قالوا مسعد بن
يحمد والله اعلم **والثاني** ابو بشر المزني بصري ايضا حدث عن المستنير بن اخضر
عن معبوبه بن قره روى عنه العباس العنبري وجماعه **والثالث** اصبهاني روى
عن روح بن عبادة وغيره **والرابع** ابو سعيد السجزي القاضي الفقيه الحنفي المشهور
بخراسان حدث عن ابن خزيمه وابن صاعد والبغوي وعدهم من الحفاظ المسندين
والخامس ابو سعد البستي القاضي المهلبي فاضل روى عن الخليل السجزي المذكور وعدة
عن احمد بن المظفر البكري عن ابن ابي خيثمه تاريخه وعن غيرهما حدث عنه السهمي
الحافظ **والسادس** ابو سعد البستي ايضا الشافعي فاضل متصرف في علوم
دخل الاندلس وحدث وله سنة ستين وثلاثمائة روى عن ابي حامد الاسفراييني
وغيره حدث عنه ابو العباس العذري وغيره والله اعلم **القسم الثاني المفترق**

ممن اتفقت اسماؤهم واسماء اباهم واجدادهم او اكثر من ذلك ومن امثلته احمد بن جعفر
ابن حمدان اربعة كلهم في عصر واحد احدهم القطيعي البغدادي ابو بكر الراوي عن عبد الله
ابن احمد بن حنبل **الثاني** السقطي البصري ابو بكر روى ايضا عن عبد الله بن احمد ولكنه
عبد الله بن احمد بن ابرهيم الدورقي **والثالث** دينوري روى عن عبد الله بن محمد
ابن سنان عن محمد بن كثير صاحب سفيان الثوري **والرابع** طرسوسي روى عن عبد الله بن
حماد الطرسوسي يأتي محمد بن عيسى الطباع ○ محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري
اسماء كلاهما في عصر واحد كلاهما روى عنه الحاكم ابو عبد الله وغيره فاحدهما هو
المعروف بابي العباس الاصم والثاني هو ابو عبد الله بن الاخرم الشيباني شيخ المعروف
بالحافظ دون الاول والله اعلم **القسم الثالث** ما اتفق من ذلك في الكنية
والنسبة معا مثاله ابو عمران الجوني اثنان احدهما التابعي عبد الملك بن حبيب
والثاني اسمه موسى بن سهل بصري سكن بغداد روى عن هشام بن عمار وغيره روى عنه دعلج
ابن احمد وغيره ○ ومما يقاربه ابو بكر بن عياش بلالته او لهم القارئ المحدث وقد
سبق ذكر الخلاف في اسمه والثاني ابو بكر بن عياش الجعفي الذي حدث عنه جعفر بن
عبد الواحد الهاشمي وهو مجهول وجعفر غير ثقة والثالث ابو بكر بن عياش السلمي
الباجدائي صاحب كتاب غريب الحديث واسمه حسين بن عياش مات سنة اربع
وماتتين بباجدا روى عنه علي بن جميل الرقي وغيره والله اعلم **القسم الرابع**
عكس هذا ومثاله صالح بن ابي صالح اربعة احدهم مولى التوأمة مدني امه من
خلف ○ والثاني ابوه ابو صالح السمان ذكوان الراوي عن ابي هريرة والثالث
صالح بن ابي صالح السدوسي روى عن علي وعائشة روى عنه خلاد بن عمرو

الألوكة
www.alukah.net

الرابع صالح بن ابى صالح مولى عمرو بن حريث روى عن ابى هريرة روى عنه ابو بكر بن عياش **القسم الخامس** المفترق ممن اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم ونسبتهم مثاله محمد بن عبد الله الانصارى اسمان مشهوران فى الطبقة احدهما هو الانصارى المشهور القاضى ابو عبد الله الذى روى عنه البخارى والنسائى والثانى كنيته ابو سلمة ضعيف الحديث والله اعلم **القسم السادس** ما وقع فيه الاشتراك فى الاسم خاصة او النسبة خاصة او الكنية خاصة واشكل مع ذلك لكونه لم يذكر لغير ذلك مثاله ما رويناه عن ابن خلاد القاضى الحافظ قال اذا قال عارم ثنا حماد فهو حماد ابن زيد ولذلك سلمان حرب واذا قال التبوذكى ثنا حماد فهو حماد بن سلمة ولذلك الحجاج بن منهال واذا قال عفان ثنا حماد امكن ان يكون احدهما ثم وجدت عن محمد بن يحيى الذهلى عن عفان قال اذا قلت لكم حدثنا حماد ولم انسبه فهو ابن سلمة وذكر محمد بن يحيى فيمن سوى التبوذكى ما ذكره ابن خلاد ومن ذلك ما رويناه عن سلمة بن سليمان انه حدث يوما فقال اخبرنا عبد الله فقيل له ابن من فقال يا سبحان الله اما ترضون فى كل حديث حتى اقول حدثنا عبد الله ابن المبارك ابو عبد الرحمن الحنظلى الذى منزله فى سكة صفد ثم قال سلمة اذا قيل بمكة عبد الله فهو ابن الزبير واذا قيل بالمدينة عبد الله فهو ابن عمر واذا قيل بالكوفة عبد الله فهو ابن مسعود واذا قيل بالبصرة عبد الله فهو ابن عباس واذا قيل بخراسان عبد الله فهو ابن المبارك ○ وقال الحافظ ابو يعلى الخليلى القزوينى اذا قال المصرى عن عبد الله ولا ينسبه فهو ابن عمرو يعنى ابن العاص واذا قال المكى عن عبد الله ولا ينسبه فهو ابن عباس ومن ذلك

والله اعلم

ابو حمزة بالحاء والزاى عن ابن عباس اذا اطلق وذكر بعض الحفاظ ان سعيد روى عن سبعة كلهم ابو حمزة عن ابن عباس وكلهم ابو حمزة بالحاء والزاى الا واحدا فانه بالجيم وهو ابو جمرة نصر بن عمران الضبعى ويدرك منه الفرق بينهم بان شعبة اذا قال عن ابى جمرة عن ابن عباس واطلق فهو عن نصر بن عمران واذا روى عن غنم فهو يذكر اسمه او نسبه والله اعلم **القسم السابع** المستدرك المتفق فى النسبة خاصة ومن امثلته الآملى والآملى والاول الى آمل طبرستان والثانى الى آمل جيحون شهر بالنسبة اليها عبد الله بن حماد الآملى روى عنه البخارى فى صحيحه وما ذكره الحافظ ابو على الغسانى ثم القاضى عياض المعروف بابه منسوب الى آمل طبرستان فهو خطا والله اعلم ○ ومن ذلك الحنفى والحنفى والاول ينسبه الى بنى حنيفة والثانى ينسبه الى مذهب ابى حنيفة وفى كل منهما كثرة وكان محمد بن طاهر المقدسى وكثير من اهل الحديث وغيرهم يسوون بينهما فهو لون فى المذهب حنيفى بالياء ولم اجد ذلك عن احد من النحويين الا عن ابى بكر بن الانبارى الامام والله فى كتابه الكافى ولمحمد بن طاهر فى هذا القسم كتاب الانساب المتفقة ووراء هذه الاقسام اقسام اخر لا حاجة بنا الى ذكرها ○ ثم ان ما ابو جد من المتفق والمفترق غير متعذر بيانه والمراد به واردا ذكر النظر فى حال الراوى والمروى عنه وربما قال الواحد فى ذلك بطن لا يقوى ○ حدث القسم المطرز يوما الحديث عن ابى همام او غيره عن الوليد بن مسلم عن سفين فقال له ابو طالب بن نصر الحافظ من سفين هذا فقال سفين الثورى فقال له ابو طالب بل هو ابن عيينة فقال له المطرز من ابن ولت فقال

الألوكة
www.alukah.net

لان الوليد مدلس وروى عن الثوري احاديث معدودة محفوظة وهو ملئ بابن عيسى والله اعلم

النوع الخامس والخمسون نوع مركب من النوعين

اللذين قبله وهو ان يوجد الاتفاق المذكور في النوع الذي قبله منفكا في اسمي شخصين او كنيتهما التي عرفا بها او يوجد في نسبهما او نسبتهما او حالاتهما والاتفاق المذكور ان في النوع الذي قبله او على العكس من هذا بان يختلف ويأتلف اسماهما وسوغ نسبهما او نسبتهما اسما او كنية وما يلتحق بالمؤتلف والمختلف فيه ما سقارب وشبه وان كان مختلفا في بعض حروفه في صورة الخط وصنف الخطيب الحافظ في ذلك كتابه الذي اسماه كتاب المختلف المتشابه في الرسم ومن كتبه لكل ما عرب باسمه الذي سماه به عن موضوعه كما اعربنا عنه **فمن امثلته** الاول موسى بن علي بفتح العين وموسى بن علي بضم العين فمن الاول جماعة منهم ابو عيسى الختلي الذي روى عنه ابو بكر بن مقسم المقرئ وابو علي الصواف وغيرهما واما الثاني فهو موسى بن علي بن رباح اللخمي المصري عرف بالضم في اسم ابيه وقد روى عنه بالوجهين من يقوله بالضم ويقال ان اهل مصر كانوا يقولونه بالفتح لذلك واهل العراق كانوا يقولونه بالضم وكان بعض الحفاظ يجعله بالفتح اسما له وبالضم لقبا والله اعلم ومن المفترق من ذلك المختلف المؤتلف في النسبة محمد بن عبد الله المخرمي بضم الميم الاول وكسر الراء المشدد مشهور صاحب حديث نسب الى المخرم من محال بغداد ومحمد بن عبد الله المخرمي بفتح الميم الاولى واسكان الخاء المعجمة عن مشهور روى عن الشافعي الامام رضي الله عنه اعلم ومما سقارب وشبه مع الاختلاف في الصورة ثور بن يزيد الكلاعي الشامي وثور بن زيد بلا ياء في اولهما الديلي المدني وهذا

روى عنه مالك وحديثه في الصحيحين معا والاول حديثه عند مسلم خاصة والله اعلم ومن المبهم في الكنية المختلف المؤتلف في النسبة ابو عمرو الشيباني وابو عمرو الشيباني بالمعجمة والمثناة فرق في الاول بالشين المعجمة والثاني بالسين المهملة واسم الاول سعد بن اياس وقد ادرك ذلك ابو عمرو الشيباني اللغوي اسحق بن مرار واما الثاني فاسمه زرعة وهو الذي يحيى بن ابي عمرو السيباني الشامي والله اعلم **واما القسم الثاني** الذي هو على العكس فمن امثلته بانواعه عمرو بن زرارة بفتح العين وعمر بن زرارة بضم العين والاول احماعة منهم ابو محمد النيسابوري الذي روى عنه مسلم والثاني يعرف بالحدثي وهو الذي يروي عنه البغوي المنيعي وبلغنا عن الدارقطني انه من مدينة في الثغر يقال لها الحدث وروينا عن ابي احمد الحافظ الحاكم انه من اهل الحدثة منسوب اليها والله اعلم وعبد الله بن ابي عبد الله وعبد الله بن ابي عبد الله الاول هو ابن الاغر سلمان ابو عبد الله صاحب الزهري روى عنه مالك والثاني جماعة منهم عبد الله بن ابي عبد الله المقرئ الاصبهاني روى عنه ابو الشيخ الاصبهاني والله اعلم وحيان الاسدي بالياء المشددة المثناة من تحت وحنان بالنون الخفيفة الاسدي فمن الاول حيان بن حصين التابعي الراوي عن عمار بن ياسر والثاني هو حنان الاسدي من بني اسد بن سريك بضم الشين وهو قسم مسروق والد مسروق ذكره الدارقطني روى عن ابي عثمان المهدي والله اعلم

النوع السادس والخمسون معرفة الرواة المتشابهين

في الاسم والنسب المتماثلين بالتقديم والتاخير في الابن والاب مثاله يزيد بن الاسود والاسود بن يزيد والاول يزيد بن الاسود الصحابي الخزاعي ويزيد بن الاسود

www.atukah.net

الجرشي أدرك الجاهلية وأسلم وسكن الشام وذكر بالصلاح حتى استسقى به معاوية
وأهل دمشق فقال اللهم انا نستشفع اليك اليوم بخيرنا وأفضلنا فسقوا في الوقت
حتى كادوا لا يبلغون منازلهم ٥ والثاني الأسود بن يزيد النخعي التابعي الفاضل ٥
ومن ذلك الوليد بن مسلم والوليد بن مسلم الصنعاني
الراوي عن حنش بن عبد الله الصنعاني والوليد بن مسلم الدمشقي المشهور صاحب
الأوزاعي روى عنه احمد بن حنبل والناس ٥ والثالث مسلم بن الوليد بن رباح المدني
حدث عن ابيه وغيره روى عنه عبد العزيز الدراوردي وغيره وذكر البخاري في تاريخه
فقلب اسمه ونسبه فقال الوليد بن مسلم واخذ عليه ذلك وصنف الخطيب الحافظ
في هذا النوع كتابا سماه كتاب رافع الارتياب في المقلوب من الاسماء والانساب
وهذا الاسم ربما اوهم اختصاصه بما وقع فيه مثل الغلط المذكور في هذا المثال
الثاني وليس ذلك شرطا فيه واكثره ليس كذلك فيما ترجمناه به اذا اولى والله اعلم ٥

النوع السابع والخمسون معرفة المنسوبين الى غير آبائهم

وذلك على ضروب احدها من نسب الى امه منهم معاذ ومعوذ وعوذ بنو عفراء
وهي امهم وابوهم الحرث بن رفاعة الانصاري وذكر ابن عبد البر انه قال في عوذ
عوف وانه الاكثر ٥ بلال بن حمامة المؤذن حمامة امه وابوه رباح ٥ سهيل
واخواه سهل وصفوان بنو بيضاء هي امهم واسمها دعد واسم ابيهم وهب
شرحبيل بن حسنة هي امه وابو عبد الله بن المطاع الكندي ٥ عبد الله بن بحينة
هي امه وابوه مالك بن القشب الازدي الاسدي ٥ سعد بن جبنة الانصاري
هي امه وابو بحير بن معويه جد ابي يوسف القاضي هما ولاصحابه رضي الله عنهم

ومن غيرهم محمد بن الحنفية هي امه واسمها خولة وابو علي بن ابي طالب رضي الله عنه ٥
اسمعيل بن علية هي امه وابوه ابرهيم ابو اسحق ابرهيم بن مهراسه وال عبد العزى بن سعيد
هي امه وابوه سلمة والله اعلم ٥ الثاني من نسب الى جدته مسهر بن علي بن مسهر الصحابي
وابن الزبير بن بكار جدته ام ابيه وابوه امه ومنهم بشير بن الخصاصية الصحابي
هو بشير بن معبد والخصاصية هي ام الثالث من اجداده ٥ ومن احاديث ذلك عقدا
سنخا ابو احمد عبد الله بن علي الغطريفي المعروف بابن سكينة وهي امه والله اعلم الثالث
من نسب الى جده منهم ابو عبيدة بن الجراح احد العشرة هو عامر بن عبد الله بن الجراح
حمل بن النابغة الهذلي الصحابي هو حمل بن مالك بن النابغة ٥ مجمع بن جارية
الصحابي هو مجمع بن يزيد بن جارية بن عامر بن خرشة هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ٥
بنو الماجشون بكسر الجيم منهم يوسف بن يعقوب بن ابي سلمة الماجشون قال ابو علي
الغساني هو لقب يعقوب بن ابي سلمة وحر على ابنه وابني اخيه عبد الله بن ابي سلمة
قلت والمختار في معناه انه الاسمر الاحمر والله اعلم ٥ ابن ابي ذئب هو محمد بن
عبد الرحمن بن المغيرة بن ابي ذئب ٥ ابن ابي ليلى الفقيه هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى
ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الله بن ابي مليكة ٥ احمد بن حنبل الامام هو احمد بن
محمد بن حنبل ابو عبد الله ٥ بنو ابي شيبة ابو بكر وعثمان الحافظان واخوهما القاسم
ابو [illegible] محمد هو واسمه ابرهيم بن عثمان بن خواستي وابو هم محمد بن ابي شيبة ٥ ومن المتاخرين
ابو سعيد بن يونس صاحب تاريخ مصر هو عبد الرحمن بن احمد بن يونس بن عبد الاعلى
الصدفي والله اعلم ٥ الرابع من نسب الى رجل غير ابيه هو منه نسب منهم
تداد بن الاسود هو المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندي وقيل البهراني وان ثبت

الوهابية

الألوكة
www.alukah.net

الاسود بن عبد يغوث الزهري وتبناه فنسب اليه ○ الحسن بن دينار هو ابن واصل
ودينار زوج امه وكان هذا خفي على ابن الجوزي حيث قال فيه الحسن بن دينار بن واصل
فجعل واصلا جده والله اعلم ○

النوع الثامن والخمسون معرفة النسب التي باطنها على خلاف

ظاهرها الذي هو السابق الى الفهم منها ○ من ذلك ابو مسعود البدري عقبة بن عمرو لم يشهد
بدرا في قول الاكثر ولكن نزل بدرا فنسب اليها ○ سلمان بن طرخان التيمي نزل في تيم ولس
منهم وهو مولى لهم من بكر ○ ابو خالد الدالاني يزيد بن عبد الرحمن هو اسدي مولى لبني اسد
نزل في بني دالان بطن من همدان فنسب اليهم ○ ابرهيم بن يزيد الخوزي ليس من الخوز انما
نزل شعب الخوز بمكة ○ عبد الملك بن ابي سليمان العرزمي نزل حبانة عرزم بالكوفة
وهي قبيلة معدودة في فزارة فعلى هذا عرزمي بسكون الراء المهملة على الزاي ○ محمد بن سنان العوقي
ابو بكر البصري باهلي نزل في العوقة بالعين والقاف وهم بطن من عبد القيس فنسب اليهم
احمد بن يوسف السلمي جليل روى عنه مسلم وعنه هو ازدي عرف بالسلمي لازمه كما
سلمية ثبت ذلك عنه وابو عمرو بن حميد السلمي كذلك فانه حافده وابو عبد الرحمن
السلمي مصنف الكتب للصوفية كانت امه ابنة ابي عمرو المذكور فنسب سلميا وهو ازدي
انما جده ابن عم احمد بن يوسف ○ ويعرب من ذلك ويلحق به مقسم مولى ابن عباس
هو مولى عبد الله بن الحرث بن نوفل لزم ابن عباس فقيل مولى ابن عباس لذلك ○
يزيد الفقير احد التابعين وصف بذلك لانه اصيب في فقار ظهره فكان يألم منه حتى
ينحني له ○ خالد الحذاء لم يكن حذاء وصف بذلك لجلوسه في الحذائين والله اعلم ○

النوع التاسع والخمسون معرفة المبهمات

اي معرفة اسماء من ابهم ذكره في الحديث من الرجال والنساء وصنف في ذلك عبد الغني
ابن سعيد الحافظ والخطيب وغيرهما ويعرف ذلك بورود مسمى في بعض الروايات
وكثير منهم لم يوقف على اسمائهم وهو على اقسام منها وهو من ابهما ما فيه رجل
او امرأة مثلته حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا قال يا رسول الله الحج كل
عام ○ هذا الرجل هو الاقرع بن حابس بينته ابن عباس في رواية اخرى ○ حديث ابي سعيد
الخدري في ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بحي فلم يضيفوهم فلدغ
سيدهم فرقاه رجل منهم بفاتحة الكتاب على بلاين شاة الحديث ○ الراقي هو الراوي
ابو سعيد الخدري ○ حديث انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى حمالا مهدوا بين
سارتين في المسجد فسال عنه فقالوا فلانة تعالى واذا غلبت تعلقت به قيل انها
زينب بنت جحش زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل اختها حمنة بنت جحش وقيل
ميمونة بنت الحارث ام المومنين ○ المراة التي سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الغسل من الحيض يقال خذي فرصة من مسك هي اسماء بنت يزيد بن السكن الانصارية
وكان يقال لها خطيبة النساء وفي رواية لمسلم تسمى اسماء بنت شكل والله اعلم ○
ومنها ما انهم بان قيل فيه ابن فلان او ابن العلاني او ابنه فلان او نحو ذلك من ذلك حديث
ام عطية ماتت احدى بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها ايما
الحديث هي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع الكبرى بنت النبي صلى الله عليه وسلم
الا وسلم وان كان قد قيل الكبرى رقية والله اعلم ○ ابن الكتبية ذكر صاحب
الطبقات محمد بن سعد ان اسمه عبد الله ○ وهذه نسبة الى [illegible]
باسكان التاء المثناة من فوق وبطن من الازد وقيل [illegible]

الأتبية بالهمزة ولا صحة له ○ ابن مسرح الانصاري الذي ارسله رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى اهل عرفه وقال كونوا على مشاعركم اسمه زيد وقال الواقدي وكاتبه ابن سعد
اسمه عبد الله ○ ابن ام مكتوم الاعمى المؤذن اسمه عبد الله بن زايدة وقيل عمرو بن قيس
وقيل غير ذلك وام مكتوم اسمها عاتكة بنت عبد الله ○ الابنة التي اراد ابنها هشام بن
المغيرة ان يزوجها من علي بن ابي طالب رضي الله عنه هي العورا بنت ابي جهل بن هشام والله
اعلم ○ ومنها العم والعمة وبحوهما من ذلك رافع ابن خديج عن عمته في حديث
المخابرة عمته هو طهير بن رافع الحارثي الانصاري ○ زياد بن علاقة عن عمه هو قطبة
ابن مالك الثعلبي بالثاء المثلثة ○ عمة جابر بن عبد الله التي حملت تسلي اباه يوم احد
اسمها فاطمة بنت عمرو بن حرام وسماها الواقدي هند والله اعلم ○ ومنها
الزوج والزوجة من ذلك حديث سبيعة الاسلمية انها ولدت بعد وفاة زوجها
بليال وزوجها هو سعد بن خولة الذي رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات
بمكة وكان بدريا ○ بروع بنت واشق وهي بفتح الباء عند اهل اللغة وشاع في
السنة اهل الحديث كسرها وزوجها اسمه هلال بن مرة الاشجعي على ما رويناه
من غير وجه ○ زوجة عبد الرحمن بن الزبير بفتح الراي التي كانت تحت رفاعة بن
سموأل القرظي مطلقا اسمها تميمة بنت وهب وقيل تميمة بنت التاوه وقيل اسمهما واحد والله اعلم

النوع الموفى بستين معرفة تواريخ الرواة ووفياتهم معرفة

وفيات الصحابة والمحدثين والعلماء والاليهم ومقادير اعمارهم ونحو ذلك
روينا عن سفيان الثوري انه قال انما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ
او كما قال ○ وروينا عن جعفر بن غياث انه قال اذا اتهمتم الشيخ في حديث

بالسين يعني احسبوا سنه وسن من كتب عنه ○ وهذا نحو ما رويناه عن اسمعيل بن
عياش قال كنت بالعراق فاتاني اهل الحديث فقالوا لنا هذا رجل لحدث عن خالد بن
معدان فاتيته فقلت اي سنة كتبت عن خالد بن معدان فقال سنة ثلاث عشرة يعني
ومائة فقلت انت بن عم اليك سمعت من خالد بن معدان بعد موته بسبع سنين قال
اسمعيل مات خالد سنة ستين ومائة ○ قلت وقد روينا عن عفير بن معدان
قصة نحو هذه جرت له مع بعض من حدث عن خالد بن معدان ذكر عفير فيها ان خالدا
مات سنة اربع ومائة ○ وروينا عن الحاكم ابي عبد الله والي ما قدم علينا ابو جعفر
محمد بن حاتم الكشي وحدث عن عبد بن حميد سالته عن مولده فذكر انه ولد سنة سبعين
ومائتين قلت لاصحابنا سمع هذا الشيخ من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة
وبلغنا عن ابي عبد الله الحميدي الاندلسي انه قال ما تجرره بلثة اشياء من علوم
الحديث يجب تقديم التمهر بها العلل واحسن كتاب وضع فيه كتاب الدارقطني
والمؤتلف والمختلف واحسن كتاب وضع فيه كتاب ابن ماكولا ووفيات الشيوخ وليس
فيه كتاب ○ ملخص فيها عن كتاب ولكن من غير استقصاء وتعميم ونوادر في
المحدثين مستملة على ذكر الوفيات ولذلك ولنحوه سميت بتواريخ واما ما فيها من
الجرح والتعديل ونحوهما فلا سبب هذا الاسم والله اعلم ولنذكر من ذلك
عيونا ○ احدها الصحيح في سن سيدنا سيد البشر رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصاحبيه ابي بكر وعمر ثلاث وستون سنة وقبض صلى الله عليه وسلم
يوم الاثنين ضحى لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول سنة احدى عشرة من الهجرة
وتوفي ابو بكر في جمادى الاولى سنة ثلاث عشرة من الهجرة ○ وعمر في ذي الحجة سنة ثلاث

الألوكة
www.alukah.net

وعشرين ○ وعثمن في ذي الحجه سنه خمس وثلثين وهو ابن ثنتين وثمانين سنة وقيل ابن تسعين وقيل غير ذلك ○ وعلي في شهر رمضان سنه اربعين وهو ابن ثلاث وستين وقيل ابن اربع وستين وقيل ابن خمس وستين ○ وطلحه والزبير جميعا في جمادى الاولى سنه ستٍ وثلثين ○ وروينا عن الحاكم ابي عبد الله ان سنهما كان واحدا كانا ابنى اربع وستين وقد قيل غير ما ذكره الحاكم ○ وسعد بن ابي وقاص سنه خمس وخمسين على الاصح وهو ابن ثلاث وسبعين سنة ○ وسعيد بن زيد سنه احدى وخمسين وهو ابن ثلاث او اربع وسبعين ○ وعبد الرحمن بن عوف سنه اثنتين وثلثين وهو ابن خمس وسبعين سنة ○ وابو عبيده بن الجراح سنه ثمانى عشره وهو ابن ثمان وخمسين سنة وفي بعض ما ذكرته خلاف لم اذكره والله اعلم ○ الثاني من الصحابه عاشه في الحاهليه ستين سنة ومائتا بالمدينه سنه اربع وخمسين احد مما حكيم بن حزام وكان مولده في جوف الكعبه قبل عام الفيل بثلاث عشر سنة ○ والثاني حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الانصاري ○ وروى ابن اسحق انه وآباءه ثالثا والمنذر وحراما اعاش كل واحد منهم عشرين ومايه سنه وذكر ابو نعيم الحافظ انه لا يعرف في العرب مثل ذلك لغير هم وقد قيل ان حسان مات سنه خمسين والله اعلم ○ الثالث اصحاب المذاهب الخمسه المتبوعه رضي الله عنهم فسفين بن سعيد الثوري ابو عبد الله مات بلا خلاف بالبصره سنه احدى وستين ومايه وكان مولده سنة سبع وتسعين ومالك بن انس توفي بالمدينه سنه تسع وسبعين ومايه قبل الثمانين سنه وقيل في ربيع الاول سنه ثلاث وسبعين وقيل سنه احدى وقيل سنه اربع وقيل سنه تسع وابو حنيفه مات سنه خمسين ومايه ببغداد وهو ابن سبعين سنه ○

ثمان
خمسين

والشافعي مات في اخر رجب سنه اربع ومائتين بمصر وولد سنه خمسين ومايه ○ واحمد بن محمد بن حنبل مات سعيدا في سهر ربيع الاخر سنه احدى واربعين ومائتين وولد سنه اربع وستين ومايه والله اعلم ○ الرابع اصحاب كتب الحديث الخمسه المعتمده رضي الله عنهم فالبخاري ابو عبد الله ولد يوم الجمعه بعد صلاه الجمعه لثلاث عشره خلت من شوال سنه اربع وتسعين ومايه ومات ليلة السبت قريبا من سحر ليلة عيد الفطر سنه ست وخمسين ومائتين وكان عمره اثنين وستين سنة الا ليله عشر يوما ○ ومسلم بن الحجاج النيسابوري مات يوم الخميس لخمس بقين من رجب سنه احدى وستين ومائتين وهو ابن خمس وخمسين سنة ○ وابو داود السجستاني سليمان بن الاشعث مات بالبصره في شوال سنه خمس وسبعين ومائتين ○ وابو عيسى محمد بن عيسى السلمي الترمذي مات بها لثلاث عشره مضت من رجب سنه تسع وسبعين ومائتين ○ وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسوي مات سنه ثلاث وثلثمايه والله اعلم ○ الخامس سبعه من الحفاظ في سياقهم احسنوا التصنيف وعظم الانتفاع بصنائعهم في اعصارنا ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي مات بها في ذي القعده سنه خمس وثمانين وثلثمايه ولد في ذي القعده سنه ستٍ وثلثمايه ○ ثم الحاكم ابو عبد الله بن البيع النيسابوري مات بها في صفر سنه خمس واربع مايه وولد بها في سهر ربيع الاول سنه احدى وعشرين وثلثمايه ○ ثم ابو محمد عبد الغني بن سعيد الازدي حافظ مصر ولد في ذي القعده سنه اثنتين وثلاثين وثلثمايه ومات بمصر في صفر سنه تسع واربع مايه ○ ثم ابو نعيم احمد بن عبد الله الاصبهاني الحافظ ولد سنه اربع

الألوكة
www.alukah.net

وثلاثين وثلاث مايه ومات في صفر سنه ثلاثين واربع مايه باصبهان ومن الطبقه
الاخرى ابو عمر بن عبد البر النمري حافظ اهل المغرب ولد في شهر ربيع الاخر سنه ثمان
وستين وثلثمايه ومات بشاطبه من بلاد الاندلس في سهر ربيع الاخر سنه ثلاث
وستين واربع مايه ○ ثم ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي ولد سنه اربع وثمانين
وثلاث مايه ومات بنيسابور في جمادى الاولى سنه ثمان وخمسين واربع مايه
ونقل الى بيهق فدفن بها ○ ثم ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي ولد في جمادى الاخره
سنه اثنتين وتسعين وثلاث مايه ومات ببغداد في ذي الحجه سنه ثلاث وستين
واربع مايه رحمهم الله واياانا والمسلمين اجمعين والله اعلم ○

النوع الحادي والستون معرفة الثقات والضعفاء

من رواة الحديث ○ هذا من اجل انواع واعظمه فانه المرقاة الى معرفة صحة
الحديث وسقمه ولاهل المعرفه بالحديث فيه تصانيف كثيره منها ما افرد في
الضعفاء ككتاب الضعفاء للبخاري والضعفاء للنسائي والضعفاء للعقيلي
وغيرها ومنها في الثقات مرتبا ككتاب الثقات لابن حاتم بن حبان
ومنها ما جمع فيه بين الثقات والضعفاء ككتاب البخاري وتاريخ ابن ابي خيثمه
وما اغزر فوائده وكتاب الجرح والتعديل لابن ابي حاتم الرازي ○ روينا عن صالح
ابن محمد الحافظ جزره قال اول من تكلم في الرجال شعبة بن الحجاج ثم سعد بن
سعيد القطان ثم بعده احمد بن حنبل ويحيى بن معين وهلم جرا يعني انه
اول من تصدى لذلك وعني به والا فالكلام فيهم جرحا وتعديلا متقدم بالاثر
وسول الله صلى الله عليه وسلم عن كثير من الصحابه والتابعين فمن بعدهم وجوز

ذلك صونا للشريعه ونفيا للخطاء والكذب عنها وكما جاز الجرح في الشهود جاز
في الرواه وروينا عن ابي بكر بن خلاد قال قلت ليحيى بن سعيد اما تخشى ان يكون هاؤلاء
الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله يوم القيامه فقال لان يكون هؤلاء خصمائي احب
الي من ان يكون خصمي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لي لم لم تذب الكذب عن حديثي
وروينا او بلغنا ان ابا تراب النخشبي الزاهد سمع من احمد بن حنبل شيا من ذلك فقال
له يا شيخ لا تغتاب العلماء فقال له ويحك هذا نصيحه ليس هذا غيبه ○ ثم ان على
الآخذ في ذلك ان يتقي الله تبارك وتعالى ويثبت ويتوخى الصواب فلا يجرح سليما
ولا يسمي برينا اسمه سوء يبقى عليه الدهر عارها واحسب ابا محمد عبد الرحمن
ابن حاتم وقد قيل له انه كان يعد من الابدال من مثل ما ذكرناه خاف فيما رويناه
او بلغنا ان يوسف بن الحسين الرازي وهو الصوفي دخل عليه وهو يقرا كتابه في
الجرح والتعديل فقال له كم من هؤلاء القوم قد خطوا ارواحهم في الجنه منذ ماتوا
سنه ومائتي سنه وانت تدرهم وتغتابهم فمشى عبد الرحمن ○ وبلغنا ايضا انه
حدث وهو يقرا كتابه ذلك على الناس عن يحيى بن معين انه قال انا لنطعن على اقوام
لعلهم قد خطوا ارجلهم في الجنه منذ اكثر من مائتي سنه فمشى عبد الرحمن وارتعدت
يداه حتى سقط الكتاب من يديه قلت وقد اخطا فيه غير واحد على غير
واحد فجرحوهم بما لا صحة له من ذلك خرج ابو عبد الرحمن النسائي لاحمد بن صالح
وهو حافظ امام بقه لا يعلق به خرج احرج عنه البخاري في صحيحه وقد كان
من احمد الى النسائي جفا افسد قلبه عليه ○ روينا عن ابي يعلى الخليلي الحافظ
قال اتفق الحفاظ على ان كلامه فيه تحامل ولا يقدح كلام امثاله فيه قلت

النسائي امام رحمه في الجرح والتعديل واذا نسب مثله الى مثل هذا كان وهمه اعن
السخط تبدي مساوي لها في الباطن مخارج صحيحه تعمي عنها العيون السخط لان
ذلك يقع من مثله تعمدا القدح يعلم بطلانه واعلم هذا فانه من النكت النفيسه المهمه
وقد مضى الكلام في احكام الجرح والتعديل في النوع الثالث والعشرين واسس لعلم

النوع الثاني والستون معرفة من خلط في آخر عمره من الثقات

هذا فن عزيز مهم لم اعلم احدا افرده بالتصنيف واعتنى به مع كونه حقيقا بذلك
جدا وهم منقسمون فمنهم من خلط لاختلاطه وخرفه ومنهم من خلط لذهاب بصره
او لغير ذلك والحكم فيهم انه يقبل حديث من اخذ عنهم قبل الاختلاط ولا يقبل حديث
من اخذ عنهم بعد الاختلاط او اشكل امره فلم يدر هل اخذ عنه قبل الاختلاط او
بعده فمنهم عطاء بن السائب اختلط في اخر عمره فاحتج اهل العلم برواية الاكابر عنه
مثل سفيان الثوري وشعبه لانهم سماعهم منه كان في الصحة وتركوا الاحتجاج برواية من
سمع منه آخرا وقال يحيى بن سعيد القطان وشعبه الاحد شيئا كان سعيد يقول
سمعت منه آخرا وقال ابو اسحق السبيعي اختلط اقاويل ان سماع سفيان
عنه سمعتهما باخره عن زاذان ابو اسحق السبيعي اختلط اقاويل ان سماع سفيان
عنه بعد ما اختلط ذكر ذلك ابو يعلى الخليلي سعيد بن اياس الجريري
اختلط وتغير حفظه قبل موته قال ابو الوليد الباجي المالكي قال النسائي انكر
الائمة الطاعون وهو اثبت عندنا من خالد الحذاء ممن سمع منه قبل الائمة الطاعون
سعيد بن ابي عروبة قال يحيى بن معين خلط سعيد بن ابي عروبة بعد هزيمة ابراهيم
ابن عبد الله بن حسن بن حسن سنة تسع واربعين ومائة ومن سمع منه بعد
ذلك ليس بشيء ويزيد بن هرون صحيح السماع منه سمع منه بواسط وهو يزيد الكوفي

واثبت الناس سماعا منه عبدة بن سليمان قلت ومن عرف انه سمع منه بعد
اختلاطه وكيع والمعافا بن عمران الموصلي بلغنا عن ابن عمار الموصلي احد الحفاظ انه
قال ليست روايتهما عنه شيء انما سمعا منه بعد ما اختلط وروينا عن يحيى بن
معين انه قال لوكيع تحدث عن سعيد بن ابي عروبة وانما سمعت منه في الاختلاط فقال
وانتي حدثت عنه الا احديث مستوى المسعودي ممن اختلط وهو عبد الرحمن بن عبد الله
ابن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي وهو اخو ابي العميس عتبة المسعودي ذكر
الحاكم ابو عبد الله في كتاب المزكين للرواة عن يحيى بن معين انه قال من سمع من المسعودي
في زمان ابي جعفر فهو صحيح السماع ومن سمع منه في ايام المهدي فليس سماعه بشيء
وذكر حنبل بن اسحق عن احمد بن حنبل انه قال سماع عاصم هو ابن علي وابي النضر وهاشم
من المسعودي بعد ما اختلط وسعة الراي بن ابي عبد الرحمن استاذ مالك قيل انه
تغير في اخر عمره وترك الاعتماد عليه لذلك صالح بن نبهان مولى التوأمة بنت
امية بن خلف روى عنه ابن ابي ذئب والناس قال ابو حاتم بن حبان تغير في سنه
خمس وعشرين ومائة واختلط حديثه الاخير ليس حديثه القديم ولم يميز فاستحق
الترك حصين بن عبد الرحمن الكوفي ممن اختلط ولم يذكره النسائي وعمر والله
اعلم عبد الوهاب الثقفي ذكر ابن ابي حاتم الرازي عن يحيى بن معين انه قال اختلط
باخره سفين بن عيينة وجدت عن محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي انه سمع
يحيى بن سعيد القطان يقول اشهد ان سفين بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين
فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها فسماعه لا شيء قلت توفي بعد ذلك
بنحو سنتين سنة تسع وتسعين ومائة عبد الرزاق بن همام ذكر احمد بن حنبل

انه عمي في اخر عمره وكان يلقن فتلقن وسماعه ممن سمع منه بعد ما عمي لا شيء وقال
النسائي فيه نظر لمن كتب عنه باخره قلت وعلى هذا الحمل قول العباس بن
عبد العظيم لما رجع من صنعاء والله لقد جئتهم الى عبد الرزاق وانه للكذاب والواقدي
اصدق منه قلت قد وجدت مما روى عن الطبراني عن اسحق بن ابرهيم الدبري
عن عبد الرزاق احاديث استنكرتها جدا فان حملت امرها على ذلك فان سماع
الدبري منه متاخر جدا قال ابرهيم الحربي مات عبد الرزاق وللدبري ست
سنين او سبع سنين فلعل اصل ما في نظر من كبير من العوالي الواقعة عمن تاخر
سماعه من سفين بن عيينة واشباهه ٥ عارم محمد بن الفضل ابو النعمان اختلط
باخره فما رواه عنه البخاري ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهما من الحفاظ ينبغي ان يكون
ماخوذا عنه قبل اختلاطه ٥ ابو قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي
روينا عن الامام ابن خزيمة انه قال حدثنا ابو قلابة بالبصرة قبل ان يختلط ويخرج
الى بغداد وممن بلغنا عنه ذلك من المتاخرين ابو احمد العطريفي الجرجاني وابو
طاهر حفيد الامام ابن خزيمة ذكر الحافظ ابو علي البرذعي بمرو السمرقندي في معجمه
انه بلغه انهما اختلطا في اخر عمرهما وابو بكر بن مالك القطيعي راوي مسند احمد
وغيره اختل في اخر عمره وخرف حتى كان لا يعرف شيئا مما يقرا عليه ٥ واعلم ان
من كان من هذا القبيل يحتج بما رواه في الصحيحين او احدهما فانا نعرف على
الجملة ان ذلك مما تمتن وكان ماخوذا عنه قبل الاختلاط والله اعلم ٥

النوع الثالث والستون معرفة طبقات الرواة

والعلماء ٥ ودلك من المهمات التي افتضح بسبب الجهل بها غير واحد من المصنفين وغيرهم

وكتاب الطبقات الكبير لمحمد بن سعد كاتب الواقدي كتاب جليل الا ان الواقدي هو ثقة
غير انه كثير الرواية فيه عن الضعفاء ومنهم الواقدي وهو محمد بن عمر الذي لا ينسبه
والطبقة في اللغة عبارة عن القوم المشتركين في سن وعند هذا فقد يكون شخصي يكونان من
طبقة واحدة لاشتراكهما بالنسبة الى جملة ومن طبقتين بالنسبة الى جملة اخرى
لاشتراكهما فيها فانس بن مالك الانصاري وغيره من اصاغر الصحابة مع العشرة
وغيرهم من اكابر الصحابة من طبقة واحدة اذا نظرنا الى اشتراكهم في اصل صحبة
وعلى هذا فالصحابة باسرهم طبقة اولى والتابعون طبقة ثانية واتباع التابعين
طبقة ثالثة وهلم جرا واذا نظرنا الى تفاوت الصحابة في سوابقهم ومراتبهم كانوا
على ما سنورده بضع عشرة طبقة ولا يكون عند هذا انس وغيره من اصاغر
الصحابة من طبقة العشرة من الصحابة بل دونهم طبقات والباحث المناظر في
هذا الفن يحتاج الى معرفة المواليد والوفيات ومن اخذ واعنه ومن اخذ عنهم
وكذلك والله اعلم ٥

النوع الرابع والستون معرفة الموالي من الرواة

والعلماء ٥ واعلم ان ذلك معرفة الموالي المنسوبين الى القبايل بوصف الاطلاق
فان الظاهر في المنسوب الى قبيلة كما اذا قيل فلان القرشي انه منهم صليبة فاذا
بيان من قبل فيه قرشي من اجل كونه مولى لقوم منهم واعلم ان فيهم من يقال فيه مولى
فلان او الى فلان والمراد به مولى العتاقة وهذا هو الاغلب في ذلك ومنهم من اطلق
عليه لفظ المولى والمراد به ولاء الاسلام ومنهم ابو عبد الله البخاري فهو محمد بن
اسمعيل الجعفي مولاهم نسب الى ولاء الجعفيين لان جده واظنه الذي يقال له

الألوكة
www.alukah.net

الاحنف اسلم وكان محبوسا على يد النعمان بن احمس الجعفي جد عبد الله بن محمد المسندي الجعفي احد شيوخ البخاري وكذلك الحسن بن عيسى الماسرجسي مولى عبد الله بن المبارك انما ولاءه له من حيث كونه اسلم وكان نصرانيا على يديه ○ ومنهم من هو مولى بولاء الحلف والموالاة كمالك بن انس الامام ونفره هم اصبحيون حميريون صليبة وهم موالي التيم قريش بالحلف وقيل الان جده مالك بن ابي عامر كان عسيفا على طلحة بن عبيد الله اي اجيرا او حالفه لتجارة فقيل مولى التيميين لكونه مع طلحة بن عبيد الله التيمي وهذا قسم رابع في ذلك وهو نحو ما اسلفناه في قسم انه قيل فيه مولى ابن عباس للزومه اياه ○ وهذه امثلة للمنسوبين الى القبايل من موالهم ○ ابو المختار الطائي سعيد بن فيروز التابعي هو مولى طيء ○ ابو العالية رفيع الرياحي التميمي التابعي كان مولى امراة من بني رياح ○ عبد الرحمن بن هرمز الاعرج القاسمي ○ ابو داود الراوي عن ابي هريرة وابن بحينة وغيرهما هو مولى بني هاشم ○ الليث بن سعد المصري الفهمي مولاهم ○ عبد الله بن المبارك المروزي الحنظلي مولاهم ○ عبد الله بن وهب المصري القرشي مولاهم ○ عبد الله بن صالح المصري كاتب الليث الجهني مولاهم ○ وربما نسب الى القبيلة مولى مولاها كابي الخير سعد بن يسار القاسمي الراوي عن ابي هريرة وابن عمر كان مولى الموالي بني هاشم لانه مولى شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم ○

روى عن الزهري قال قدمت على عبد الملك بن مروان فقال لي ابن قدمت يا زهري قلت من مكة قال فمن خلفت بها يسود اهلها قلت عطاء بن ابي رباح قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال وبم سادهم قلت بالديانة والرواية قال انما يسود اهل الديانة والرواية لينبغي ان يسود وامن يسود اهل اليمن قال قلت طاوس بن كيسان

قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال فبم سادهم قلت بما ساد هم به عطاء قال انه لينبغي لمن يسود اهل مصر قال قلت يزيد بن ابي حبيب قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال فمن يسود اهل الشام قال قلت مكحول قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي عبد توبي اعتقته امراة من هذيل قال فمن يسود اهل الجزيرة قلت ميمون بن مهران قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال فمن يسود اهل البصرة قال قلت الحسن بن ابي الحسن قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال فملك من يسود اهل الكوفة قال قلت ابرهيم النخعي قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من العرب قال فملك من يسود اهل الشام قال قلت مكحول قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من العرب قال فملك ما زهري قرحت عني والله لتسودن الموالي على العرب حتى تخطب لها على المنابر والعرب لحمها قال قلت يا امير المومنين انما هو امر الله ودينه من حفظه ساد ومن ضيعه سقط ○ ومما يروونه عن عبد الرحمن ابن زيد بن اسلم قال لما مات العباد له صار الفقه في جميع البلدان الى الموالي الا المدينة فان الله خصها بقرشي فكان فقهاء المدينة سعد بن المسيب غير مدافع قلت وفي هذا بعض الميل وقد كان جملة من العرب غير ابن المسيب ففيها ائمة مشاهير منهم الشعبي والنخعي وجميع الفقهاء السبعة الذين منهم ابن المسيب عرب الا سليمان بن يسار والله اعلم ○

النوع الخامس والستون معرفة اوطان الرواة وبلدانهم ○

وذلك مما يفتقر حفاظ الحديث الى معرفته في كثير من نصر فاتهم ومن يظن انه يكرر الطبقات لابن سعد ○ وقد كانت العرب انما تنتسب الى قبائلها فلما جاء الاسلام وغلب عليهم سكنى القرى والمدائن خلت عما كانوا عليه من الانتساب

الألوكة
www.alukah.net

الى الاوطان لما كانت العجم ينتسب واضاع كثير منهم انسابهم فلم يبق لهم غير
الانتساب الى اوطانهم ۝ ومن كان من الناقله من بلد الى بلد واراد الجمع بينهما في
الانتساب فليبدا بالاول ويثنى بالثاني المنتقل اليه وحسن ان يدخل على الثاني كلمه ثم
فيقال في الناقله من مصر الى دمشق مثلا فلان المصري ثم الدمشقي ومن كان من اهل قريه
من قرى بلده مجاز ان ينتسب الى القريه والى البلده ايضا والى الناحيه التي منها تلك
البلده ايضا ولتقتد بالحاكم ابي عبد الله الحافظ فقد روى احاديث باسانيد هو
منتهين على بلاد رواتها ومستحسن من الحافظ ان يورد الحديث باسناده ثم يذكر
اوطان رجاله واحدا واحدا وهكذا غير ذلك من انواعهم ۝ اخبرني الشيخ المسند
المعمر ابو حفص عمر بن محمد بن عبد الباقي بن محمد الانصاري ان ابو اسحق ابرهيم
ابن عمر بن احمد البرمكي ان ابو محمد عبد الله بن ابرهيم بن ايوب بن ماسي قال ثنا
ابو مسلم ابرهيم بن عبد الله الكجي ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا سلمى السمي عن
انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجره بين المسلمين فوق ثلثه ايام او
قال ثلاث ليال ۝ اخبرني الشيخ المسند ابو الحسن المؤيد بن محمد بن علي المقرى
رحمه الله بقراءتي عليه بنيسابور وعودا على بدء من ذلك مرة على راس فتر مسلم بن
الحجاج قال ان فقيه الحرم ابو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي عند فراغ مسلم بن
واخبرتني ام المؤيد زينب بنت ابي القاسم عبد الرحمن بن الحسن السعري
بقراءتي عليها بنيسابور مرة وبقراءة غيري مرة اخرى رحمها الله قلت
اخبرك اسمعيل بن ابي القاسم بن ابي بكر القاري قراءة عليه قال ان ابو حفص عمر بن
احمد بن مشرور ان ابو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي ثنا ابو مسلم ابراهيم

ابن عبد الله الكجي ثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني حميد الطويل عن انس بن مالك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قلت يا رسول الله
انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه من الظلم فذلك نصرك اياه ۝ الحديث
عال اليان في السماء مع نظافه السند وصحه المتن وانس في الاول فحسن دونه الى
ابي مسلم بصريون ومن بعد ابي مسلم الى شيخنا فيه بعداديون ۝ وفي الحديث الباقي
انس فحسن دونه الى ابي مسلم فيما ذكرناه بصريون ومن بعده الى ابن نجيد الى شيخنا
سلسا بوريون ۝ اخبرني السيخ الركي ابو الفتح منصور بن عبد المنعم بن ابي
البركات بن الامام ابي عبد الله محمد بن الفضل الفراوي بقراءتي عليه سلسا بور
رحمه الله قال ان جدي ابو عبد الله محمد بن الفضل ان ابو عثمان سعيد بن محمد
البحيري رحمه الله ان ابو سعيد محمد بن عبد الله بن حمدون ان ابو حاتم مكي
ابن عبدان ان عبد الرحمن بن بشر ان عبد الرزاق ان ابن جريج اخبرني عبد
ابن ابي لبابه ان ورادا مولى المغيره بن شعبه اخبره ان المغيره بن شعبه كتب
الى معويه كتب ذلك الكتاب له ورادا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول حين يسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد اللهم لا مانع
لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ۝ المغيره
ابن شعبه وورادا وعبده كوفيون وابن جريج مكي وعبد الرزاق صنعاني
يمان وعبد الرحمن بن بشر فشيخنا ومن بينهما اجمعون نيسابوريون
ولله سبحانه الحمد الاتم على ما اسبغ من افضاله والصلاه
والسلام الافضلان على سيدنا محمد واله وعلى ساير النبيين

الألوكة
www.alukah.net

وآل كل نهاية ما سأل السائلون وغاية ما يأمل الآملون آمين آمين
آخر كتاب معرفة انواع علم الحديث والحمد لله رب العالمين وصلى الله على
سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين وحسبنا الله ونعم الوكيل

كتبه لنفسه الفقير الى عفو الله تعالى عبد الكافي بن عبد الملك بن عبد الكافي
الربعي الشافعي عفر الله له ولوالديه ولسائر المسلمين ونفعه بالعلم وجعله
من اهله وكان الفراغ منه في صبحة الاثنين ثالث شوال سنة احدى واربعين وستمايه

ج الحمد لله وهي
سمع جميع هذا الكتاب وفيه معرفة انواع علوم الحديث للشيخ الامام
العلامة تقي الدين ابي عمرو عثمان بن الصلاح رحمه الله على الشيخ الصالح
الورع المسند شهاب الدين ابي العباس احمد بن محمد بن ابي بكر بن ابي
العسقلاني العطار ابن العطار رفع الله به سماعه له فيه اصلا من الشيخ
جمال الدين ابي العباس احمد بن عبد الرحمن السهروردي سماعه من مصنفه
منقولا فيه بقراءته الشيخ الامام العالم المحدث البارع محمد الدين
ابي الحسن اسمعيل بن ابرهيم بن رجب الرموسي الكناني الحنفي الفقيه العدل الخير
شمس الدين محمد بن عبد الرحمن الجوجري الشافعي واقل العبيد حماد بن عبد الرحيم
ابن علي المارديني الحنفي وهذا خطه وسمع اكثره الحافظ ابو العباس احمد بن
محمد من اول النوع السابع والاربعين الى آخر الكتاب وسمع جمال الدين
عبد الله بن علي بن سراج المودن عرف بابن بزوار من اول النوع السابع والخمسين
الى آخر الكتاب وصح وبلغ في اربعة مجالس آخرها يوم الجمعة حادي
عشر ذي القعدة الحرام عام احد وسبعين وستمايه بالقاهرة آخرها يوم الجمعة
لم سمعه او سامعه ولاولاد القاري عبد الحميد ومحمد وفاطمة ولاخ
لاي علي بن خضر بن علي الحاصري الحنفي ولله المنة والحمد وصلى الله
على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم كثيرا دائما الى يوم الدين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم الله الحمد كل ما دين ركاب الحجيج
الحمد لله الحمد وآذن الركبان عند المسير ونفير
الأعلام وتعد الناس الأخشبين الحرام وأدم الوطيا
شمائل المنيرة وتثبت الأقدام وارتفع الضجيج
وعلو الكلام وسبحت بحمد ربها الشرق وسعد قد أم
البيت الحجيج مكة كيما لوا منا سكها ويسعوا مقام إبراهيم
المقام ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم
بهيمة الأنعام الله أكبر عند الغداة والرواح
إذا أناخ الحاج بالرجبة وبدق الصباح وكلما قضى
الحجاج تايبين وأسرعوا إلى الخيف ملبين
سورة منزلة الراحة وأدر اب مسلمين
قد ذلت لهم واختيار لهم عيدا على أفنان
المطايا محدثة وعلوه قطع الثنايا والفيافي
بكلون المنازل ويقدمون المراحل ويجمعون
بين الصلوات إحتمالا أو يقصرون وعمر
منهل إذا واحا وغاديا يحثون سكانه لوا
نزوله إشتغلوا وحيث وإذا بدوا للسفر كلفوا
ليس لهم النزر